

المدرسة الوطنية العليا للعلوم السياسية

قسم : السياسة العامة والأنظمة المقارنة.

تخصص : السياسة العامة والاتجاهات الجديدة والعولمة.

مذكرة بعنوان:

المدارس الخاصة في الجزائر

مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر في العلوم السياسية

إشراف الأستاذ الدكتور:

بوشرف كمال.

من إعداد الطالبة :

معاش نورة

2014_2013

إهداء

أهدي هذا العمل إلى والديّ الكريمين اللذان لا يغلى عليهما غال .

أبي العزيز الذي بثّ فيّ الشجاعة والقوة.

أمي الغالية التي دعمتني وساندتني بدعواتها وصلواتها.

حفظهما الله

إلى أختي الصغيرة خديجة ، إختوتي الأعراء محمد،بومدين ، عمر،سليم .

حفظهم الله

إلى من لا تذكر الذكريات إلا وجالا بخاطري

أخوأي الحبيبين

عثمان الذي أحب العلم و قدّر المعرفة.

مصطفى الذي أحب الحياة.

رحمهما الله

إلى صديقاتي اسمهان، ليندة، مريم، صبيحة، مايا، إيمان، سارة.

إلى زملائي جمال، فؤاد ، معاوية .

تَشْكُر

مصادقا لقوله صلى الله عليه وسلم "من لم يشكر الناس لم يشكر الله "

أُتقدم بالشكر الخالص إلى كل من ساهم في انجاز هذا العمل من قريب أو بعيد.

شكر خالص إلى الأستاذ الدكتور كمال بوشرف الذي أشرف على هذا العمل، وعلى ما أسداه لنا من نصائح وتوجيهات.

إلى رئيس مكتب التعليم الخاص بوزارة التربية الوطنية.

شكر موصول إلى كل أساتذة التخصص وزملائي طلبة الدفعة الثالثة.

قائمة الأشكال:

| |
|--|
| الشكل رقم 1 - المخطط التنظيمي لوزارة التربية الوطنية عشية الإصلاحات.....ص 48 |
| الشكل رقم 2 -المخطط التنظيمي الحالي لوزارة التربية الوطنية.....ص 49 |
| الشكل رقم 3 - منحني بياني يمثل تزايد عدد مؤسسات التربية والتعليم الخاصة في الجزائر.....ص 51 |
| الشكل رقم 4 - الإجراءات المتبعة في حال وجود تجاوزات على مستوى مؤسسات التربية والتعليم الخاصة.....ص 80 |
| الشكل رقم 5 - أعمدة تكرارية توضح مكان تمركز مؤسسات التربية والتعليم الخاصة.....ص 85 |
| الشكل رقم 6- دائرة نسبية توضح مكان تركيز مؤسسات التربية والتعليم الخاصة عبر التراب الوطني.....ص 86 |
| الشكل رقم 7- منحني بياني يمثل تطور عدد التلاميذ المنتسبين لمؤسسات التربية والتعليم الخاصة منذ السنة الدراسية 2006/2005 الى غاية 2014/2013.....ص 88 |

قائمة المحتويات :

| | |
|----------|---|
| 1..... | مقدمة |
| 4..... | الإطار المنهجي و المفاهيمي |
| 4..... | أولاً: الإطار المنهجي. |
| 9..... | ثانياً: الإطار المفاهيمي. |
| 17..... | الفصل الأول: النظام التربوي في الجزائر |
| 18..... | المبحث الأول: ماهية النظام التربوي الجزائري |
| 18..... | المطلب الأول: تعريف النظام التربوي الجزائري |
| 191..... | المطلب الثاني: التوجهات الأساسية للنظام التربوي الجزائري |
| 27..... | المبحث الثاني: تطور النظام التربوي في الجزائر |
| 27..... | المطلب الأول: التعليم في الجزائر قبل الاستقلال |
| 34..... | المطلب الثاني: التعليم في الجزائر بعد الاستقلال |
| 45..... | الفصل الثاني: طبيعة المدارس الخاصة في الجزائر |
| 47..... | المبحث الأول: ماهية المدارس الخاصة |
| 47..... | المطلب الأول: تعريف للمدارس الخاصة |
| 55..... | المطلب الثاني: دقت شروط المدارس الخاصة |
| 58..... | المبحث الثاني: ظروف إضفاء الطابع الرسمي على المدارس الخاصة في الجزائر |
| 58..... | المطلب الأول: الظروف الداخلية |
| 66..... | المطلب الثاني: الظروف الخارجية |

74.....الفصل الثالث: إجراءات الرقابة وتحديات المدارس الخاصة في الجزائر.....

76.....المبحث الأول: إجراءات الرقابة على نشاط المدارس الخاصة في الجزائر.....

76.....المطلب الأول إجراءات الرقابة على التسيير البيداغوجي والإداري.....

82المطلب الثاني: إجراءات الرقابة على التسيير المالي.....

83.....المبحث الثاني : فرص ورهانات المدارس الخاصة في الجزائر.....

84.....المطلب الأول:فرص المدارس الخاصة.....

90.....المطلب الثاني: الرهانات التي تواجه المدارس الخاصة.....

93.....الخاتمة.....

97.....قائمة المراجع.....

102.....قائمة الملاحق.....

الملخص:

شهدت الجزائر في التسعينيات ظهور المدارس الخاصة، على الرغم من أن الأمر 35/76 المؤرخ في 16 أبريل 1976 المتضمن تنظيم التربية والتكوين آنذاك نص على أن التربية والتكوين من اختصاص الدولة ومؤسساتها لا غير، وبعد سنوات من نشاطها في ظل فراغ قانوني، شرعت وزارة التربية الوطنية في تنظيمها وترسيمها ابتداءً من سنة 2003م .

شكل الأمر 09-03 المؤرخ في 13 أوت 2003 الموافق لـ 14 جمادى الثانية 1424، المعدل والمتمم للأمر 35/76 المؤرخ في 16 أبريل 1976 المتعلق بتنظيم التربية والتكوين الإطار التشريعي الأول المؤسس للتعليم الخاص في الجزائر، الذي يقوم على شرط أساسي يتمحور في العمل في إطار المناهج والمقررات الوطنية، وفي ظل التشريعات التربوية والأنظمة الرقابية المحددة لنشاطها.

وتهدف هذه الدراسة إلى تتبع السياسة المنتهجة من قبل الدولة الجزائرية في مجال التعليم الخاص وذلك بالتركيز على كل ما يتعلق بها من نصوص تشريعية وتنظيمية للوقوف على دور التشريع التربوي في ضبط نشاطها ونشاط العاملين فيها والمرتبطين بها، وللوقوف على جوانب القصور فيه خاصة أن التعليم الخاص يمكن أن يتحول إلى أخطر وسيلة تهدد النظام التربوي والثوابت والقيم الوطنية إذا ما تم سوء استعماله أو استغلاله .

Résumé:

L'Algérie a connu depuis les années 1990, l'émergence des écoles privées, malgré que l'ordonnance 76/35 du 16 Avril 1976 contenant l'organisation de l'éducation et de la formation à l'époque a déclaré que l'enseignement est sous tutelle exclusive de l'état, qui n'autorise aucune initiative individuelles ou collective en dehors du cadre fixé par lui , et seulement après des années de son activité dans un vide juridique , le ministère de l'Education nationale commence à l'organisé , à partir de l'année 2003.

L'ordonnance n° 03-09, du 13 Août 2003, qui modifie et complète l'ordonnance 76/35 du 16 Avril 1976, concernant l'organisation de l'éducation et la formation, le premier cadre législatif fondateur de l'enseignement privé en Algérie, dont la condition préalable était de travailler dans le cadre des programmes d'études, et les méthodes nationales, et dans le cadre des législations éducatifs , et les systèmes de contrôle qui définie son activité. .

Le but de cette étude est de suivre la politique menée par l'état Algérien dans le domaine de l'enseignement privé, en mettant l'accent sur les instruments législatifs, et réglementaires, afin d'évaluer le rôle de la législation éducatif ,dans la réglementation de son activité et l'activité de ses employés et associés ,et d'identifier ses lacunes ,surtout que l'enseignement privé pourrait se transformer en un moyen grave qui menace le système éducatif, les valeurs et les constances nationaux, s'il est mal utilisés ou exploités .

Abstract

Algeria has known since the nineties the appearance of the private schools, despite of the ordinance n° 75-35 dated in 16 April 1976 which include the legislation of education and formation texted on that education and formation are only from the competence of the state and its institutions and after many years of their activities in juristic vacancy, The minister of education has started to regulate it since 2003.

The ordinance n° 03-09 dated in 13 August 2003 extends and accomplishes the ordinance n° 75-35 the first legislative frame establishing the private schools in Algeria which stand on a basic condition is that the private schools must work in frame of national methods educational, legislations and supervisory regulations which determinates their actions.

The main objective of This study is to follow the educational politics led by the state, by focusing on every juridical and organically text, and to stand on the role of the educational legislation in organizing, controlling their actions and the action of every worker in it and every who is connected with it and to stand the Angels of failure, especially that the private teaching can transform to a dangerous way that threat the educational system and the national values if it misused or exploited.

مقدمة

تولي المجتمعات الإنسانية على اختلاف إيديولوجياتها ، وأنظمتها السياسية أهمية كبيرة للتربية والتعليم باعتبارهما الوسيلة الرئيسية للتقدم الاجتماعي، والأداة التي تتيح التفاعل الثقافي، فالمؤسسات التعليمية اليوم تعتبر من أهم المؤسسات الاجتماعية التي لجأت إليها المجتمعات الحديثة، لتلبية الحاجات التربوية والتعليمية التي تزداد تعقيدا يوما بعد يوم، خاصة في ظل الإنفتاح الكبير والتحويلات المتسارعة التي عرفها العالم بالإضافة إلى تأثيرات العولمة في شتى المجالات .

فالتعليم اليوم يلعب دورا مهما في تكوين الشخصية الوطنية والقومية سواء على المستوى الفردي أو على المستوى الجماعي، كما أنه يسهم بشكل كبير في توفير الموارد البشرية من إطارات، وموظفين يسهمون بشكل كبير في تنفيذ وتحقيق الأهداف التنموية للدولة، ولذا يمكن القول بأن التعليم هو الذي يسعى لإقامة المواطن الصالح الذي يقيم الحضارة، وهو على هذا الأساس يحضى بقدر وافر من النقاشات والحوارات والرؤى المستقبلية، قصد التحسين والتطوير باعتباره المكون الرئيسي في بناء مشروع النهضة ، وباعتباره المسجد للمشروع الوطني الذي يتيح الانتقال من الوضع القائم إلى الوضع القادم، والسبيل الأساسي لملاحقة التطورات والتغيرات المتسارعة محليا ووطنيا وعالميا .

إن التعليم يحتل مكانة أساسية في النظم التربوية المعاصرة ويعتبر مؤشرا مهما لتطور المجتمعات الإنسانية التي تعتمد عليه في تماسكها وتطورها، عبر ما يتوفر لها من فهم مشترك للقيم والعادات والتقاليد التي تسود المجتمع ، والتي تطبع سلوك أعضائه بطابع معين تميزه عن سلوك أعضاء المجتمعات الأخرى، خاصة أن السياسات التربوية تعتبر السبيل الأساسي والوحيد الذي يعمل على تجسيد وتطبيق الأهداف الكبرى التي تنشدها البلاد، وتعكس تصور المجتمع وفلسفته وغاياته، وانطلاقا من الدور الأساسي الذي تلعبه المدرسة في هذا المجال سارعت الدول على اختلاف نظمها السياسية للإشراف الكامل على شؤون التعليم حتى تضمن عدم انحراف المؤسسات التربوية عن الخط الوطني والقومي العام، الذي تتحقق في ظله شخصيتها الوطنية والقومية بكل مقوماتها الأساسية، خاصة مع حقيقة أن المدارس الحكومية (أي التابعة للدولة) لم تعد هي الوحيدة التي تحتكر العملية التعليمية في أغلب بلدان العالم، وإنما تم فتح المجال للمبادرة الفردية وللاستثمار في التعليم الخاص.¹

والجزائر على غرار بلدان العالم تولي اهتماما كبيرا بمسألة التعليم لأنها تعتبر المرأة العاكسة لقيم النظام السياسي وتوجهاته وفلسفته ، وللظروف والمؤثرات الاقتصادية والاجتماعية ، ولذا فقد سعت منذ الاستقلال للقضاء على مخلفات التعليم الاستعماري والتأسيس لنظام تربوي يعكس التوجهات الأساسية للبلاد، خاصة أنها شهدت منذ 1962 تحولات جذرية على مختلف الأصعدة، والمجالات وقد خاضت

¹¹ احمد شاطرباش، **التشننة السياسية لتلاميذ المدرسة الجزائرية**، المجلة الجزائرية للسياسات العامة، جامعة الجزائر 3: مخبر دراسات وتحليل السياسات العامة في الجزائر، العدد 01 ، سبتمبر 2011، ص99.

معركة للبناء والتشييد، لكن المتتبع للنظام التربوي الجزائري يرى عدم استقراره على رؤية ثابتة للدولة والمجتمع، ويعود ذلك لعدم استقلال السياسة التربوية عن الوضع السياسي، لكن النظام التربوي الجزائري عرف غداة الاستقلال استقرارا نسبيا مع صدور الأمر 35/76 المؤرخة في 16 أبريل 1976، التي تعتبر أول نص تشريعي في هذا المجال، حدد المبادئ والتوجهات الكبرى التي تقوم عليها السياسة التربوية، والتي من أهمها أن إنشاء المؤسسات التربوية هو من صلاحيات الدولة ومؤسساتها لا غير، وعليه تم إلغاء كل المؤسسات التعليمية الموازية التي وجدت في تلك المرحلة، لكن سرعان ما بدأت المدرسة الجزائرية تعيش مجموعة من الأزمات ، وفي ظل هذه الوضعية ظهر التعليم الخاص سنة 1989 من طرف بعض الفئات الاجتماعية كبديل للتعليم العمومي، وإن كان في بصفة غير قانونية، خاصة مع التوجه نحو الديمقراطية والتعددية الحزبية ، الذي فرض أن تتكيف كل القطاعات الاقتصادية والاجتماعية، هذا إضافة إلى المضاعفات والتأثيرات التي يفرضها النظام الاقتصادي العالمي الذي جعل الجزائر تتحمل كثيرا من الضغوط والأعباء، الأمر الذي جعلها تعيد النظر في سياستها التربوية لتؤسس لنظام تربوي يواكب التغيرات والتطورات ويحقق التطور والرفي .

إن المدرسة هي القاعدة الأساسية التي تتيح تحقيق هذا الهدف فهي بوظيفتها المزدوجة تسعى في التجديد الفكري للمجتمع من ناحية ، وتحقق التواصل الثقافي بين الأجيال من جهة أخرى، وفي ظل مجموعة من الظروف عاشتها الجزائر على المستوى الداخلي والخارجي ، سطرت إصلاحات شاملة مست جميع المجالات، كان من أهمها إصلاح النظام التربوي الذي شرعت فيه وزارة التربية الوطنية منذ عام 2003 وهو يركز على ثلاثة محاور كبرى ، المحور الأول يقوم على تحسين نوعية التأطير والثاني يشمل إصلاح المجال البيداغوجي ، أما المحور الثالث فهو يتمحور حول إعادة تنظيم المنظومة التربوية . ليتم على إثره إحداث جملة من التغييرات من بينها إضفاء الطابع الرسمي على التعليم الخاص، وفتح المجال رسميا أمام الخواص لإنشاء مدارس خاصة للتربية والتعليم، وقد دخل القطاع الخاص في العملية التعليمية بصفة رسمية وفقا لما نص عليه الأمر 09-03 المؤرخة في 13 أوت 2003 الموافق لـ 14 جمادى الثانية 1424، المعدلة و المتممة للأمر 35/76 المؤرخة في 16 أبريل 1976 المتعلقة بتنظيم التربية والتكوين، بحيث تخول المادة 10 منها لكل شخص طبيعي أو معنوي مؤهل أن ينشئ مؤسسة تعليمية لكن بشرط العمل في إطار المناهج والمقررات الوطنية، وفي ظل التشريعات التربوية والأنظمة الرقابية المحددة لنشاطها.

الإطار المنهجي والمفاهيمي:

يتناول هذا الجزء كل من الجانب المنهجي و المفاهيم المرتبطة بالموضوع.

أولاً: الإطار المنهجي:

1-الإشكالية

يعد التعليم الخاص اليوم جزءاً مهماً من المشهد التربوي ليس الجزائري فقط وإنما العالمي، وعليه تمثل المدارس الخاصة في الجزائر كما هو الحال في أغلب الدول العربية، ظاهرة تربوية جديدة برزت في الحياة الاجتماعية، كتعبير عن الأوضاع التربوية الاجتماعية، الثقافية وحتى السياسية و كترجمة لوضعية تربوية اجتماعية إشكالية، تمثلت في تراجع المستوى التعليمي في المدارس العمومية بشكل كبير، إضافة إلى التسرب المدرسي الفادح، وإقصاء مئات الآلاف من الشبان سنوياً بدون منحهم أي تأهيل يتيح لهم الاندماج الاجتماعي والمهني، هذا في ظل غياب الرؤية الواضحة للنظام التربوي ، وسوء الترابط بين الأطوار التعليمية، بسبب ضعف الاتصال بالمحيط المحلي من جهة، ونقص التفتح على المحيط العالمي من جهة أخرى.¹

وفي خضم هذه الوضعية الشديدة الحساسية، أصبحت المدارس الخاصة في الجزائر منذ التسعينيات تقرض نفسها بديلاً عن التعليم العمومي، لعدد من الفئات الاجتماعية ، على الرغم من نشاطها في ظل فراغ قانوني ، وغياب أية ضوابط أو محددات لنشاطها، لذلك سعت الدولة الجزائرية إلى إيجاد حل لهذه المسألة عبر السعي إلى النهوض بهذا القطاع الحساس ، والقضاء على مظاهر التخلف التي أصبحت سمة من سمات مجتمعها، في ظل المتطلبات الجديدة لبناء الإنسان والمجتمع، من خلال توجيه جهودها في السنوات الأخيرة نحو قطاع التربية والتعليم لتحسينه وتطويره، كسبيل مضمون للرفق والحصول على التنمية المنشودة ، وعلى اعتباره من أهم الأنظمة المشكلة للمجتمع، فهو يتأثر بها ويؤثر عليها، ووعياً منها بأن أي استثمار فيه لا يكون من السهل تعويضه سريعاً، خاصة أنه قطاع مستهلك ويأتي إنتاجه بعد فترات طويلة.

وعلى باشرت الدولة إصلاحات شاملة كان أهمها إصلاح قطاع التربية، الذي شرع فيه سنة 2003، والذي تضمن في أهم بنوده إضفاء الطابع الرسمي على المدارس الخاصة ، وفتح المجال رسمياً للخواص من أجل إنشاء مؤسسات خاصة للتربية والتعليم ، لكن في إطار المناهج

¹ بوبكر بن بوزيد، إصلاح التربية في الجزائر رهانات وإنجازات، الجزائر: دار القصة للنشر، 2009، ص 9.

والمقررات الوطنية، وفي ظل تشريعات تربوية، وأنظمة رقابية محددة ، وبالنظر إلى أهمية المجال التربوي يجب أخذ بعين الاعتبار ما تفرضه المدارس الخاصة من مخاطر وتحديات عبر إمكانية استغلاله من طرف الخاص على حساب قيم الدولة والثابت الوطنية ، على الرغم من الايجابيات والمزايا التي يمكن أن يقدمها ، فهل يمكن للتشريع التربوي ضبط نشاط التعليم الخاص في الجزائر؟.

و يتفرع عن الإشكالية الأسئلة الفرعية التالية :

- ماهي المراحل التي مر بها النظام التربوي الجزائري؟
- فيما يتمثل الإطار القانوني الذي ينظم المدارس الخاصة في الجزائر؟
- ماهي الآليات المسطرة لمراقبة نشاط المدارس الخاصة ؟
- فيما تتمثل الفرص والرهانات التي تواجه المدارس الخاصة في الجزائر؟

2-الفرضيات: انطلاقا من الإشكالية والأسئلة المطروحة صغنا الفرضيات الآتية:

- إضفاء الطابع الرسمي على المدارس الخاصة في الجزائر ضرورة فرضتها الظروف الدولية.
- عدم قدرة التشريع التربوي على ضبط نشاط المدارس الخاصة في الجزائر.

3- حدود الدراسة :

يتناول موضوع هذا البحث المدارس الخاصة في الجزائر، وبما أنه يبحث عن قدرة التشريع التربوي في ضبط نشاطها، فإن مجال الدراسة محدد ذلك أن تاريخ اعتماد التعليم الخاص في الجزائر وإرساء إطار قانوني يحكمه يعود إلى سنة 2004/2003 وتمتد الدراسة إلى نهاية الموسم الدراسي 2013/2012. وتضم المدارس الخاصة في الجزائر أربع أنواع هي : المدارس الخاصة الوطنية، المدارس الخاصة الأجنبية، مدارس التعاون الدولي، بالإضافة إلى المعاهد الإسلامية، غير أن الدراسة سنقتصر على المدارس الخاصة الوطنية، والتي يكون تلاميذها جزائريين، وهي المطالبة بالالتزم بنفس المناهج المعمول بها في المدارس العمومية بتدريس المقرر التعليمي الوطني.

4-أهمية الدراسة:

تتبع أهمية الدراسة بدرجة أولى من أهمية السياسة التربوية ككل باعتبارها تمثل المرأة التي تعكس توجهات وقيم النظام السياسي ، بحيث تنبثق فلسفة النظام التربوي والتعليمي من فلسفة المجتمع وقيمه. كما تتبع بدرجة ثانية من الأهمية الكبيرة التي تكتسيها معالجة هذه القضية بأبعادها المجتمعية والتربوية

والثقافية، ومما لا شك فيه أن جانبا كبيرا من الأهمية التي تحظى بها هذه الدراسة يتمثل في ندرة الدراسات والأبحاث التي تناولت هذه القضية. يكمن تلخيص أهمية الدراسة في النقاط التالية :

- تأخذ هذه الدراسة أهميتها من أهمية تناولها لمسألة المدارس الخاصة، في مرحلة هامة من مراحل تطور التعليم في الجزائر، حيث تباشر الدولة جهودا كبيرة في مجال التطوير التربوي لوضع التعليم في مسار التكيف والتجاوب مع المتغيرات الحضارية الجديدة لعالم يتميز بالحركة والتطور والتسارع.

- تستمد الدراسة أهميتها جزئيا من أهمية الموضوع الذي تبحث فيه. فالتعليم الخاص أصبح جزءا لا يتجزأ من المنظومة التربوية، وهو بذلك يمارس دورا مهما ومؤثرا في سير العملية التربوية التعليمية في المجتمع. ومن خلال الدراسة سنحاول الوقوف على جهود الدولة عشية الإصلاحات التربوية في تنظيم وتأطير هذا التعليم الذي أصبح يجتذب عددا كبيرا من التلاميذ، بما يتلاءم مع أهداف النظام التربوي الجزائري، خاصة الإطار التشريعي .

5-المقاربة المنهجية للدراسة:

إن طبيعة الموضوع والإشكالية المقترحة تفرض منهاجا معيناً ينبغي علينا استخدامه دون المناهج الأخرى، خاصة أن الأنسب أن تكون الدراسة ذات طبيعة استكشافية استطلاعية.

لذلك فإن المنهج الوصفي هو المنهج الأكثر ملائمة لتناول الموضوع، من خلال السعي لإعطاء صورة كلية عن الظاهرة محل البحث بهدف التعرف عليها، وذلك لحصر جميع عناصرها وتفسيرها بكيفية ملائمة.

6-أدوات جمع البيانات:

لا يمكن إقامة البحوث العلمية بدون استعمال أدوات جمع البيانات، ولذلك اعتمدنا على:

- **تحليل المضمون:** يعد تحليل المضمون أو كما يسمى أيضا تحليل المحتوى من الأدوات الهامة التي تستخدم في البحوث والدراسات العلمية، واستخدامه سيفيدنا كثيرا في تحليل النصوص القانونية وتفسيرها.

- **المقابلة:** تعد المقابلة أحد أهم وسائل جمع المعلومات لأنها تمكننا من الحصول على معلومات من أشخاص معينين مباشرة بموضوع البحث، فهي تسهم في تبادل المعلومات وتوظيف الخبرات، وإبداء الآراء.

- إقتراب النخبة:

تنتسب جذور نظرية النخبة لكتابات الباحثين الإيطاليين فلفريدو باريتو **Vilfredo Pareto**، و **Gaetano Mosca**، و فينانو موسكا، اللذان قسما المجتمعات الى فئتين هما النخب والجماهير، لكن هذا المصطلح تطور بفضل كتابات ميلز ودال وداي وآخرين .

حيث اعتبر توماس داي Thomas Dey أن عملية انطلاق السياسات العامة من القاعدة الشعبية خرافة، وأنه في أغلب دول العالم بما فيها أمريكا، لا تعبر هذه السياسات إلا عن مصالح النخبة، ممن يمسون بمصادر الثروة والسلطة بالمجتمع، ويتخذون تلك السياسات كوسيلة لتكريس نفوذهم، أو للإبقاء على وضع ما أو لتعديله بما يتفق وتوجهاتهم، وبالتالي فغالبية هذه السياسات لا تصدر استجابة لمطالب الجمهور.¹

وبالتالي فإن أساس النظرية يقوم على نقطة أساسية وهي أن السياسة العامة لا تعكس مطالب الشعب حتى في المجتمعات الديمقراطية، فالناس لا مبالون، و أقل دراية بالسياسة العامة، و النخب هي التي تشكل رأي الناس في موضوعات السياسة أكثر من أن يشكل الناس رأي النخبة في الواقع، فالسياسة العامة تعكس تفضيلات وقيم النخبة و ينفذ الموظفون العموميون ما قرره النخبة (النخب) من سياسات، ولذا فالسياسة العامة تنزل من النخبة إلى الجماهير و ليس العكس .

ولما كان للنخبة مصلحة أكيدة في استمرار الوضع القائم، لا يتوقع أن تشهد السياسة العامة تغيرا جوهريا بل تعديلات جزئية.²

غير أن هذا الاقتراب لا يعني تعارض السياسة العامة مع رفاة الجماهير، وإنما إلقاء هذه المسؤولية على كاهل النخبة و ليس الجماهير، فقيم النخبة قد تنحاز للمصلحة العامة و قراراتها قد تعكس ذلك بوضوح.

وأهم أفكار نظرية النخبة بالنسبة لتحليل السياسة العامة هي :

لا تعكس السياسة العامة مطالب الشعب مثلما تعكس مصالح وقيم النخب، ومن ثم فإن التغير والإبتكار في السياسة العامة ينتجان من إعادة تعريف النخب لقيمهم و لأن النخب مهتمة عموما بالحفاظ على الأوضاع القائمة للنظام فإن التغير في السياسة العامة يأتي جزئيا أكثر منه ثوريا، فكثيرا ما يتم تعديل السياسة لا تبديلها بحيث لا تتغير طبيعة النظام إلا إذا هددته الأحداث و هنا تعمل النخب على إدخال الإصلاحات التي تحافظ بها على النظام وعلى وضعها فيه، كما تنظر نظرية النخبة إلى الجماهير على

¹ عامر خضير الكبيسي، السياسات العامة:مدخل لتطوير أداء الحكومات، القاهرة: المنظمة العربية للتنمية الإدارية، ص 56
² نور الدين دخان، تحليل السياسات التعليمية العامة-نموذج الجزائر-،مذكرة ماجستير،جامعة الجزائر بن يوسف بن خدة: كلية العلوم السياسية والاعلام،فرع التنظيم السياسي و الإداري،2007،ص49.

أنها لحد كبير سلبية ولا مبالية وأقل دراية ما يجعلها قادرة على التلاعب بعواطف و مشاعر الجماهير . و قد تكون قيم النخبة مراعية جدا للجماهير فقد يتخلل قيامها إحساس بالالتزام النبيل نحو المجتمع، ومن ثم فإن نظرية النخبة لا تعني أن السياسة العامة ضد رفاهية الجماهير، وإنما مسؤولية هذه الرفاهية تقع على عاتق النخبة و تخضع لتقديراتها.¹

كما تؤكد النظرية على أن النخب متفقة على قواعد السلوك الأساسية التي يقوم عليها النظام الاجتماعي، وعلى القواعد الأساسية للعبة و هذا ما يحقق بقاء و استقرار النظام ، ولا يعني هذا أن النخب لا تتنافس ولا تختلف، لكن النخب تتفق على موضوعات أكثر عددا مما تختلف حولها و قد تعطي الجماهير مساندة مصطنعة للرموز الديمقراطية .

يكن الإسهام الحقيقي لهذا الاقتراب في أنه يلفت النظر إلى الفاعلين الحقيقيين في المجتمع بالنسبة لأي سياسة عامة وإلى ضرورة فحص رصيد كل فاعل من القوة والنفوذ والإقناع ، وإلى ضرورة فحص تصرفاته من السياسة العامة موضع الدراسة و كيفية توزيع عوائد هذه السياسة بين هؤلاء الفاعلين والمواطنين العاديين .

وهذا ما سنحاول إظهاره في هذه الدراسة، بحيث أن ظهور المدارس الخاصة في الجزائر، هو من فعل النخبة التي تملك النفوذ ، السلطة والثروة والتي تسعى إلى تحقيق مصالحها الذاتية على حساب المصالح العمومية.²

¹ مرجع سابق الذكر، ص 49.
² المرجع نفسه، ص 51، 50.

- ثانيا: الإطار المفاهيمي:

يضم شرحا لبعض المفاهيم والمصطلحات المتداولة في الدراسة، والتي تعد بمثابة المفاتيح الضرورية لولوج عالم التربية والتعليم: كالمدرسة، المدرسة العمومية، المدرسة الخاصة، التشريع التربوي، التربية، السياسة التربوية.

1- تعريف المدرسة:

يرجع أصل لفظ المدرسة école إلى الأصل اليوناني schole ، والذي يقصد به وقت الفراغ الذي يقضيه الأفراد مع زملائهم لتثقيف الذهن.

لكن تطور هذا اللفظ بعد ذلك ليشير إلى التكوين الذي يعطى في شكل جماعي مؤسسي، أو إلى المكان الذي يتم فيه التعليم ، ليصبح لفظ المدرسة يفيد حاليا تلك المؤسسة الاجتماعية التي توكل إليها مهمة التربية الحسية والفكرية والأخلاقية للأطفال والمراهقين في شكل يطابق متطلبات المكان والزمان¹.

لقد تعددت واختلفت التعاريف التي قدمت للمدرسة باختلاف الاتجاهات النظرية التي تعرضت إليها، لكنها تعرف على وجه العموم أنها بناء اجتماعي يستمد مقوماته المؤسسية من التكوين الاجتماعي العام، بحيث تستمد منه هذه المؤسسة فلسفتها وسياساتها ، وأهدافها وتسعى إلى تحقيقها من خلال الوظائف والأدوار التي تقوم بها .

إن المدرسة هي المؤسسة التي بفضلها يكتشف الفرد ذاته ومجتمعه ، ومن خلالها وعبرها يجب الخروج إليه، فعلاقة المدرسة والمجتمع في كل مكان وزمان علاقة وثيقة تفاعلية شديدة، فالمجتمع إذا انتظمت أموره لا يلبث أن ينظم مدارسه ويدخل عليها من الإصلاح ما يتلاءم مع ظروفه وأحواله، كذلك فإن المدرسة إذا استقام أمرها وارتفع شأنها لا تلبث أن ينعكس رقيها على المجتمع فتساعده على بلوغ أهدافه².

يقول عالم الاجتماع أوجست كنت: « لا نستطيع أن نفهم جيدا قضية ما إلا إذا تتبعناها تاريخياً »، ولذا فإن تتبع تاريخ المدرسة يوضح أنها مرت بثلاث مراحل هي : العائلة كمدرسة، القبيلة كمدرسة، لتظهر المدرسة الحديثة.

¹ أحمد عليوش، كيف تسهم كل من المدرسة و الأسرة في تنشئة الأفراد و تنمية المجتمع، نقلا بتصرف 2013/11/13

² رابح تركي، أصول التربية و التعليم، ط2، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 1990، ص45 .

(1) **الأسرة كمدرسة:** من المعلوم أن المدرسة لم تكن موجودة في السابق فكان العبء كله في المجتمعات البدائية آنذاك على الأسرة التي كانت المسؤولة الوحيدة عن تربية الطفل، وكان التعلم يمر بثلاث مراحل هي : الاستماع، الملاحظة، ومن ثم التقليد الذي يقوم على محاكاة ما يفعله أفراد العائلة و بخاصة الأبوان، والملاحظ أن التعلم في هذه المرحلة يتم بصورة غير مقصودة فلا الأبوان كانا يقصدان القيام بدور المعلم ، ولا الأولاد يقصدون ممارسة دور التلاميذ .

(2) **القبيلة كمدرسة :** القبيلة هي المدرسة الثانية ، إذ تعتبر مكملة لما تقوم به العائلة في المجتمعات البدائية وكان التعلم يمر بتلك المراحل الثلاث فيتعلم الطفل عن هم أكبر منه سناً في القبيلة كشيخها أو كاهنها الذي يعلل للأبناء الظواهر الروحية والطبيعية بصورة يغلب عليها السذاجة وعلى نحو خرافي و أسطوري.

(3) **المدرسة الحديثة :** إن زيادة التراث الثقافي ، وما يحويه من تفجر معرفي من حيث المعرفة المتراكمة والمعلومة أدى إلى تعقد هذا التراث و تشعبه وتشابكه وصعوبة نقله من جيل إلى جيل، ثم إن ظهور التراث الثقافي المكتوب الذي ألزم الناشئة ضرورة تعلم اللغة للاطلاع على هذا التراث وفهمه واستيعابه، كان له دور بارز في ظهور المدرسة بمفهومها الحديث بنوعها ، وعلى هذا الأساس فإن هناك نوعان من المدارس هما: المدارس العمومية، و المدارس الخاصة.

2- تعريف المدارس العامة أو الحكومية:

سميت كذلك لأن الحكومة تتولى أمر تأسيسها ، وتلبية ما تحتاجه من إمكانيات مادية وبشرية من أجل تأهيل الأجيال الناشئة ، ومن أجل أن تؤدي وظائفها المطلوبة منها ، ويكون التعليم فيها مجاناً فالتلميذ لا يدفع رسوماً للالتحاق بها، وإن وجدت فإنها تبقى مجرد مساهمات رمزية¹ .

¹فايز بن عبد العزيز الفايز، المدرسة التنشئة الاجتماعية، جامعة الملك سعود: كلية التربية، نقلاً بتصرف 2013/10/13 عن موقع alhadidi.files.wordpress.com

3 - تعريف المدارس الخاصة:

سميت كذلك لأن من يتولى أمر تأسيسها في العادة ليس الحكومة وإنما أفراد أو هيئات خاصة، والعلاقة التي تربط بينها وبين المدارس الحكومية تقوم على أدوار تكاملية في تربية الأجيال الناشئة¹.

عرف المشرع الجزائري المدارس الخاصة على أنها: «تعتبر مؤسسة خاصة للتربية والتعليم كل مؤسسة للتربية والتعليم ينشئها شخص طبيعي أو معنوي خاضع للقانون الخاص و تقدم تعليما بمقابل»².

4 -تعريف التربية:

التربية في اللغة: التربية في اللغة العربية مأخوذة من فعل ربى الرباعي أي غذى الولد وجعله ينمو، وربى الولد أي هذبه، فأصلها ربا يربو أي زاد ونما ، يقول الله تعالى : «...وما آتيتم من ربا ليربو في أموال الناس فلا يربو عند الله» أي ما يزيد في أموال الناس لا يزيد عند الله ، وسمي الربا ربا لما فيه من الزيادة على رأس المال³.

وصفة القول أن التربية عند العرب هي تنفيذ السياسة، والقيادة والتنمية وكان فلاسفة العرب يسمون هذا الفن سياسة كما هو معروف عن ابن سينا في رسالته سياسة الرجل إلى أهله وولده، وكان العرب يقولون الذي ينشئ الولد ويرعاه هو المؤدب أو المربي والمعلم ، غير أن لفظة المؤدب أشيع لأنها تدل على العلم و الأخلاق معا.

- في الاصطلاح التربوي :

التربية في الاصطلاح تفيد معنى التنمية، وهي تتعلق بكل كائن حي وتعني تهيئة الظروف المساعدة لنمو الشخص نموا متكاملا من جميع النواحي الخلقية والجسمية والروحية، وإذا ما أردنا تعريف التربية تعريفا جامعاً مانعاً ، فإننا نجد أن الكثير من المربين قديما وحديثا قد اختلفوا في تحديد الغرض من التربية وأهدافها في المجتمع ، ويلاحظ هذا الخلاف حتى بين المربين في زمن واحد، لكنه يدل في أكثر استعمالاته شيوعا على عملية التنشئة، وخاصة للصغار فكريا وخلقيا ، وتنمية قدراتهم العقلية داخل المدرسة وغيرها من المؤسسات المتفرقة للتربية، ويمكن أن يمتد هذا المفهوم ليشمل تعليم الكبار، وتدريبهم كما أنه يمتد ليشمل كذلك التأثيرات التربوية لجميع التنظيمات الاجتماعية .

¹ مرجع سابق الذكر.

² الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، أمر رقم 07-05 مؤرخ في 18 رجب 1426 الموافق لـ 23 أوت 2005، يحدد القواعد العامة التي تحكم التعليم في مؤسسات التربية والتعليم الخاصة، الجريدة الرسمية العدد 59.

³ القرآن الكريم،سورة الروم /الآية 39.

التربية حسب أفلاطون : إن الغرض من التربية حسب أفلاطون هو أن يصبح الفرد عضوا صالحا في المجتمع ، ويضيف أن تربية الفرد ليست غاية لذاتها ، بالنسبة للغاية الكبرى وهي نجاح المجتمع وسعادته، وعلى هذا الأساس فإنه يعرف التربية كما يلي:

« التربية هي إعطاء الجسم والروح كل ما يمكن من الجمال وكل ما يمكن من الكمال »¹. أما أرسطو فيرى أن الغرض من التربية يتلخص في أمرين:

الأمر الأول: أن يستطيع الفرد عمل كل ما هو مفيد وضروري في الحرب والسلام.

أما الأمر الثاني: أن يقوم الفرد بكل ما هو نبيل وخير من الأعمال ، و بذلك يصل الفرد الى حالة السعادة. وهو يعرف التربية على أنها إعداد العقل لكسب العلم، كما تعد الأرض للنبات والزرع.

- **التربية حسب إميل دوركايم:** هي عملية التنشئة الاجتماعية المنظمة للأجيال الصاعدة، ويرى جون ديوي أن التربية بصفة عامة هي حاصل جميع العمليات والسبل التي ينقل بها مجتمع ما سواء أكان كبيرا أو صغيرا ثقافته المكتسبة ، وأهدافه إلى أجياله الجديدة بهدف استمرار وجوده ونموه ، ولذلك فالتربية عملية مستمرة لإعادة بناء الخبرة ، بقصد توسيع محتواها الاجتماعي وتعميقه.²

- **تعريف التربية عند علماء التربية المحدثين:**

يعرف علماء التربية في العصر الحديث التربية كل حسب رأيه ونظريته لأغراض التربية ، وأهدافها فهناك من يعرفها على أنها عملية تكيف ما بين الفرد و بيئته (اجتماعية و طبيعية).

إن هذا التعريف يرى أن الإنسان مثل غيره من الكائنات الحية يسعى للمحافظة على بقائه، والوسيلة التي يلجأ إليها في تحقيق ذلك ، هي أن يعمل على تعديل سلوكه و تنمية قدراته ، وتكوين عادات ، ومهارات تقيده في حياته، ثم أن يعمل على تغيير وتعديل مافي بيئته الاجتماعية والطبيعية فيحسنها ويجملها حتى يستفيد منها على الوجه المطلوب.

وهناك من يعرفها على أنها: عملية نمو الفرد بحيث أن التربية تلعب دورا أساسيا في النمو السليم والصحيح، فتوفر له الجو الاجتماعي المناسب، أي أن التربية حسب هذا التعريف هي كل نشاط يؤثر في نمو قوى الطفل وتوجيهها ويشمل ذلك : الأسرة، المدرسة، المجتمع، الشارع.

¹ رايح تركي مرجع سابق الذكر، ص 18.

² المرجع نفسه ، ص16 .

فالتربية إذن هي العامل الأساسي في نمو الفرد نموا شاملا ومتكاملا، وبناء على ذلك فإن هذا التعريف يعتبر أكثر شمولاً من التعريف الأول، لأن النمو السليم يتضمن التكيف مع المجتمع، فقدرات الفرد عندما توجه توجيهها صحيحا وتنمو نموا متكاملا ، تجعل صاحبها قادرا على الاستفادة منها في الحياة الاجتماعية و بذلك يتكيف مع البيئة¹.

إذن فالتربية عملية تضم الأفعال والتأثيرات المختلفة، التي تهدف لنمو الفرد بكل جوانب شخصيته، والسير به نحو كمال ووظائفه، عبر التكيف مع محيطه، وحاجات تلك الوظائف لأنماط سلوكية وقدرات.

وهي عند لوجاندر R. Legendre هي: « عملية تنمية متكاملة ، تستهدف مجموع إمكانات الفرد البشري ، الوجدانية والخلقية والعقلية والروحية والجسدية »².

وعند ليف J. Leif هي « استعمال وسائل خاصة لتكوين وتنمية الطفل، أو المراهق جسديا ووجدانيا » وحسب بياجيه J. Piaget : « أن نربي يعني تكيف الطفل مع الوسط الاجتماعي للراشد وتحويل المكونات النفسية والبيولوجية للفرد ، وفق مجمل الحقائق المشتركة التي يعطيها الوعي الجماعي قيمة ما » . وعليه فإن العلاقة بالتربية يحكمها معطيان : الفرد وهو سيرورة النمو من جهة ، والقيم الاجتماعية والثقافية ، والأخلاقية التي على المربي إيصالها لهذا الفرد من جهة أخرى. أو هي إجمالا منظومة من السلوكيات لتنظيم العلاقة بين الأفراد والمجموعات ، بما يخدم مصالح المجتمع ، حيث كل جيل يضيف من خبرته للجيل اللاحق ، لمساعدته على تخطي عقبات الحاضر ، وقد يسعى الأخير لإسقاط بعض الخبرات لتعارضها مع المستجدات.³

إن أسلوب التربية بالرغم من أنه مسعى جيل ما ، لنقله إلى الجيل اللاحق مع الحذف والإضافة لجملة من السلوكيات بما يتلاءم ومتطلبات الحياة ، لكنه يختلف في الأسلوب والشكل من أسرة لأخرى، ومن فئة اجتماعية لأخرى ومن مجتمع لأخر، ويبقى المسعى الأساسي في التربية ، هو تنظيم مصالح وسلطات الفرد ، أو الفئة الاجتماعية بما يخدمها دون التعارض مع مصالح وسلطات الآخرين، للحفاظ على شبكة العلاقات الاجتماعية ، والسلم الاجتماعي ، وفي المجتمعات المتقدمة التي توطرها مؤسسات الدولة، يضعف دور الفرد أو الفئة الاجتماعية في المساهمة التربوية ، لأن الدولة تفرض نهجها التربوي على كافة فئات المجتمع بما يخدمهم .

¹ مرجع سابق الذكر، ص 19-20.
² فريدة شنان ، مصطفى هجرسي، المعجم التربوي، LEXIQUE PEDAGOGIQUE، تصحيح: عثمان ايت مهدي، ملحقة سعيدة الجهوية للمركز الوطني للوثائق التربوية، وزارة التربية الوطنية، الجزائر 2009، ص 45.
³ رايح تركي، مرجع سابق الذكر، ص 46.

وإذا تأملنا في مفهوم التربية من جانب آخر وفي رسالتها في وقتنا الحاضر، فإننا نجد أن هذه الرسالة و ذلك المفهوم قد تغيرا هما أيضا تغيرا جذريا ، فمفهوم التربية ورسالتها لم يعودا في وقتنا الحاضر كما كانا في الماضي ، عبارة عن عملية إكساب الجسم و الروح أقصى ما يستطيعان بلوغه من الكمال، أو تحقيق السعادة عن طريق الفضيلة الخالصة، أو تحقيق فردية الإنسان، إلى غير ذلك من المدلولات والمفاهيم التي كانت تطلق على التربية في العصور الماضية، لقد تغير ذلك إلى مفهوم جديد، فأصبحت التربية الآن عبارة عن مجموع الجهود التي بواسطتها تغرس الجماعة أغراضها ، وقدراتها المكتسبة بقصد ضمان استمرار وجودها وتحقيق نموها .

إن مفهوم التربية ورسالتها في الوقت الحاضر، أصبح عبارة عن عملية، علم وفن، وإنتاج في وقت واحد ، فهو عملية لأن التربية هي عملية تكوين المواطنين الصالحين الذين يخدمون الوطن ، و يستثمرون في خبراته¹ وهو علم لأن هدف التربية يجب أن يكون تكوين الإنسان المفكر والباحث العلمي والمواطن الذكي والمبدع ، وهو فن لأن التربية هي فن صناعة المواطنين الذين تتكون منهم الجماعة الصالحة المنتجة ، وتتخذ التربية في عصر العلم والتكنولوجيا أهمية متزايدة ، لتراجع باستمرار من أهدافها وأساليبها، فالتربية في عصر العلم والتكنولوجيا لم تعد تهتم بفئات محدودة من الشعب ، بل أصبحت تتوجه لكل أفراد الشعب ، ولم يعد محو الأمية بين المواطنين هدفا كافيا، فالوصول بجميع أفراد الشعب إلى درجة كافية من الثقافة أصبح أساسيا، فكثير من الدول المتقدمة لم تعد تكتفي بقصر إجبارية التعليم على المرحلة الابتدائية، بل أنها جعلته يمتد إلى المرحلتين الإعدادية والثانوية، ولم يعد كافيا أن توجه التربية جهودها نحو الناشئة حتى سن السادسة أو السادسة عشرة فقط، بل أن التربية في عصر العلم و التكنولوجيا يجب أن تعنى بالفرد من المهد إلى اللحد.

لذلك نقول أن التربية ، والنظم التربوية في المجتمعات الحديثة، لا يجب أن تقصر همها على نقل التراث الثقافي من جيل إلى جيل ، فهي بجانب هذا النقل يجب أن توجه قدرا كبيرا من عنايتها للأفكار، والمشاكل والقضايا المعاصرة، وفوق كل ذلك يجب أن تعد لعالم متغير، السكون والركود فيه هو الشاذ الغير مألوف، كما يجب أن تهتم التربية المعاصرة بإعداد الإطارات المختلفة لتحمل عبء عملية النمو والتقدم².

¹ مرجع سابق الذكر، ص 370.
² المرجع نفسه، ص 274.372

5-التشريع التربوي: تعد التشريعات التربوية من أهم عناصر النظام التربوي، تضبط سلوك الأفراد العاملين فيه والمرتبطين به من طلبة ومعلمين وغيرهم، فهي تحدد أهداف المؤسسات التربوية في مستوياتها المختلفة وتنظم عملياتها ، وتوجهها نحو التقدم والتطور المستمرين، فالتشريعات القانونية من أهم القوى التي ساعدت وتساعد في تحضير المجتمعات الإنسانية ونمو حضاراتها، ولا سيما إذا ارتبطت بالتطور التدريجي لنظام القواعد الشرعية ، وبجهاز يحترم تنفيذها والالتزام به ، ويحرص على تطبيقها بعدالة وموضوعية.¹

يعبر التشريع بوجه عام عن مجموع النصوص، من قوانين وأوامر، ومراسيم ونصوص تنظيمية الخاصة بميدان أو قطاع معين، أما التشريع التربوي فهو مجموعة النصوص التشريعية (قوانين وأوامر ومراسيم) والتنظيمية (مراسيم تنفيذية وقرارات ومناشير) الخاصة بتنظيم وتسيير قطاع التربية. يمكن تقسيم التشريع في مجال التربية والتعليم إلى نصوص أساسية وأخرى تنظيمية: الأولى خاصة بتنظيم التربية والتكوين، وتعكس السياسة العامة والتوجه الفكري، والإيديولوجي للتربية والتعليم في الجزائر، منها على وجه الخصوص:

الأمر 76- 35 المؤرخ في 16 أبريل 1976 والمتضمن تنظيم التربية والتكوين في الجزائر، وجملة من المراسيم المتخذة لتطبيقه ، والتي صدرت في نفس التاريخ والقوانين الخاصة بالموالية، وهي كلها نصوص مرجعية يعتمد عليها في إعداد المجموعة الثانية من النصوص ذات الطابع التنظيمي للحياة المدرسية.²

6-السياسة التربوية:

بدأ الاهتمام بالسياسة التعليمية في الوطن العربي في أواخر عقد السبعينات، بعد صدور تقرير إستراتيجية تطوير التربية العربية، حيث قامت عدة دول عربية بالاهتمام بالسياسة التعليمية. والسياسة التربوية أو التعليمية ليست جزء منفصلا عن السياسة العامة للدولة في أي من مجالاتها، ولا هي مستقلة عنها في أية ناحية من نواحيها، وإنما هي جزء لا يتجزأ منها، تؤثر فيها وتتأثر بها، وعند استعراض مفاهيم السياسة التعليمية نجدها تتعدد من حيث اللفظ، ولكنها جميعا تدل على مفهوم مشترك، ومن تلك المفاهيم: أنها مجموعة من الأهداف والاتجاهات ، والمبادئ التي يقوم عليها التعليم في أي مجتمع من المجتمعات تحدد إطاره العام، ونظمه المختلفة، أي أنها التنظيم العام الذي تضعه الدولة لقيام بأوضاع التعليم فيها بأجهزته الفنية ، والإدارية وفق ما تراه من أسس وقواعد ولوائح منظمة لإتمامه.³

¹هاني بني مصطفى، السياسات التربوية و النظام السياسي، عمان: دار جرير للنشر و التوزيع، 2007، ص107.

²المعهد الوطني لتكوين مستخدمي التربية وتحسين مستواهم، التشريع المدرسي والقانون، نقلا بتصرف بتاريخ 2013/10/13 عن موقع www.infpe.edu.dz

³ مفهوم السياسة التعليمية و أهميتها و أهدافها، نقلا بتصرف بتاريخ 2013/11/9 ، عن موقع منبر التربية <http://www.minbr.com/list>

إن مفهوم السياسة التعليمية أو التربوية يعني في جملته تحديد الشكل العام للمراحل التعليمية التي ينتظم فيها المتعلم ، وأهداف كل مرحلة من هذه المراحل، ومجموعة الخطط والبرامج والاتجاهات، وكذلك القوانين والقواعد، والنظم والأسس العامة التي تسير على ضوئها ، وبهديها عملية التربية والتعليم، كما أنها تكون الإطار العام الذي يوجه العمل الإداري، والفني في النظام التعليمي ومؤسساته، الذي تقوم على أساسه إنجازات هذا النظام بصفة عامة .

- أنها عبارة عن المبادئ التي يقوم عليها التعليم وتحدد إطاره العام وفلسفته وأهدافه ونظمه.
- أنها المواد الدستورية العامة للتعليم، التي تبين الأسس العامة التي يقوم عليها، والتخطيط لإنشاء مؤسساته، وتبين أهداف العملية التعليمية وتحدد مقاصدها، سواء أكانت هذه المواد مكتوبة معلنة بقرارات ومراسيم، أم غير مكتوبة ولا معلنة ، إلا أنها ملاحظة ذهنياً لدى المشرفين على مؤسسات التعليم والمنشئين لها، والموجهين لمسيرتها .
- أنها مجموعة من المبادئ التي يقوم عليها التعليم وتحدد إطاره العام وفلسفته، وأهدافه ونظمه من خلال البيانات ، والوثائق الرسمية والإجراءات التي تتخذ فيها اتجاهات الدولة في التعليم .
- أنها عبارة عن مجموعة من العبارات التي صممت لتنظيم عملية التعليم، وصممت لتعطي اتجاهاً للتعليم وتحافظ عليه، وتعديل مظاهره المختلفة، إنها مجموعة من المبادئ العامة التي توجه القرارات التنظيمية الخاصة والمتعلقة بالوسائل المختلفة للوصول إلى الأهداف المرجوة¹.

من خلال تلك المفاهيم حول السياسة التعليمية يمكن لنا أن نعرف السياسة التعليمية بأنها الإطار العام للنظام التعليمي، ومؤسساته المختلفة، والذي يوضح العلاقة بين ما تحتاجه البلاد، وما ينبغي أن تقوم به المؤسسات التعليمية، ومن خلاله يمكن تقويم عمل تلك المؤسسات، وبصاغ ذلك الإطار بواسطة إدارات مختصة، وبمشاركة بعض أفراد المجتمع ، ومن ذلك يتضح أن السياسة التعليمية تعبر عن الاختيارات السياسية للمجتمع، وعن قيمه، وعاداته، وثرواته المادية والبشرية، وعن تصوراته المستقبلية أي عند الانتهاء من تحديد الأهداف التربوية الكبرى، وتحديد الفلسفة التربوية توضع السياسة التعليمية .

¹ مرجع سابق الذكر.

الفصل الأول

النظام التربوي في الجزائر.

المبحث الأول: ماهية النظام التربوي الجزائري.

المطلب الأول: تعريف النظام التربوي الجزائري.

المطلب الثاني: التوجهات الأساسية للنظام التربوي.

المبحث الثاني: تطور النظام التربوي الجزائري.

المطلب الأول: التعليم في الجزائر قبل الاستقلال.

المطلب الثاني: التعليم في الجزائر بعد الاستقلال.

قبل التطرق في هذا الفصل إلى مسيرة النظام التربوي الجزائري منذ الاستقلال إلى يومنا هذا، لا بد لنا أولاً من تعريفه وذلك لمعرفة مكوناته، ومن ثم التطرق للتوجهات الأساسية التي يقوم عليها ، ليسهل علينا فيما بعد فهم البيئة التربوية في الجزائر بكل مكوناتها وخصائصها.

لن يتم التعرض بعدها إلى المراحل التي مر بها النظام التربوي الجزائري ، منذ فترة ما قبل الاحتلال الفرنسي إلى يومنا هذا ، الأمر الذي يسهم في إثراء النقاش حول النظام التربوي الجزائري وفهمه ، وكذا في تحديد الإطار العام والبيئة الذي ظهر ضمنها التعليم الخاص .

المبحث الأول: ماهية النظام التربوي الجزائري:

المطلب الأول: تعريف النظام التربوي الجزائري:

أ- مفهوم النظام: system

هو مجموعة الأشياء المترابطة والمتكاملة بعلاقات ذات صفات موحدة ومتجانسة، تمثل أجزاءه لكونها ذات خصائص أساسية تؤلف ذلك النظام وتطرح معطيات ثابتة لإنجاز العمل من خلاله.

هو مجموعة من العلاقات المتداخلة التي تربط بين أجزاء متفاعلة، وكل نمط متكون منها يؤدي وظيفة معينة ومثل هذه المجموعة توجد في أي مستوى من مستويات التعقد والتركيب ، أو هي أيضا تلك الوحدات الفنية، التي تضم عددا من الآلات والأدوات، وطرقا ووسائل لإنجاز الأعمال، وهي أيضا اجتماعية لأنها تضم جماعات من الناس يستخدمون هذه الطرق والوسائل، ويستغلون تلك الآلات والعدد.

ب- مفهوم النظام التعليمي : system d'enseignement

هو مجموعة كاملة من المواد والاختبارات ودليل الطالب والمعلم، المطلوبة لبلوغ الغايات في وحدة تعليمية أو مقرر، بمصاحبة الأنشطة والعمليات المساندة لتشغيل النظام.¹

إن النظام التربوي هو أساس النظم الأخرى الموجودة في المجتمع و محورها، إذ أنه يتكفل ببناء أهم رأس مال وهو الإنسان، فإذا كان النظام قائما على أسس قيمية ، وعلمية فاعلة انعكس ذلك على نوعية الإنسان ، وكفاءته ومن ثم على أدائه كعضو يساهم ايجابيا في تطوير مجتمعه ، وإنتاج حضارته والعكس كذلك.

¹ فريدة شنان، مرجع سابق الذكر، ص 132.

فالنظام التربوي في مفهومه العلمي هو نظام يتكون من العناصر ، والمكونات والعلاقات التي تستمد مكوناتها من النظم السوسيوثقافية ، والسياسية والاقتصادية ، وغيرها لبلورة غايات التربية وأدوار المدرسة و نظام سيرها ، ومبادئ تكوين الأفراد الوافدين إليها.

ج- تعريف النظام التربوي الجزائري:

يعرف النظام التربوي على وجه العموم على أنه: « مجموعة القواعد والتنظيمات، والإجراءات التي تتبعها الدولة في تنظيم انعكاس الفلسفة الفكرية والاجتماعية والسياسية السائدة، بغض النظر عما إذا كانت هذه الفلسفة مصرحاً بها ومعلنها عنها، أم لا ».¹

ويعرف النظام التربوي الجزائري على أنه: « تلك المكونات الأساسية والمتفاعلة وفقاً للمرجعية المبنية في مختلف دساتير الجزائر، وخاصة دستور نوفمبر 1996، وللتوجهات السياسية، والاجتماعية والاقتصادية للجزائر في ظل التعددية والانفتاح الاقتصادي، والمحافظة على هوية الشعب الجزائري وأصالته ، وقيمته التي تهدف لتكوين الفرد الجزائري المتشبع ، والمعترف بثقافته والمنفتح على عصره ».²

كما يعرف على أنه: « مجموعة الهياكل والوسائل البشرية ، والمادية التي أوكل إليها المجتمع الجزائري تربية النشء ، وتتمثل في المدرسة والمعلمين، والمناهج بأهدافها بدءاً من الغايات إلى الأهداف الإجرائية ، والمحتويات والتنظيم لعمليتي التعليم والتعلم وتدبير التقويم وتكوين المعلمين ، والوسائل المختلفة المرصودة للعملية التربوية ».³

المطلب الثاني: التوجهات الأساسية للنظام التربوي الجزائري:

شكل التعليم أحد الأولويات الأساسية في السياسة التنموية الشاملة ، التي اتبعتها الدولة الجزائرية مباشرة بعد حصولها على استقلالها في 5 جويلية 1962، ولقد اعتبر الدستور الجزائري الصادر في 1962 والمواثيق والنصوص الأساسية المرجعية، التي تستمد منها السياسة التعليمية حيث يعتبر التعليم العنصر الأساسي لأي تغيير اقتصادي واجتماعي .

ويعتبر الأمر رقم 35/76 المؤرخ في 16 أفريل 1976 أول نص تشريعي على هذا المستوى بحيث وضع المعالم ، والأسس القانونية للنظام التعليمي الجزائري الذي اختارته الدولة ، وهو يستلهم مبادئه مباشرة

¹ مرجع سابق الذكر، ص 133.

² يوسف قدوري، الإصلاحات الجديدة الشاملة للتعليم الأساسي 2010-2003 ، مذكرة ماستر، المدرسة الوطنية العليا للعلوم السياسية: قسم السياسة العامة المقارنة، تخصص السياسة العامة الاتجاهات الجديدة و العولمة، 2012، ص 18.

³ هيئة التأطير، النظام التربوي و المناهج التعليمية، سند تكويني لفائدة مديري المدارس الابتدائية، الجزائر: المعهد الوطني لتكوين مستخدمي التربية و تحسين مستواهم، 2004، ص 11، 12.

من الدستور الجزائري.¹ وترتكز السياسة التربوية الجزائرية على:

- تأصيل الروح الوطنية والهوية الثقافية لدى الشعب الجزائري ، ونشر قيمه الروحية وتقاليد الحضارية ، واختياراته الأساسية.

- تثقيف الأمة بتعميم التعليم، والقضاء على الأمية، وفتح باب التكوين أمام جميع المواطنين على اختلاف أعمارهم ومستوياتهم الاجتماعية.

- تكريس مبادئ التعريب ، والديمقراطية والتوجيه العلمي والتقني.

- ضمان الحق في التعليم ، ومجانيته ، وإلزاميته².

إلا أن النظام التربوي الجزائري عانى من عدة أزمات وأفكار متضاربة ، بلغت حد الاختلاف حول هوية التلميذ المراد بناؤه ، والتي بقيت تبعاتها إلى وقت قريب، حيث أدت إلى انفصام الواقع التربوي عن التشريع القانوني ، واتساع الهوة بينهما بمرور الزمن .³

وسوف نتطرق في المبحث الموالي إلى مبادئ المنظومة التربوية، بالتعرض لمضامين مختلف المواد القانونية المحددة لتوجهاتها الأساسية، لنتمكن من الوقوف على البيئة التربوية التي تنشط ضمنها المدارس الخاصة.

ويمكن تلخيص أهم المبادئ والتوجهات التي يقوم عليها النظام التربوي الجزائري كالآتي:

- ترسيخ المبادئ الإسلامية والوطنية.

- جزارة التعليم وتعريب المناهج ، والمقررات .

- مجانية التعليم وديمقراطيته ، والزاميته.

1- ترسيخ المبادئ الإسلامية و الوطنية:

يقوم النظام التربوي الجزائري على ترسيخ مبادئ العقيدة الإسلامية، التي يدعو إليها الدين الإسلامي والتي هي قوام التنشئة السليمة للمواطن، ولذا فقد اعتبرت القوانين والمراسيم الدين الإسلامي مقوما أساسيا للشخصية الجزائرية ، وقاعدة يجب أن تبنى على ضوءها المقررات والمناهج التعليمية، فقد أشارت الأمرية

¹ Ben meziane thaalbi, Ecole, Ideologie et droits de l'homme « le model algerien », Algerie: Casbah editions, 1998, p 28.

<http://www.m28m.com>

² لمحة وجيزة عن النظام التربوي. نقلا بتصرف 2013/10/9 عن موقع.

³ ياسين شريفي، التخطيط الاستراتيجي المدرسي في ظل قانون المدارس الخاصة في الجزائر 2003-2008 ، مذكرة ماجستير، جامعة الجزائر: قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، تخصص تنظيم سياسي وإداري ، 2010، ص129.

رقم 35/76 الصادرة في 16 أبريل 1976 على أن رسالة النظام التربوي محددة في نطاق القيم العربية و الإسلامية ، وتعمل على تنشئة الطفل على حب الوطن جاء فيها :

رسالة النظام التربوي في نطاق القيم العربية والإسلامية والاشتراكية هي:¹

- تنمية شخصية المواطنين وإعدادهم للحياة.
- اكتساب المعارف العامة العلمية والتكنولوجية.
- الاستجابة للتطلعات العامة للعدالة والتقدم.
- تنشئة الأجيال على حب الوطن.

كما تم التركيز على هذين البعدين الإسلامي، والوطني في القانون التوجيهي للتربية الوطنية ، رقم 04/08 المؤرخ في 23 جانفي 2008، في المادة الثانية من الفصل الأول المتعلق بغايات التربية.

إلا أن الواقع التربوي اليوم لا يعكس ذلك في الكثير من جوانبه ،خاصة ما نصت عليه هذه المواد من ضرورة العمل ضمن القيم الإسلامية، ويظهر ذلك أساسا في قلة الاهتمام بالتربية الإسلامية ، كمادة مدرسة والتي لا تتعدى الثلاث حصص في الأسبوع في المستوى الابتدائي.

2- جزارة التعليم وتعريب المناهج والمقررات :

أ- جزارة التعليم:

لقد ركزت الجزائر بعد الاستقلال على تعزيز مكانة اللغة العربية تدريجيا ، وجزارة مضامين المقررات الدراسية والتأطير التربوي، لاسيما المواد الحساسة كالتاريخ والجغرافيا ، والفلسفة والتربية الإسلامية والمدنية، وقد تم استكمال مشروع جزارة كل البرامج ، والكتب المدرسية من السنة الأولى إلى السنة التاسعة أساسيا عام 1989 ، حيث تم إعدادها من طرف جزائريين، وذلك من مرحلة التصميم إلى طباعتها ، وتوزيعها على المؤسسات التعليمية².

المقصود بالجزارة إزالة آثار العناصر الدخيلة الوافدة من مجتمعات ، وثقافات لا تمت بصلة للمجتمع الجزائري، أو الثقافة العربية الإسلامية، والعمل على بعث الشخصية الجزائرية العربية الإسلامية الأصيلة نقية خالصة من كل الشوائب الدخيلة، وتعني الجزارة في ميدان التعليم الاهتمام بالنواحي الآتية :

¹ لقد اعتبر الخيار الاشتراكي آنذاك خيارا وطنيا لا مناص منه ولا حياد عنه، إلا أن تم تعديله بالأمر الرئاسي رقم 03-09 المؤرخ في 13 أوت 2003 و المتضمن تعديل وتنظيم بعض مواد الأمرية 76-35 الصادرة في 16/04/1976 ، حيث تم تعديل كلمة اشتراكية ب "الأمازيغية" مع الإبقاء على البعدين العربي و الإسلامي للمنظومة التربوية، وقد كان هذا بعد أن تمت دسترة " تمازيغت" كلمة وطنية ، بموجب تعديل القانون رقم 02-03 المؤرخ في 10 أبريل 2002 المتضمن إضافة المادة 3 مكرر.
² مرجع سابق الذكر، ص، 130، 131.

- اختيار أهداف التعليم وقيمه ومتطلباته في ضوء واقع الجزائر، وتطلعاتها بما يحقق الشخصية العربية الإسلامية النقية.
 - جزارة نظام التعليم وخطته ومناهجه، والابتعاد عن الاستعارة من البلدان الأخرى.
 - جزارة الإطارات بصورة مطردة ، بغاية اعتماد البلاد على أبنائها من أهل الاختصاص، والكفاءة لتحقيق أهدافها التعليمية ، وينصب ذلك على المعلمين في مختلف المستويات والتخصصات ، والمفتشين وخبراء التربية و التعليم .
 - جزارة الكتب المدرسية شكلا ومحتوى، إضافة للوسائل التعليمية الأخرى مع جزارة الطرق، والأساليب المتبعة في التعليم.¹
- ب- تعريب المناهج والمقررات :**

التعريب مبدأ يأتي بعد الجزارة وهو يقع في مقدمة المبادئ والاختيارات التي يحرص عليها المجتمع الجزائري، والمقصود من التعريب في ميدان التعليم ما يأتي :

- أن تحرص الكتب و المناهج والمعلمون على إعلاء شأن القيم العربية الأصيلة و المثل الإسلامية الصحيحة كالشرف والكرامة و العزة الوطنية وقيم التدين والتقوى.
- أن تحرص الكتب الدراسية و المعلمين على تسيير اللغة العربية كتابة و مخاطبة ذلك بتبسيط قواعدها في غير إخلال ، وانتقاء التعبيرات والألفاظ الواضحة المؤدية لأدق المعاني و الأفكار.
- العمل على تطوير اللغة العربية حتى تصبح لغة علم و تقنية وذلك بالتأليف بها في شتى أنواع المعرفة.
- الحرص الدائم على أن تكون اللغة العربية لغة الحديث اليومي و لغة المناقشات العلمية سواء بين التلاميذ أو بين الأساتذة.²

يرى الدكتور رابح تركي أن الجزائريين لا يفصلون بين مفهومي العروبة كقومية والإسلام كدين روحي، وبما أن اللغة العربية هي الوعاء الحامل للدين الإسلامي وبها تنزل القرآن الكريم وبفعل عوامل تاريخية واجتماعية أصبحت اللغة العربية مقوما من مقومات الشخصية الجزائرية، وركيزة أساسية يقوم عليها النظام التربوي، وهو ما تضمنته الأمرية رقم 35/76 في المادة الثامنة حيث جاء فيها يكون التعليم باللغة العربية في جميع مستويات التربية والتكوين وفي جميع المواد. وتوضح كيفيات تطبيق هذه المادة بموجب مرسوم.

¹ رابح تركي، مرجع سابق الذكر، ص33.
² المرجع نفسه ، ص 34.

كما أكد ذلك أيضا رئيس الجمهورية السيد عبد العزيز بوتفليقة في أمريته المحددة لشروط إنشاء المدارس الخاصة والتي جعلت التدريس باللغة العربية واعتماد المناهج والمقررات الوطنية شرطا أساسيا لمنحها الترخيص والاعتماد¹.

كما أكد أيضا القانون التوجيهي للتربية الوطنية رقم 04/08 الصادر في 23 جانفي 2008 في مادته الرابعة و التي جاء فيها: « ضمان التحكم في اللغة العربية باعتبارها اللغة الرسمية »

لكن ما يلاحظه المختصون في هذا الصدد هو تراوح نظرة الدوائر الرسمية التي تداولت على السلطة في جزائر ما بعد الاستقلال تجاه هذه القضية الحساسة (قضية اللغة) ، ونعني بها (الازدواجية اللغوية)* بين المرونة واللين حيناً ، والتشدد والتصلب أحيانا أخرى ، حسب مذاهب الحكام الذين تداولوا على السلطة و مشاربهم الإيديولوجية .

فعلى الرغم من رفع الشعارات، و سن القوانين والمواثيق والداستاتير، التي تمجد التعريب ، وتعطي اللغة العربية المكانة التي تليق بها ، إلا أن هذا لم يحقق المطلوب خاصة في ظل وجود بعض الدوائر الجزائرية الرسمية القوية، التي وظفت كل جهودها لعرقلة تطبيق قوانين تعريب العمل بالدوائر الرسمية.

فقد صدر قانون تعميم استخدام اللغة العربية يوم 5 جوان 1998 بتوقيع الرئيس السابق الأمين زروال لكن المصادقة على هذا القانون جاءت بعد سنوات من تجميد قانون سابق لتعميم اللغة العربية، كان البرلمان قد صادق عليه عام 1990 بحجة نقص الكفاءات التي بمقدورها القيام بهذه المهمة .

وما يمكن الإشارة إليه في هذا الصدد أن قضية التعريب في بلادنا ظلت سنوات طويلة موضوع نقاش بين طرفين لا يفهم أحدهما الآخر ، فكان شبيها - كما يقولون - بنقاش الصم الذين لا يسمع بعضهم بعضا، و لكن كل واحد يرد على الآخر بما يتوهم من أفكاره ، أو ما يظن أنه قاله ...²

¹ياسين شريفي، مرجع سابق الذكر، ص 133.

*الازدواج اللغوي **Le bilinguisme**: لقد اختلف اللسانيون حول مفهوم مصطلح (الازدواج اللغوي) فيعصم يطلقه على وجود مستويين لغويين في بيئة لغوية واحدة، أي لغة للحديث وأخرى للعلم والأدب والثقافة والفكر، ويعصم يطلقه على وجود لغتين مختلفتين (قومية وأجنبية) عند فرد أو جماعة ما في آن واحد، أي إنه ومصطلح (الثنائية) يتبادلان الموقع عند الباحثين، وأفضل إطلاق مصطلح الازدواج اللغوي على المفهوم الأول لأنه أشيع بين الباحثين ولأن المعجم يدعم هذا .
و يقصد بـ "ازدواجية اللغة" (**le biliguisme**) وجود لغتين مختلفتين، عند فرد ما ، أو جماعة ما ، في آن واحد، و من دون الدخول في بحث المعايير التي بواسطتها نستطيع أن نؤكد أو ننفي وجود الازدواجية بين لغتين معينتين ، فإن بعض الباحثين يرفضون استعمال مصطلح " الازدواجية " الذي يستخدمه الكثير من اللغويين للدلالة على شكلي اللغة العربية : الفصحى و العامية . ذلك أن العامية و الفصحى فصيلتان من لغة واحدة، و الفرق بينهما بالتالي فرق فرعي ، لا جذري . وعليه، فالازدواجية الحق لا تكون إلا بين لغتين مختلفتين ، كما بين الفرنسية و العربية ، أو الألمانية و التركية . أما أن يكون للعربي لغتان إحداها عامية ، و الأخرى عربية فصيحة ، فلا ينطبق مفهوم الازدواجية عليه

² بوزيد ساسي هادف ،الازدواجية اللغوية في الجزائر المستقلة، نقلا بتصرف بتاريخ 2013/10/12 عن موقع

والذي هو في الأصل عبارة عن صراع بين التيار الإسلامي والوطني من جهة ، وبين التيار العلماني الفرانكوفوني (النخبة التي خلفتها فرنسا) من جهة أخرى حول قضية تعميم اللغة العربية، وهذا الصراع أتبعه بالضرورة صراع لغوي بين اللغة العربية الوطنية واللغة الفرنسية الدخيلة .

يقول الدكتور محمد العربي الزبيري موضحا أسباب الصراع بين المعريين والمفرنسين : « ... ومن جملة تلك الفقرات واحدة تأتي مباشرة بعد تحديد مفهوم الثقافة ، و تشير إلى أن اللغة العربية قد تأخرت باعتبارها وسيلة ثقافة علمية عصرية ، وهي بذلك قد تتسبب في شل التعليم وتزيد في خطورة الجهل الموروث عن الهيمنة الاستعمارية »

يقول الدكتور بوزيد ساسي هادف في مداخلة ألقاها بجامعة قالمة بعنوان الازدواجية اللغوية في الجزائر المستقلة أن هذه الفقرة وأمثالها من الفقرات التي تبدو صغيرة في حجمها و بسيطة من حيث معناها ، إلا أنها في حقيقة أمرها تمثل عائقا أساسيا في طريق البناء والتشييد.¹

الى درجة أن لجنة إصلاح المنظومة التربوية اعتبرت في تقريرها أن اللغة العربية عامل مهم من عوامل نكسة المدرسة الجزائرية – والغريب أن يصدر ذلك عنها – إلا أن وزارة التربية الوطنية صارمة في إلزام المدارس الخاصة التدريس بها واعتماد المناهج و المقررات الوطنية.

فقد شرعت في إغلاق حوالي 42 مؤسسة تربية و تعليم خاصة في مارس 2006 لأنه لا تتطابق مناهجها مع المناهج الوطنية كما أنها في أغلبها تدرس باللغة الفرنسية بدل العربية. وهنا لا بد أن نشير إلى أن القانون يسمح للمدارس الخاصة الأجنبية (أي الموجهة للأجانب فقط) أن تدرس باللغات الأجنبية، وهذا النوع من المدارس ينشأ بموجب اتفاق ثنائي بين البلدين، طبق لما جاء في الأمر رقم 07/05 المؤرخة في 18 رجب 1426 الموافق ل 23 أوت 2005.²

3- مجانية التعليم ، ديمقراطيته و إلزاميته :

أ- مجانية التعليم في الجزائر:

نصت المادة السابعة من المرسوم 35/76 المؤرخ في 16/04/1976 و المتعلق بتنظيم التربية و التكوين على أن التعليم مجاني في جميع المستويات و المؤسسات المدرسية مهما كان نوعها. إلا أن هذه المادة قد عدلت في أمرية رئيس الجمهورية رقم 03-09 المؤرخ في 13 أوت 2003 و المتضمن تعديل و تنميط بعض مواد الأمرية 35/76 المؤرخة في 16/04/1976، حيث أصبحت تنص على أن التعليم مجاني في المؤسسات التابعة للدولة فقط و ليس في غيرها، فقد نصت المادة السابعة المعدلة على الآتي : التعليم مجاني في كل المستويات، في المؤسسات التابعة للقطاع العام .

¹ مرجع سابق الذكر

² ياسين شريفي، مرجع سابق الذكر، ص 133.

كما تم توضيح هذه القضية و تأكيدها في القانون التوجيهي للتربية الوطنية رقم 04-08 الصادر في 23 جانفي 2008 في المادتين 11/10 منه.

ومن هذا المنطلق فإن فتح مجال التعليم لاستثمار الخواص لا يعني خوصصة المدارس العمومية، فالتعليم المجاني لا يزال متاحا للجميع، ويعتبر هذا المبدأ متلازما مع مبدأ إلزامية التعليم إذ من غير الممكن أن تكون الإلزامية على من لا يستطيعون دفع تكاليف التمدرس إلا بتوفير التعليم المجاني ومساعدة المحرومين.

ب- ديمقراطية التعليم:

المقصود بديمقراطية التعليم هو اعتبار التعليم و التكوين حقا من حقوق المواطن، وليس المقصود بهذا المفهوم المساواة الشكلية القائمة على معاملة الأفراد بنفس الطريقة، بل المقصود منه تعليم كل فرد ما يناسبه بالطريقة و بالسرعة الملائمتين له.

ولقد كانت الجزائر سباقة في هذا المجال نتيجة لضغط الظروف المزرية الموروثة عن العهد الاستعماري، وإيمانها بأن التعليم و التكوين شرطان ضروريان لتحقيق التنمية الشاملة للبلاد، وبناء على هذا وغيره فقد اعتبر الحق في التعليم من حقوق المواطنين دون تمييز بين أعمارهم أو مهنهم أو جنسهم، حيث نصت المادة الخامسة عشر من الأمرية 35/76 الصادر في 16 أفريل 1976 على ما يلي:

« توفر الدولة التربية و التكوين المستمر للمواطنين و المواطنات الذين يرغبون فيه دون تمييز بين أعمارهم أو جنسهم أو مهنهم »¹.

إلا أن سوء الفهم و التنفيذ لهذا المبدأ و الذي يتضمن في جوهره توفير الفرص المتكافئة للدراسة وليس ضمان النجاح- أفضى إلى الاعتقاد أن التربية و التعليم يمكن أن يكونا في مستوى الجميع دون أي استثناء، مما أدى إلى بروز العديد من الظواهر السلبية في المنظومة التربوية الجزائرية، كتخفيض معدلات النجاح و الانتقال من مستوى لآخر نظرا لكبر السن أي تمرير من ليسو أكفاء ، انسياقا وراء مبدأ أن التعليم من حق أي كان مهما كان مستواه وسنه.

والذي نجم عنه ضعف مستوى المتمدرسين بسبب الكسل و عدم الاجتهاد ، مادام النجاح شبه مؤكد إن عاجلا أم آجلا، وهذا أدى بدوره إلى تراكم في السنوات النهائية للمعنيين من الأطوار، وانخفاض نسبة النجاح في الامتحانات الرسمية عندما تعتمد المعدل العلمي للنجاح، فتنامت ظاهرة الرسوب و التسرب المدرسي الناجم في كثير من الأحيان عن تكرار الإعادة ، مما يؤدي إلى الملل و اليأس وبالتالي إلى التسرب كل هذه العوامل أفضت إلى تدني سمعة النظام التربوي الجزائري على مستوى المحافل الدولية ، خاصة أنها انسأقت وراء الشعارات السياسية الرنانة عوض أن تخضع للمقاييس العلمية العالمية، مما جعل الثمن

¹ مرجع سابق الذكر ، ص 133، 134 .

يكون فادحا ما أدى إلى بروز فكرة ضرورة إصلاح المنظومة التربوية و العودة بها إلى المقاييس العلمية والعالمية المعمول بها دوليا.

وقد أشار الرئيس عبد العزيز بوتفليقة إلى أن هذا المبدأ كرس الكم على حساب جودة التعليم وهذا في كلمته التي ألقاها في أشغال المؤتمر الثاني لوزراء التعليم والتربية بدول الاتحاد الإفريقي، والذي كان تحت شعار: من أجل تربية تخدم التنمية المستدامة في إفريقيا، حيث قال : إن الجزائر تواجه إشكالية ديمقراطية التعليم فقد اخترنا مبدأ ضمان التعليم للجميع ، ولم يكن سهلا علينا أن نرافق ذلك بتحقيق النوعية في المناهج والتأطير الأمثل لمواكبة تطوير التعليم.¹

ج-إلزامية التعليم الأساسي :

نص المرسوم 66/76 المؤرخ في 16/4/1976 والمتضمن الطابع الإلزامي للتعليم الأساسي في المادة الأولى منه : أن يكون التعليم الأساسي إجباريا لجميع الأولاد الذين يبلغون السادسة من العمر خلال السنة المدنية الجارية طبقا للمادة 5 من الأمر 35/76 الصادر في 16/04/1976 و المتعلق بالتربية و التعليم و التكوين، وتنص المادة الثانية من المرسوم الذكور أعلاه على أنه : يجب على الآباء والأوصياء ، وبصفة عامة على جميع الأشخاص الذين يكفلون أولادا في سن القبول المدرسي أن يسجلوهم في المدرسة الأساسية التابعة لقطاعهم الجغرافي المدرسي.

و تأكيدا على مبدأ إجبارية التعليم منذ 1976 ، فقد قررت النصوص تسليط عقوبات على الكافلين للأولاد و الذين لم يقوموا بتسجيلهم في المدارس طبقا لهذا الالتزام ،حيث تنص المادة 8 من المرسوم الأنف الذكر على أن عدم استجابة الآباء أو الأوصياء لإجبارية التعليم يعتبر مخالفة يترتب عنها تقديم إنذار للآباء أو الأوصياء محددة في القانون التوجيهي للتربية الوطنية رقم 04/08 المذكور سابقا.

وبوضع هذه المراسيم في إطارها الزمني نجد لها ما يبررها، حيث أن الوضعية المزرية التي عاشها الشعب الجزائري خلال الاستقلال و بعده خاصة من الناحيتين الاقتصادية و التعليمية تفرض اللجوء إلى إصدار مثل هذه الأموريات لمعالجة الوضع القائم .

إلا أن التجسيد الفعلي والعملي لها يستلزم علاجا شاملا متكاملا لكل المجالات، خاصة الاقتصادية منها، و التي قد تكون السبب وراء الكثير من حالات حرمان الأطفال من حقهم في التعليم، إذ لا يمكن لهذه المراسيم وحدها أن تجسد إلزامية التعليم في ظل حالات الفقر والحرمان ، و التي تلجأ على إثرها الأسر إلى إرسال أبنائها للبحث عن لقمة العيش على حساب تحصيلهم الدراسي.²

¹ ياسين شريفي، مرجع سابق الذكر، ص 134، 135.
² المرجع نفسه، ص 135، 136.

إن المبادئ الأساسية التي يقوم عليها النظام التربوي الجزائري السالفة الذكر والتي تحدد رسالة النظام التربوي ضمن قيم العروبة و الثقافة الإسلامية ،إضافة إلى الجزأة، إلزامية التعليم وديمقراطيته، كانت ولا زالت مبادئ يسعى النظام التربوي ويحرص على المحافظة عليها رغم الانتكاسات والتطورات التي مر بها من الاستقلال إلى يومنا هذا وحتى في ظل الانفتاح والعولمة والتحول إلى النظام الرأسمالي وفتح المجال للخواص من أجل الاستثمار في التربية والتعليم .

وفيما يلي سنستعرض السيرورة التاريخية للنظام التربوي الجزائري بالتركيز على أهم المحطات التي مر بها النظام التربوي الجزائري منذ الاستقلال إلى يومنا هذا، وهذا لمساعدتنا على فهم تطوره التاريخي ومدى تأثيره بالأحداث التي مر بها.¹

المبحث الثاني:تطور النظام التربوي في الجزائر :

إن دراسة النظام التربوي الجزائري و تطوره يقتضي استعراض مختلف الفترات التاريخية التي مر بها قبل الاستقلال وبعده، لكن دون أن ننسى فترة ما قبل الاستعمار الفرنسي وهي فترة العهد العثماني ، وذلك ما يمكننا من الفهم العميق لجذوره ومدى تأثيره السلبي من الاستعمار .

وفي هذا السياق يمكننا تقسيم هذا التطور إلى مراحل متميزة حسب الأحداث الكبرى والتحويلات الجوهرية نوردتها فيما يلي:

المطلب الأول :التعليم في الجزائر قبل الاستقلال.

ينقسم التعليم في الجزائر قبل الاستقلال إلى مرحلتين هما مرحلة ما قبل الاحتلال الفرنسي وفترة الاحتلال.

أ- التعليم في الجزائر قبل الاحتلال الفرنسي:

واكب الشعب الجزائري المسلم بقية الشعوب العربية الإسلامية في بناء صرح الحضارة العربية الإسلامية منذ القرن الأول (1) الهجري، الموافق (7) للسابع ميلادي، و أخذ حظه و نصيبه كاملين في نشر الإسلام والقرآن ولغة القرآن ، وفي تشييد كل جوانب تلك الحضارة الاقتصادية والاجتماعية والعمرانية والتنظيمية والفكرية والثقافية ، وقد عاش العصور الذهبية وأبدع وحقق منجزات كثيرة منذ صدر الفتح الإسلامي، وعلى مدى عهود الدول والامارات : الرستمية، الفاطمية، الزييرية، الحمادية، المرابطية، الموحدية و الزيانية إلى نهاية القرن 15م ومطلع القرن 16م .²

مثلت قلعة بني حماد ، قسنطينة، تيهرت ،تنس، مازونة ومليانة وغيرها محلا للإبداع والابتكار، و أنجبت الجزائر علماء ومفكرين من أمثال الشاعر والأديب الناقد الحسن بن رشيق المسيلي (385-463

¹ مرجع سابق الذكر،ص، 135،136.

² عبد القادر حلوش، سياسة فرنسا التعليمية في الجزائر، الجزائر: شركة دار الامة للطباعة و النشر والتوزيع، 2010،ص 8،7.

هـ/995-1017م) الملقب بالقيرواني، إضافة إلى محمد ابن مرزوق الجد الخطيب التلمساني (781هـ/1379م) صاحب الشهرة الواسعة في علوم التشريع ، والحديث النبوي الشريف إلى غيرهم من المفكرين و العلماء .¹

مع مطلع القرن العاشر (10هجري /السادس عشر(16) ميلادي تعرض الشعب الجزائري إلى الانتكاس بسبب سيطرة الأتراك العثمانيين عليها واشتداد الحروب الأوربية ضدها واستمر ذلك حتى القرون 16،17 و 18 إلى غاية مطلع القرن 19م ، ما شغله عن أمور العلم ليتخلف عن ركب المجتمعات الأوربية الناهضة ،خاصة أن السادة الجدد(العثمانيين) لم يولوه (أي العلم) الاهتمام المطلوب ، ومع ذلك لم تتوقف الحركة و لم يتعطل الفكر والثقافة والتربية كما أدعى المستعمرون الأوربيون .²

تشير أغلب الدراسات حول النظام التربوي الجزائري إلى أن التعليم قبل الاحتلال الفرنسي كان شديد الانتشار إذ كانت تمتد على طول البلاد و عرضها شبكة واسعة من الكتاتيب و المدارس ، ويرجع ذلك إلى أن الميدان التعليمي في العهد العثماني كان مفتوحا للأفراد والجماعات ليقوموا ما يشاؤون من مؤسسات دينية و تعليمية ، وقد قامت بهذا الدور الزوايا والمساجد، التي كان يتعلم بها أبناء الجزائريين اللغة العربية وحفظ القرآن الكريم إلى جانب علوم أخرى كالعلوم الشرعية وقواعد اللغة والنحو والسير والأخبار وغير ذلك.

إلى جانب هاتين المؤسستين، كانت العائلات تقيم المدارس لأبنائها في القرى والدواوير، وتكفل المعلمين بتعليمهم، وتوفر لهم كل وسائل عيشهم .

وهكذا كان انتشار التعليم خلال العهد العثماني انتشارا واسعا، حتى غطى على حد تعبير الباحثين المدينة والقرية والجبل والصحراء، ويعترف الجنرال فاليري عام 1834م بأن وضعية التعليم في الجزائر كانت جيدة قبل التواجد الفرنسي، لأن كل العرب الجزائريين تقريبا يعرفون القراءة والكتابة، إذ تنتشر المدارس في أغلبية القرى والدواوير.

ومما يلاحظ أن التعليم أثناء الحكم العثماني أي قبل الاستعمار الفرنسي ، كان في أغلبيه دينيا، وقد كان متاحا للجميع بفضل الأوقاف و المؤسسات الخيرية ، وكان يتم في الكتاتيب التي يتعلم فيها الطالب أساسيات اللغة العربية ويحفظ القرآن ومبادئ الدين.³

¹ مرجع سابق الذكر ،ص 8،7.

² المرجع نفسه ،ص 9.

³ عبد القادر خليف، بحث حول السياسة التعليمية الفرنسية في الجزائر، نقلا بتصرف 2013/10/12

أما بعدها فينتقل إلى المدارس التي كانت تلحق بالجوامع الكبرى والتي كانت تتسع لآلاف الطلاب، ويشرف عليها العلماء وتدرس فيها مختلف العلوم بما فيها الهندسة والفلك ، وقد كانت الأوقاف الموقفة لهذه المدارس تتكفل بنفقات الطلاب وإقامتهم، كما يتولى أحيانا بعض الأشخاص الإنفاق على مجموعات من الطلاب¹.

عند احتلال فرنسا للجزائر كانت نسبة الأمية فيها لا تتجاوز 5% ، حسب تقدير الفرنسيين سنة 1830، حيث صرح الرحالة الألماني "فيلهلم شيمبرا " حين زار الجزائر في سبتمبر 1831 :

« لقد بحثت قصدا عن عربي واحد في الجزائر يجهل القراءة و الكتابة غير أنني لم أعر عليه، في حين أنني وجدت ذلك في بلدان جنوب أوروبا، فقلما ما يصادف المرء هناك من يستطيع القراءة من بين أفراد الشعب» .

ب- التعليم في الجزائر أثناء الإحتلال الفرنسي:

مما لا شك فيه أن الحرب الاستعمارية التي شنت على الجزائر قد تركت انعكاسات خطيرة، و نتائج سلبية على الميدان الثقافي والتعليمي اللذين لاحظنا ازدهارهما في المرحلة السابقة للاحتلال، فقد كان من نتائج الحرب الاستعمارية على الجزائر تدمير المؤسسات الثقافية ، و تشريد المدرسين ، و تشتيت التلاميذ وتوقيف نشاط الزوايا و المساجد والمدارس.

بحيث قام الفرنسيون فور دخولهم الجزائر باحتلال المساجد و مصادرتها والتدخل في تعيين رجال الدين من الأئمة و المفتيين و على هذا الأساس تراجعت نسبة التعليم بشكل كبير نتيجة للاحتلال الفرنسي بحيث ارتفعت نسبة الأمية وازداد الفقر، فقد بنا الفرنسيون سياستهم التعليمية في الجزائر على طمس مقومات الشخصية الوطنية بشتى الوسائل و الطرق فتقصدوا محاربة اللغة العربية التي تعتبر من أهم مقومات الشخصية الوطنية .

حاولت السلطات العسكرية الفرنسية تنظيم تعليم خاص بالجزائريين لتكوين أفراد موالين لها، فكانت مراسيم تأسيس المدارس المعاهد العربية الفرنسية و الإشراف على التعليم العربي الإسلامي، ووضعته تحت الإدارة الاستعمارية و كان هذا التعليم مخصصا لأقلية معينة في المجتمع بينما كانت الأغلبية منه تعيش في الجهل و الأمية و الحرمان الثقافي فحتى سنة 1882 كانت نسبة التعليم بمعدل واحد لكل ألف جزائري.²

¹ مرجع سابق الذكر .

² عيد القادر حلوش، مرجع سابق الذكر، ص47.

بدأ تشكل السياسة التعليمية الفرنسية منذ العهد الإمبراطوري بهدف القضاء على الثقافة الوطنية ونشر التعليم الفرنسي مكانها، وكان الغرض الأهم هو تحويل المجتمع الجزائري إلى مجتمع فرنسي وإحاقه مباشرة بفرنسا الوطن الأم، واعتباره امتدادا طبيعيا لجنوب فرنسا، وأن الجزائر مستعمرة من نوع خاص تختلف عن المستعمرات الفرنسية الأخرى فيما وراء البحار، وركزت مدرستها الاستعمارية كثيرا على هذا الجانب باحتوائه في برامجها التعليمية بشكل تفصيلي مقنع يؤدي إلى تشكيك الجزائريين في أمر عروبتهم وإسلامهم.

وعلى ضوء هذا التفسير الاستعماري الخاطئ والمزيف انتهجت الحكومة الفرنسية سياسة الفرنسة والإدماج غاية لتحقيق أهدافها الاستعمارية، ورأت في المدرسة والتعليم عامة- خاصة في عهد الجمهورية الثالثة- أنجع وسيلة لتحقيق سياستها بدعوى إزالة الأمية والجهل.¹

بالمقابل كان التعليم الخاص بالأوروبيين مزدهرا ففي سنة 1878 كانت نسبة تعليم الأوروبيين بالجزائر تساوي 19.2% بعد أن كانت 7% في سنة 1850 بحيث كانت توجد مدرسة في كل بلدية و مدرس لكل 40 تلميذا.²

وقد قام الاستعمار الفرنسي بإنشاء مدارس لتعليم اللغة الفرنسية تسعى لغرس القيم الوطنية الفرنسية في أذهان الناشئة، ودمج المجتمع الجزائري المسلم بالمجتمع الفرنسي، والقضاء على مقدسات الشعب الأساسية ناهيك عن الدور الكبير الذي لعبته الكنيسة في التنصير تحت ستار الأعمال الخيرية والمساعدات، والتي اشتركت فيها مدارس المبشرين والمدارس العمومية الأخرى على السواء، لتفكيك تماسك الأسرة الجزائرية عن طريق تربية دينية تخالف تعاليم أسرهم المتوارثة، ولضمان بقاء الجزائريين أسرى الجهل والامية كي يمكن استغلالهم على أوسع نطاق.

وقد تجسدت السياسة الاستعمارية التعليمية في الواقع في ثلاث أنواع من المدارس هي :

1- المدارس العربية - الفرنسية:

تأسست في عهد الجمهورية الفرنسية الثانية بموجب مراسيم سنة 1850 لتأخذ طابعا إدماجيا غير أنها لم تنتشر و تنظم على أساس علمي إلا في عهد الإمبراطورية، وكان الغرض الأساسي من تأسيسها ذو طابع سياسي أكثر منه تثقيفي لأن تأسيس مدرسة بين القبائل هو حقيقة سياسية ووسيلة للحكم و السيطرة، وقال أحد الفرنسيين مبرزا وموضحا غرض هذا النوع من المدارس في سنة 1986: «إن الغرض من نشر

¹ مرجع سابق الذكر، ص 48.

² المرجع نفسه، ص 54 .

التعليم الفرنسي بين الجزائريين عن طريق المدارس المختلطة العربية- الفرنسية هو القضاء على المدارس العربية الإسلامية الحرة» .

غير أن المدارس العربية- الفرنسية لم يكتب لها النجاح لمعارضة ورفض الأوربيين لها من جهة، أما العامل الثاني فيتمثل في رفض الجزائريين للتعليم الفرنسي الهادف إلى إدماجهم وربطهم بمصير الأمة الأوربية بعد سلخهم عن أمتهم العربية الإسلامية.

2- المعاهد العربية الإسلامية :

شملت عملية تنظيم التعليم الخاص بالجزائريين المستوى الثاني من التعليم أيضا، قصد توفير مقاعد دراسية لخريجي المدارس العربية - الفرنسية واستكمال دراستهم، فكان صدور مرسوم خاص بتأسيس الكوليجيات (المعاهد) العربية الفرنسية، وفي 14/03/1858 صدر مرسوم إمبراطوري تأسس بموجبه أول معهد عربي- فرنسي وكان أبناء الرؤساء الجزائريين الذين خدموا القضية الفرنسية، وأبناء اللذين ماتوا أو جرحوا في ميادين الحرب خدمة لفرنسا والعائلات الكبرى وأبناء الفرنسيين أول من التحق بها، بحيث يتم التركيز فيها على تعليم اللغة الفرنسية واللغة العربية ما هي إلا لغة اختيارية.¹

بحيث بررت فرنسا سياستها آنذاك بدعوى أنه من الصعب إيجاد مدرسين للعربية، غير انه لم يكن في استطاعة هذه المعاهد البقاء خاصة في ظل الرفض الأوربي الشديد لها ، و ضرورة تحويل الجزائريين إلى الثانويات الفرنسية إلى غاية مجيء الحاكم العام المدني دوقيدون الذي وضع حدا لهذه المعاهد في عام 1870م.

3- المدارس الإسلامية الحكومية Mederas:

أما المرسوم الثاني و الهام في السياسة التعليمية الفرنسية فكان يخص المدارس الإسلامية ذات المستوى العالي. فبموجب مرسوم 30/09/1850 أنشأت ثلاث مدارس إسلامية في تلمسان والجزائر العاصمة وقسنطينة، تختص بالدراسات التعليمية الهادفة إلى تكوين وتخريج موظفين تحتاجهم الإدارة الفرنسية، وكان المشرفون على هذه المدارس فرنسيون يحسنون اللغة العربية.

كما أن الغرض الأساسي من هذه المدارس هو تكوين فئة مسلمة تلعب دور الوسيط بين السكان والإدارة الفرنسية.²

بالإضافة إلى جعل المدارس الإسلامية تحت رقابتها وإبعاد الجزائريين عن تأثيرات رجال الدين في الزوايا والمساجد الحرة، كما هدفت فرنسا من خلال تأسيس هذا التعليم الى منافسة الزوايا الموجودة في البلدان الأخرى كالمغرب وتونس حتى ينتقص من وزنها، بتخفيض عدد طلابها بإبقائهم في الجزائر لمتابعة

¹ عيد القادر حلوش، مرجع سابق الذكر، ص 58 .

² المرجع نفسه ، ص 60.

دراستهم العليا وكان مكان كل مدرسة بجانب المسجد على الطريقة التقليدية. لكن و على الرغم من جهود السلطات الفرنسية إلا أن هذا النوع من المدارس أثبت فشله بسبب عدم إقبال التلاميذ عليه.¹

ليس هذا فقط وإنما تم نهب الكتب والمخطوطات والاستيلاء على ما تحتويه المكتبات العمومية والخاصة وقد وظف الاستعمار كل إمكانياته، من أجل تطبيق خطته الإستراتيجية الاستعمارية و التي تقوم على إظهار غموض تاريخ الشعب الجزائري، وفقر إسهاماته الحضارية وسليبتها، وفي المقابل إظهار قوة الحضارة الأوروبية وعظمتها، ووجوب تقليدها والعمل على منوالها.

هكذا أدعى الفرنسيون أنهم جاؤوا لنشر الحضارة والتمدن بين أوساط الشعب الجزائري متحملين مسؤولية التنوير والتحرير والتقدم.²

ويشير المختصون في هذا الصدد إلى أن المهمة الحقيقية للمدرسة الفرنسية هي خلق أو تكوين طبقة من الوسطاء يساعدها، على كسب ثقة الشعب على اعتبارهم من الشعب ، لكن مشبعين بالثقافة ومتحمسين للحضارة الفرنسية أو على الأقل يتقربون إليها شعورا و فكريا .³

وقد اعتبر تكوين النخبة إحدى المهام الرئيسية للمدرسة في الجزائر، خاصة النخبة ذات المستوى المتوسط التي أوكلت لها مهمة بث الدعاية للنفوذ الفرنسي بحيث عندما انهارت القبائل والأسر الأرستقراطية، والتي كانت لها دور الوسيط بين المجتمعين (الفرنسي والعربي) فكرت الإدارة الفرنسية في استبدالها بنخبة جديدة تكونها على طريقتها الخاصة بحيث (كانت النخبة السابقة تسمى بالنخبة التقليدية أو المحافظة) ، ونظرا لتقلص عدد المعاهد في الجزائر بعد الاحتلال الفرنسي وتشريد ونفي أصحاب الرأي و التأثير السياسي حرمت الجزائر من طبقتها التي يمكنها أن تلعب الدور الرئيسي في الحفاظ على الكيان الوطني والقيم الثقافية و الوجود السياسي .

يرى بعض الباحثين أن النخبة الجزائرية كانت قد تكونت في المدارس الثانوية الفرنسية -العربية التي أنشأت 1850 وغيرها من المعاهد الفرنسية التي منحت النخبة مدخلا إلى الثقافة الأوروبية .

ومن هنا فالنخبة الجزائرية تعود في ظهورها إلى سياسة فرنسا التعليمية في الجزائر، هذه السياسة التي عزلت الجزائر عن ثقافتها العربية الإسلامية وأعطتها مقادير محددة من الثقافة الفرنسية بالقدر الذي يتماشى مع مخططاتها الاستعمارية.

¹ مرجع سابق الذكر ، ص 60.

² عبد القادر خليفي، مرجع سابق الذكر.

³ عبد القادر حلوش، مرجع سابق الذكر، ص 259، 260

وإذا كان للمدرسة الفرنسية أثر على المجتمع الجزائري، فيكفيها أنها استطاعت تكوين نخبة جزائرية تسير وفق ما حدد لها وتآمر بأوامرها.

كما أن وقع المدرسة الفرنسية الاجتماعي كان قويا على جماعة النخبة، التي استطاعت أن تجعل منهم فئة متميزة داخل المجتمع الجزائري بين قوسين، فلا هي جزائرية بثقافتها وفكرها، ولا هي فرنسية بعرقها وجنسها، ومن هنا وقعت عرضة لازدراء المجتمع الجزائري خاصة أنهم حاولوا تحويل المجتمع الجزائري إلى مجتمع أوربي، فالمجتمع الجزائري غريب عنهم لأنهم تلقوا تعليمهم بالمدارس الفرنسية.¹

كما أنهم اعتبروا أنفسهم أقلية ممتازة ومحظوظة تقع فوق الجميع (فوق الأغلبية المكونة من الفلاحين...) والحقيقة أن المثقفين الجزائريين كانوا ينتمون إلى ثقافتين مختلفتين، و كان نضالهم السياسي يسير في هذه الازدواجية الثقافية التي يمتلكونها كما يقول مورال Moural: فهم يحاربون ضد البنى القديمة للمجتمع الأهلي من جهة، و من أجل المساواة مع الأوربيين من جهة أخرى."

إلى جانب ذلك خلقت المدرسة الفرنسية عند المثقفين الجزائريين استلابا لغويا فقد هجروا لغتهم العربية الأصلية على أساس أنها لغة تخلف وأدب وشعر، ويفضلون التكلم باللغة الفرنسية لأنها لغة العصر والتطور والحضارة، وفي هذا الإطار غيرت المدرسة الفرنسية مسار حياة المثقفين. إن الأثر البالغ الأثر الذي تركته الثقافة الفرنسية على المثقفين هو العزلة التامة، و قد أوضح جوريس هذه الظاهرة بقوله لقد تركنا الشباب الجزائري يتخبط بين حضارتين، فمن جهة فقد بسرعة اتصاله مع حضارته، ومن جهة أخرى يجد صعوبة في التجاوب مع حضارتنا.

فالجزائري المتطور يوجد في عزلة تامة وضياح كامل بين عقليتين مختلفتين، عقلية المجتمع الجزائري وعقلية المجتمع الأوربي، في أنه لا يمكن التنسيق بين البيئة التي يعيش فيها الجزائري في الأسرة وما يتعلمه في المدرسة، هذا ما يغيب التوازن الفكري ويزيد الوحدانية والعزلة بين أفراد المجتمع.²

وبالنسبة لدور النخبة في الحركة الوطنية الجزائرية، تشير الدراسات الى نضال كل من النخبة التقليدية والجديدة الاستعمار الفرنسي منذ دخوله الجزائر، بحيث أن النخبة التقليدية حاربت التجنيس وعارضت بشدة التجنيد الإجباري، والخدمة في الجيش الفرنسي ولكنهم كانوا بالمقابل ضد التطرف والثورة ضد الاحتلال، لاعتقادهم أنه ليس من السهل هزيمة فرنسا، وإذا كانوا قد حاربوا التجنيس وعارضوا التغريب الذي تبناه أعضاء النخبة الجديدة، فإنهم وقفوا ضد التقدم و التحضر عن طريق التعليم.

ولقد لجأت النخبة الجديد إلى النشاطات الاجتماعية والثقافية وخلق الصحافة الوطنية والنوادي

¹ مرجع سابق الذكر، ص، 264، 265.

² المرجع نفسه، ص 267.

والجمعيات الإصلاحية مشددين على مطلبهم الأسمى وهو التعليم ، فقد وصلوا إلى درجات علمية عالية عندما فتحت لهم أبواب التعليم، كما أن جماعة النخبة لعبت دورا كبيرا في العمل على تطوير المجتمع الجزائري التقليدي والمتخلف ذو الطابع الشرقي إلى مجتمع ذو طابع غربي حتى إنهم لم يترددوا في الزواج من فرنسيات وأوربيات حيث تكلموا اللغة الفرنسية وهجروا لغتهم العربية وعاشوا مع الوسط الأوربي، واحتكوا به احتكاكا واسعا وأرسلوا أبناءهم إلى المدارس الفرنسية لإخراجهم على الطريقة¹ الفرنسية وإعطائهم تكوينا شبيها بالذي أخذوه في المدرسة الفرنسية ، لكن هذه المطالب لم تكن لتخلوا من ولائها دائما لفرنسا، ورغم مطالب النخبة كانت لا تخلوا من الطابع السياسي إلى جانب طابعها الاجتماعي و الثقافي، فإنها لم تصل إلى حد المطالبة بالثورة ضد النظام الفرنسي وبالتالي الحصول على الاستقلال لأن تكوينها كان فرنسيا محضا.

وعلى أساس ما سبق تبيانه نستطيع القول أن ما خلفه الاستعمار الفرنسي جعل النظام التربوي يعيش أزمة حالكة غداة الاستقلال ما تزال مخلفاتها إلى حد الآن، ذلك أن الاستعمار الفرنسي كما أشرنا سابقا- دأب خلال فترة تواجده على تجهيل الشعب وطمس شخصيته الإسلامية العربية، حيث كان الجزائريون في أحسن الحالات يتلقون تعليما فرنسيا محضا، بالإضافة كما سبق و أن أشرنا إلى خلق الاستعمار لنخبة متشعبة بالثقافة الفرنسية أوضح جوريس هذه الظاهرة بقوله: « لقد وضعنا الشباب الجزائري يتخبط بين حضارتين فمن جهة فقدوا بسرعة اتصالهم مع حضارتهم، ومن جهة أخرى يجدون صعوبة في التجاوب مع حضارتنا ويظهر ذلك من خلال أن الجزائري "المتطور" يوجد في عزلة تامة وضياح كامل بين عقليتين مختلفتين، عقلية المجتمع الجزائري وعقلية المجتمع الأوربي فهو لا يستطيع التنسيق بين البيئة التي يعيش فيها في الأسرة وما يتعلمه في المدرسة ، هذا ما يغيب التوازن الفكري و يزيد الوحدانية و العزلة بين أفراد المجتمع.»²

كل هذه النتائج والمخلفات جعلت النظام التربوي غداة الاستقلال يعاني أمام نقشي الأمية والجهل من جهة ، ومن الشرخ الموجود في المجتمع من جهة أخرى ما جعله يقوم بمجهودات كبيرة من أجل إصلاح ما تم إفساده والتأسيس لنظام تربوي يعبر عن مبادئها و توجهاتها ، وذلك في إطار ما توفر لها من إمكانيات مادية و بشرية ، ويمكن تقسيم المسار الذي اتبعته النظام التربوي في تطوره بعد الاستقلال إلى ثلاث مراحل أساسية :

أولا : مرحلة التأسيس واستعادة الهوية.

ثانيا : مرحلة الإصلاح والتبلور.

¹ عيد القادر حلوش ، مرجع سابق الذكر ، ص 270.
² المرجع نفسه ، ص 267.

ثالثا : مرحلة الانفتاح والخصوصية.

المطلب الثاني : التعليم في الجزائر بعد الاستقلال.

لقد مر التعليم في الجزائر بصفة عامة منذ الاستقلال إلى يومنا هذا عبر عدة محطات أساسية نجملها في ثلاث محطات كبرى : مرحلة التأسيس واستعادة الهوية وامتدت من 1962 إلى 1980، تلتها مرحلة الإصلاح و التبلور 1980 إلى 2002، لتليها آخر مرحلة و التي تمتد إلى الوقت الراهن وهي مرحلة الخصوصية والانفتاح بداية من 2003 الى 2013.

- مرحلة التأسيس و استعادة الهوية 1962-1980 : وتقسم بدورها الى مرحلتين :

أولا : مرحلة ما بين 1962-1969 :

لقد بقي النظام التربوي في هذه المرحلة شديد الصلة من حيث التنظيم و التسيير بذلك الذي كان سائدا قبل الاستقلال، بسبب نقص الإطارات المؤهلة نتيجة الهجرة الجماعية للأساتذة الأجانب من جهة وتحويل بعض المعلمين الجزائريين إلى وظائف إدارية من جهة أخرى، إلا أن النظام التربوي شهد تحويرات نوعية تدريجية تطبيقا لاختيارات التعريب و الديمقراطية و التوجه العلمي و التقني، وذلك طبقا للمواثيق الأساسية للأمم، و هذا عقب تشكيل لجنة وطنية لإصلاح التعليم عقدت أول اجتماع لها في الخامس عشر من ديسمبر 1962 حددت فيها الاختيارات الوطنية الكبرى المتمثلة في الإسلام ، التعريب ، الجزائر ، الديمقراطية ، التعليم و التكوين العلمي و التكنولوجي .

لم يشهد النظام التربوي تغيرا كبيرا في السنوات الأولى من الاستقلال، إلا إدخال تغييرات انتقالية تدريجية تمهيدا لتأسيس نظام تربوي يساير التوجهات التنموية الكبرى للبلاد ليتميز بجملة من العمليات الإجرائية نذكر منها:

- التوظيف المباشر للممرنين والمساعدين.
- تأليف الكتب المدرسية و الوثائق التربوية
- بناء المرافق التعليمية في العديد من نواحي الوطن.
- اللجوء إلى عقود التعاون مع البلدان الشقيقة و الصديقة.¹

أما التعليم فقد انقسمت هيكلته في هذه المرحلة إلى ثلاثة مستويات يستقل كل منها عن الآخر وهي:

1-التعليم الابتدائي: و يدوم ست سنوات ليتوج بامتحان السنة السادسة.

¹ ياسين شريفي، مرجع سابق الذكر، ص 118، 119.

2-التعليم المتوسط : يشمل ثلاثة أنماط هي: التعليم العام و يدوم أربع سنوات و يتوج بشهادة الأهلية التي عوضت فيما بعد بشهادة التعليم العام.

التعليم التقني : يدوم ثلاث سنوات ويؤدي إلى إكماليات التعليم التقني و يتوج بشهادة الكفاءة المهنية.

التعليم الفلاحي : يدوم ثلاث سنوات ويؤدي إلى إكماليات التعليم الفلاحي، يتوج بشهادة الكفاءة الفلاحية.

3-التعليم الثانوي: يتضمن ثلاثة أنماط هي :

التعليم الثانوي العام: يدوم ثلاثة سنوات ويحضر لمختلف شعب البكالوريا (الرياضيات، العلوم تجريبية، الفلسفة) أما ثانويات التعليم التقني فتحضر لاختبار البكالوريا في شعب تقني رياضي- تقني اقتصادي

التعليم الصناعي و التجاري : وهو يحضر التلاميذ لاجتياز شهادة الأهلية في الدراسات الصناعية و التجارية تدوم سنوات ، وقد تم تعويض هذا النظام قبل نهاية المرحلة بتنصيب الشعب التقنية، الصناعية و التقنية المحاسبية.

3-التعليم التقني: يحضر لاجتياز شهادة التحكم خلال 3 سنوات من التخصص بعد التحصيل على شهادة الكفاءة المهنية.

تميزت هذه المرحلة بالعمل على تعريب النظام التعليمي ، خاصة في المرحلة الابتدائية التي أين أصبحت اللغة العربية هي اللغة المعتمدة لتدريس كل المواد في هذه المرحلة، كما تم فيها أيضا الاستغناء عن أغلب الكتب التعليمية الموروثة عن العهد الاستعماري، وتم استبدالها بكتب جزائرية تتماشى مع التوجهات الجديدة للمنظومة التربوية.

أما من الناحية البشرية، ونتيجة لضغط الحاجة و الضرورة تم اللجوء إلى توظيف متعاونين لم يسبق لهم أن مارسوا مهنة التدريس، وقد بلغ عددهم نحو 1200 عوناً، وعلى العموم فقد كانت هذه المرحلة ثورة على النظام الموروث، و عملاً من أجل تأسيس نظام تربوي مستقل.

والملاحظ أن مسيرة التعريب في هذه المرحلة لم تشمل فئة كبيرة من التلاميذ نظراً للأزمة التي عاشتها الجزائر و المتمثلة في عدم توفر الطاقات المعربة، مما حال دون تعميم التعليم المعرب في المستوى المتوسط بصفة كلية.¹

¹ مرجع سابق الذكر، ص 119، 121.

ثانيا المرحلة ما بين 1970- 1980 :

عرفت هذه الفترة إعداد مشاريع إصلاحية عديدة، كمشروع سنة 1973 المتزامن و نهاية المخطط الرباعي الأول و الذي رسمت له أهداف ترمي إلى تعميم التعليم الابتدائي في نهاية هذا المخطط 75%، بعد أن كانت نسبة الانتساب في أكتوبر 1970 / 57,2 %¹.

إن أهم ما يميز المخطط الرباعي الثاني (1974-1977) هو صياغة وثيقة إصلاح التعليم سنة 1974 والتي صدرت بعد تعديلها في شكل أمرية 16 أبريل 1976 و هو الأمر المتعلق بتنظيم التربية و التكوين الذي نص على إنشاء المدرسة الأساسية و توحيد التعليم الأساسي و إجباريته و الذي يدوم تسع سنوات، وكذا تنظيم التعليم الثانوي و ظهور فكرة التعليم الثانوي المتخصص و تنظيم التربية التحضيرية. إلا أنه لم يشرع فعلا في تنصيب المدرسة الأساسية إلا ابتداء من الموسم الدراسي 1980-1981 .

من بين التعديلات التي عرفها النظام التربوي بعد إصدار أمرية 16 أبريل 1976 هو محاولة إدماج المؤسسات التعليمية الحرة ضمن التعليم الحكومي انطلاقا من مبدأ توحيد المنظومة التربوية ، وهو الذي دخل حيز التنفيذ بداية من الدخول الدراسي لعام 1976.²

وقد أضر هذا القرار كثيرا بمسيرة المدارس الحرة و الزوايا نتيجة سوء فهم الحزب الحاكم لطبيعة نشاطها، فقامت السلطات المحلية بطلب تسليم مفاتيح هذه المدارس و إلا التهديد بالسجن، فكانت هناك عدة اتصالات مع الرئيس الراحل هواري بومدين لهدف توضيح طبيعة نشاط هذه المدارس و ما حققته من مكاسب و أنها لا تتعارض مع توجهات المنظومة التربوية الجزائرية، فأصدر الرئيس حينها أمرا بوقف تأميم المدارس الحرة إلى إشعار آخر ،مما قلل من حدة المضايقات التي تعرضت لها المدارس الحرة من طرف السلطات المحلية .

تميز المجال التربوي في مرحلة السبعينيات على العموم بالخصائص التالية :

- تجديد المضامين والطرق التعليمية عن طريق التعميم التدريجي للتعليم المتعدد الشعب بهدف تحضير شروط التنمية العلمية للبلاد.
- استحداث آليات فعالة لتوجيه التلاميذ خلال مسارهم الدراسي .
- جعل وسائل التعليم و المضامين التعليمية منسجمة مع انشغالات المحيط.

¹ الطاهر زرهوني ،التعليم في الجزائر قبل و بعد الاستقلال ،الجزائر : المؤسسة الوطنية للفنون المطبعية ،1994،ص 46،47.
² المرجع نفسه ،ص 55.

وبالتوازي مع العمليات التحضيرية للإصلاح فقد شهد القطاع طيلة هذه المرحلة عددا من القرارات التي مست هيكله المنظومة في كل أطوار التعليم ، كما مست القطاعات المرتبطة بالشهادات و التكوين و تمثل ذلك فيما يلي:

أ- في مرحلة التعليم الابتدائي :

لم تدخل عليه تغييرات كبيرة مقارنة مع المرحلة السابقة باستثناء تغيير تسمية امتحان السنة السادسة إلى امتحان الدخول إلى السنة الأولى ، و السعي نحو استكمال مسيرة التعريب في السنوات المتبقية من التعليم الابتدائي .

ب- في مرحلة التعليم المتوسط :

ضم التعليم المتوسط كل أنواع التعليم التي كانت تؤدي في الطور الأول من التعليم الثانوي والتعليم العام و التعليم التقني و التعليم الفلاحي ، لكن شرع في إزالة تلك المؤسسات ابتداء من سنة 1970 ، ليصبح التعليم المتوسط مستقلا و بمثابة جذع مشترك لكل التلاميذ الذين يريدون الالتحاق بمرحلة التعليم الثانوي و تنتهي الدراسة باجتياز شهادة الأهلية للتعليم المتوسط ، وحذف التعليم التقني القصير المدى ، كما خصصت بعض مؤسسات التعليم المتوسط لاجتياز البرامج الجديدة خلال فترة محددة تدوم ثلاث سنوات و التي تمثل الطور الثالث من التعليم الأساسي.¹

ج- التعليم الثانوي: يدوم ثلاث سنوات و ينتهي باجتياز مختلف شعب البكالوريا لامتحان يؤدي إلى الجامعة ، و أهم التغييرات التي وقعت في هذه المرحلة تتعلق بالتعليم التقني حيث أنشئت متاقن الطور الأول في السنة الدراسية 1970-1971، وهي تستقبل تلاميذ السنة الخامسة بهدف منحهم تكويننا يدوم سنتين ليصبحوا عمالا مؤهلين، مع إمكانية الانتقال إلى الطور الثاني لتلقي تكوين يؤهلهم مدة سنتين إضافيتين كي يصبحوا تقنيين، لكن أهملت هذه التجربة ابتداء من الدخول المدرسي 1973-1974 و حولت المتاقن إلى ثانويات تقنية.²

- مرحلة الإصلاح و التبولوج 1980-2002 :

تميزت هذه المرحلة باستكمال مشروع إقامة المنظومة التربوية المستقلة خاصة فيما تعلق منها بقضيتي الجزارة والتعريب، وازدياد الاهتمام نسبيا بقضية الكيف وليس الكم الذي طبع المرحلة السابقة من حياة النظام التربوي الجزائري، وأهم ما يميز هذه الفترة هو الشروع في تجسيد المدرسة الأساسية ابتداء من الدخول المدرسي لعام 1980، وقد تم تعميمها بشكل تدريجي سنة بعد أخرى حتى يتسنى لمختلف اللجان تحضير

¹ ياسين شريفي، مرجع سابق الذكر، ص 121
² المرجع نفسه، ص 122، 123.

البرامج و الوسائل التعليمية الخاصة بكل طور ، وقد تم التحضير لتجسيد المدرسة الأساسية في صائفة 1979 في اللقاء الذي جمع الإطارات العاملة في حقل التربية بوزارة التربية الوطنية حيث تم في هذا اللقاء تحديد منطلقات النظام التربوي الجزائري و أسسه على ضوء توجيهات الميثاق الوطني ، و مقررات المؤتمر الرابع لجهة التحرير الوطني و أحكام الأمر المتعلق بالتربية و التكوين الصادر في 16/04/1976 حيث تم توضيح المفهوم الدقيق للمدرسة الأساسية ، إضافة إلى وضع المعالم الإصلاحية التي تسعى المنظومة التربوية إلى تجسيدها .

المقصود بالمدرسة الأساسية هو تلك البنية التعليمية القاعدية التي تكفل لجميع الأطفال تربية أساسية واحدة لمدة تسع سنوات تسمح لكل تلميذ بمواصلة التعليم إلى أقصى ما يستطيع نظرا لمواهبه و جهوده ، كما تهيئه في نفس الوقت و تعده للالتحاق بوحدة الإنتاج أو بمؤسسات التعليم و التكوين المهني.¹

و أما المعالم والمبادئ التي تركز عليها الإصلاح فتمثلت في النقاط التالية :

- ديمقراطية التعليم و تكافؤ الفرص لجميع الأطفال الذين لهم الحق في الدراسة من 6 إلى 16 سنة و بصفة إلزامية ، و استفادتهم من التعليم المجاني في جميع المستويات و في كل المؤسسات التربوية .
- جزأة التعليم من حيث المضمون و البرامج و المناهج و الكتب و الوسائل التربوية و التأطير .
- تعريب التعليم تعريبا كاملا .
- تفتحه على المحيط القريب و البعيد ، عن طريق دراسة الوسط و تعلم اللغات الأجنبية .
- الاهتمام بالعلوم و التكنولوجيا .
- ربط التربية بالحياة و الثورة الجزائرية .
- اعتبار التربية مفهوما شاملا تشترك في مسؤوليته الشاملة و المتكاملة المؤسسات المدرسية و الأسرة و المنظمات الاجتماعية و الهيئات الاجتماعية أيا كان نشاطها .

و بالنسبة للتنظيم التربوي فقد تم تنظيمه كالآتي :

أ- التعليم الأساسي :

بالنسبة للمرحلة القاعدية للنظام التعليمي فهي المدرسة الأساسية ذات التسع سنوات من السنة الأولى إلى

السنة التاسعة أساسي، و تنقسم إلى طورين متكاملين :

- الطورين الأولين (الابتدائي) : من السنة الأولى إلى السنة السادسة أساسي .

- الطور ثالث : من السنة السابعة إلى التاسعة أساسي .

و الهدف الرئيس من وراء تنصيب المدرسة الأساسية هو إنشاء وحدة تعليمية شاملة إلزامية لكل التخصصات .

¹ الطاهر زرهوني ، مرجع سابق الذكر ، ص 121 .

ب- التعليم الثانوي :

و هو النظام التعليمي الذي يأتي امتدادا للمدرسة الأساسية و هو ممر اجباري نحو التعليم العالي، ويدوم ثلاثة سنوات و قد شهد هذا التعليم خلال الثمانينيات تحولات عميقة، وقد شملت هذه التحولات ما يلي:

1- التعليم الثانوي العام:

تميز بإدراج التربية التكنولوجية و التعليم الاختياري في اللغات و الإعلام الآلي ، و التربية البدنية و الفنية، ثم التحلي عنها اثر هيكلية التعليم الثانوي في الفترة الموالية، و كذا فتح شعبة العلوم الإسلامية.

2- التعليم الثانوي التقني : تميز بما يلي :

- تطابق التكوين في المتاقن مع التكوين الذي كان ممنوحا في الثانويات التقنية.
- فتح بعض شعب التعليم العالي أمام الجزائريين الحائزين على بكالوريا تقني.¹
- إقامة التعليم الثانوي التقني القصير المدى الذي يتوج بشهادة الكفاءة التقنية و الذي ظل ساري المفعول من 1980 الى 1984.

- تعميم تدريس مادة التاريخ لتشمل كل الشعب .

وأما عن فترة التسعينيات فلم تكن هنالك تغييرات ذات أهمية تذكر في مستوى التعليم الأساسي، وأما على مستوى التعليم الثانوي فقد تم اتخاذ بعض الإجراءات لإعادة التنظيمات التي أدرجت في الثمانينيات، حيث تم تنصيب الجذوع المشتركة في السنة الأولى ثانوي وهي :

- جذع مشترك آداب .

- جذع المشترك علوم .

- جذع المشترك تكنولوجيا .

لكل جذع من هذه الجذوع المشتركة مجموعة من الشعب العلمية و الأدبية و التكنولوجية التي تنفرع عنها ولقد استمر العمل بهذا النظام إلى غاية الإصلاحات التربوية التي شهدتها الجزائر ابتداء من السنة الدراسية 2004/2003.

هذا من حيث الجانب الهيكلي للمنظومة التربوية ، أما من حيث المحتوى فلم تساير المقررات التربوية ما شهدته الجزائر من تحولات جذرية خاصة في نظامها السياسي وما ترتب عنه من تبعات على الجوانب الأخرى وما نعينه في هذا الصدد بالذات هو الانتقال من نظام الأحادية الحزبية الى التعددية و هذا عقب التعديل الدستوري الذي تمت المصادقة عليه عن طريق الاستفتاء الشعبي الذي تم يوم 23 فيفري 1989، إذ بقيت المناهج و المقررات على حالها دونما تغيير.

لكن كانت هنالك محاولات إصلاحية منذ 1996 في إطار المجلس الأعلى للتربية بحيث نوقش موضوع المدرسة الجزائرية وواقعها ومستقبلها ، وذلك بهدف إعطاء تقييم موضوعي لها ، وقد أفرز هذا اللقاء الوثيقة

¹ ياسين شريفي، مرجع سابق الذكر، ص 123، 124.

القاعدية لسنة 1998 ، والتي هي عبارة عن ملخص للقرارات التي خرج بها هذا المجلس حيث قدم فيها هدفان للتعليم الخاص الذي كان واقعا ملموسا في المجتمع الجزائري، والذي مثل قبلة للأولياء في تلك الفترة على الرغم من عدم اعتماده و الاعتراف به رسميا :

- الهدف الأول يتمثل في تنويع مصادر تمويل البرامج الوطنية في ميدان التربية.
- أما الهدف الثاني فيتمثل في الانفتاح المقنن لهذا القطاع من النشاط للمبادرة الخاصة، في إطار تحرير الاقتصاد و المجتمع... ، ثم جاءت لجنة إصلاح المنظومة التربوية سنة 2000 والتي ضمت 160 عضوا وعين لها بن زاغوا رئيسا ، والتي شرع في تطبيق برنامجها ابتداءا من السنة الدراسية 2003/2004 وسوف نتطرق إلى أهم معالم هذه الإصلاحات في المطلب الموالي.

- مرحلة الخصوصية والانفتاح 2003/2013 :

- تتميز هذه المرحلة بنقطتين أساسيتين هما :
- العدول عن نظام التعليم الأساسي و العودة إلى نظام التعليم المتوسط ، و ما رافق هذا التحول من تغييرات جوهرية سواء على مستوى الهيكلية التربوية أو فيما تعلق بالمحتوى و المقررات البيداغوجية.
- فتح المجال أمام الخواص-سواء أكانوا شخصيات طبيعية أو معنوية لإنشاء مدارس خاصة للتعليم ، وذلك وفقا لما نصت عليه الأمرية الرئاسية رقم 09/03 المؤرخة في 14 جمادى الثانية 1424 الموافق ل 13 أوت 2003 المعدلة و المتممة لبعض أحكام الأمر رقم 35/76 المؤرخ في 16 أفريل 1976 و الذي يعد وثيقة مرجعية لمختلف التشريعات التربوية .
- ففي الجانب المتعلق بالميزة الأولى فقد تم الشروع في تطبيق الإصلاحات التربوية التي تمخضت عن لجنة إصلاح المنظومة التربوية، والتي تضمنت في أهم بنودها ما يلي:
- اعتماد نظام التعليم المتوسط ذي التسع سنوات: خمس منها في التعليم الابتدائي و أربع سنوات في المتوسط.
- تدريس اللغة الفرنسية ابتداءا من السنة الثانية ابتدائي، و اعتماد الترميز اللاتيني بدل العربي في المواد العلمية كالرياضيات و الفيزياء، إضافة إلى الكتابة من اليسار إلى اليمين في المعادلات و المسائل الرياضية
- تم العدول عن هذا القرار بعد عام من تطبيقه لأول مرة في السنة الدراسية 2004/2005 حيث تم اتخاذ قرار في السنة الدراسية التي تليها بتأجيله إلى السنة الثالثة ابتدائي.
- اعتماد منهج المقاربة بالكفاءات بدل المقاربة بالأهداف في التعليم.¹

¹ مرجع سابق الذكر، ص 125، 126.

- إجبارية التعليم التحضيري ابتداء من الدخول المدرسي 2009/2008، إلا أن هذا القرار بقي رهين إمكانيات و قدرات كل مؤسسة تربوية.

ولا بد من الإشارة في هذا الصدد إلى أن الطريقة التي تم بها تجسيد هذه الإصلاحات الأخيرة لم تكن بالتدرج كما كان الحال عند اعتماد نظام التعليم المتوسط عام 1980 ، الذي كان على امتداد تسع سنوات، إذ انطلقت عملية الإصلاحات على التوازي في كامل المستويات الابتدائي و المتوسط ، والثانوي ابتداء من الدخول المدرسي لعام 2003 ، مما طرح إشكاليات عدة بالنسبة للتلاميذ والأساتذة في انتقالهم من النظام القديم إلى النظام الجديد في المستوى المتوسط ، كما أن هذه الإصلاحات لاقت الكثير من الانتقادات بسبب نقص تكوين الأساتذة والمفتشين في المقاربة الجديدة بالكفاءات.

أما الجانب الثاني الذي ميز هذه المرحلة فهو فتح المجال أمام القطاع الخاص لفتح مؤسسات تربوية بعد أن كان حكرا على القطاع العمومي منذ الاستقلال، بعد أن كرسته الأمرية 35/76 الصادرة في 16 أفريل 1976 التي نصت في المادة السابعة على أن التعليم مجاني في كل المستويات ، والمادة 21 من الأمرية نفسها والتي جاء فيها أن إنشاء المؤسسات التربوية هو من صلاحيات القطاع العمومي ومؤسساته لا غير، حيث ورد فيها ما يلي :

« يجوز للإدارات والهيئات العمومية والجماعات المحلية والمؤسسات الاشتراكية، وتعاونيات الثورة الزراعية ولجان تسيير التعاضديات ومنظمات الجماهير ، ما عدا الأشخاص والجمعيات والشركات الخاصة أن تفتح مؤسسات للتعليم بعد الحصول على رخصة من الوزير المكلف بالتربية » .

ولقد بقي هذا الاحتكار للدولة لقطاع التربية والتعليم إلى أن ألغته أمرية رئيس الجمهورية رقم 09/03 المؤرخة في 14 جمادى الثانية 1424 الموافق ل 13 أوت 2003، و التي تضمنت فتح المجال أمام القطاع الخاص لإنشاء المؤسسات التعليمية ، على أن تلتزم بالمنهاج الوطني و المقررات المعتمدة لدى وزارة التربية الوطنية، حيث ورد في المادة 10 من هذه الأمرية ما يلي: النظام التربوي من اختصاص الدولة غير أنه يمكن لكل شخص طبيعي أو معنوي مؤهل يخضع للقانون الخاص أن ينشئ مؤسسة تعليمية ، ويتعين على مؤسسة التعليم الخاصة تطبيق البرامج الرسمية المدرسة في المؤسسات العمومية التابعة لوزارة التربية الوطنية.

إلا أن إصدار هذه الأمرية لا يعني أن الجزائر شرعت في هذه التجربة منذ تلك الأمرية ، والدليل على ذلك أنه وبعد عام من انطلاق المرحلة الجديدة عام وبالتحديد في 26 فبراير 2006، أصدرت وزارة التربية الوطنية قرار بإغلاق 42 مدرسة خاصة لأنها تنشط «خارج الشرعية»، لتتراجع عن ذلك في 04 مارس 2006 مانحة إياها مهلة حتى نهاية ذلك العام الدراسي لاستيفاء الشروط. حيث كان هناك أكثر من 100 مدرسة خاصة معتمدة من طرف وزارة التربية.¹

¹ مرجع سابق الذكر، ص 125، 126.

ويعتبر فتح قطاع التربية لاستثمار الخواص فرصة لإيجاد مجال للمنافسة نحو الجودة وتحسين المستوى التعليمي، خاصة أنه يمثل قبلة لفئات معينة في المجتمع، ولذا فإنه يلعب دورا في تقليص العبء العددي على مدارس التعليم العمومي .

يرى البرلماني الجزائري صالح أبو بكر أن ضبط المدارس الخاصة في الجزائر يحتاج إلى ترسانة من القوانين والمراسيم التنظيمية للتحكم في هذه التجربة الفتية في الجزائر من أجل منع التجاوزات والإنزلاقات التي قد تنحرف إليها بعض المدارس الخاصة وتوصلها إلى توجهات خطيرة تهدد الوحدة الوطنية.¹

ما يمكن ملاحظته من خلال تتبعنا لسيرورة النظام التربوي الجزائري أن التعليم قبل الفترة الاستعمارية كان منتشرا بشكل واسع جدا، جسده دور الزوايا والمساجد والكتاتيب... الخ، التي ينشئها ويسيرها و يمولها الأفراد، أو الأوقاف والمؤسسات الخيرية، وعلى هذا الأساس تمتعت مؤسسات التربية والتعليم آنذاك بقدر كبير من الاستقلالية والأمن الاقتصادي، إلى درجة أن الطلاب فيها لا يكفون بدفع نفقات تدرسه، فالتعليم في هذه العصور كان مظهرا من مظاهر البر الذي تدعو إليه العقيدة الإسلامية .

شهدت الفترة الاستعمارية كذلك استمرار هذا النوع من التعليم ، خاصة وأنه اعتبر مظهرا من مظاهر النضال الوطني ضد الاحتلال ، حيث استمرت المدارس العربية الحرة في نشر رسالتها بالرغم من إجراءات المضايقة والرقابة التي فرضتها عليها السلطات الاستعمارية ، التي استطاعت توظيف الكثير منها لصالحها لتخدير الشعب .²

إلا أن الكتاتيب القرآنية والمساجد والزوايا استمرت في دورها التعليمي، واعتبرت بمثابة الدرع الواقي من صدمات الاستعمار، حيث ارتبط اسمها باسم جمعية العلماء المسلمين بزعامة عبد الحميد ابن باديس، وقد عملت هذه الجمعية على بناء مدارس تابعة لها لمحاربة الجهل والامية في مختلف أنحاء الجزائر، رغم استفزازات المستعمر الفرنسي لها، بحيث آمن ابن باديس أن العمل الأول لمقاومة الاحتلال الفرنسي هو التعليم، والعودة بالإسلام إلى منابعه الأولى ومقاومة الزيغ والخرافات ومحاربة الفرق الصوفية الضالة التي أعانت الاستعمار.³

أما عن فترة بعد الاستقلال فقد استمر التعليم الحر فيها في السنوات الأولى بحيث تحولت معاهد التعليم الأصلي إلى زوايا، لكن مع صدور أمرية 76-35 الصادرة في 16 افريل 1976 وانطلاقا من مبدأ توحيد المنظومة التربوية تم إدماج المدارس الحرة في التعليم الحكومي، فالنظام التعليمي الجزائري لم يعترف بأي تعليم مواز، وقد بقي التعليم الحر مجسدا في بعض الجمعيات الثقافية والمدارس القرآنية ورياض الأطفال

¹ ياسين شريفي، مرجع سابق الذكر، ص 127، 128.

² سعيد اسماعيل علي، التعليم على ابواب القرن الحادي والعشرين، القاهرة: عالم الكتب، 1998، ص 27.

<http://salimprof.hooxs.com>

³ تطور التعليم ومؤسساته في الجزائر ، نقلا بتصرف بتاريخ 2013/10/21 عن موقع

فقط ، مع الإشارة إلى أن هذه الأخيرة كانت تخضع لترخيص الوزير المكلف، وعلى الرغم من أنه منع فتح المؤسسات التعليمية من طرف الشركات أو الجمعيات، إلا أن هذا النوع من المدارس بدأ يستفحل في المجتمع شيئاً فشيئاً خاصة مع الضجة الإعلامية الكبيرة التي أثارها كتاب مليكة بودالية قريفوا المعنون بالمدرسة الجزائرية من ابن باديس الى بافلوف في 1989 على صفحات جريدة الشعب باللغة العربية، وفي مجلة الثورة الإفريقية باللغة الفرنسية ، والتي حاولت فيه آنذاك ضرب المناهج المتبعة في المدرسة الجزائرية الى درجة أنها وصفت النظام التربوي في إحدى الحصص التلفزيونية "بالمهزلة" ¹.

أما الجانب الثاني الذي ميز هذه المرحلة فهو فتح المجال أمام القطاع الخاص لإنشاء مؤسسات تربوية بعد أن كان ذلك حكراً على القطاع العمومي منذ الاستقلال جسده أمرية رئيس الجمهورية رقم 09/03 المؤرخة في 14 جمادى الثانية 1424 الموافق ل 13 أوت 2003، والتي تضمنت فتح المجال أمام القطاع الخاص لإنشاء المؤسسات التعليمية ، على أن تلتزم بالمنهاج الوطني والمقررات المعتمدة لدى وزارة التربية الوطنية، حيث ورد في المادة العاشرة من هذه الأمرية أن النظام التربوي من اختصاص الدولة غير أنه يمكن لكل شخص طبيعي أو معنوي مؤهل ، يخضع للقانون الخاص أن ينشئ مؤسسة تعليمية، ويتعين على مؤسسة التعليم الخاصة تطبيق البرامج الرسمية المدرسة في المؤسسات العمومية التابعة لوزارة التربية الوطنية ².

¹ مصطفى عشوي، المدرسة الجزائرية الى أين، الجزائر: دار الأمة ، دس، ص 3.

² ياسين شريفي، مرجع سابق الذكر، ص 128.

الفصل الثاني

طبيعة المدارس الخاصة في الجزائر

المبحث الأول: ماهية المدارس الخاصة في الجزائر

المطلب الأول: تعريف المدارس الخاصة.

المطلب الثاني: دفتر شروط المدارس الخاصة.

المبحث الثاني: ظروف اعتماد المدارس الخاصة في الجزائر

المطلب الأول: الظروف الداخلية.

المطلب الثاني: الظروف الخارجية.

شهد العالم على العموم والبلدان العربية على وجه الخصوص تغيرات كبيرة، وأزمات عديدة خاصة مع بدايات هذا القرن، وذلك في العديد من الميادين الاقتصادية، السياسية، الثقافية والاجتماعية.

والجزائر على غرار باقي بلدان العالم تشهد عددا لا يُستهان به من التحولات والتغيرات مختلفة الأنماط والمستويات ، بدأت على إثرها العديد من محاولات الإصلاح والتجديد والتطوير، وذلك لمجابهة ما تمليه الظروف، وتجاوزا لما يعترض مسارات التنمية فيها، خاصة في المجال التربوي، ولمواجهة ما أصبح يدعى في أدبيات الخطاب التربوي والسياسي والإقتصادي بأزمة التربية والتكوين. ساهمت العولمة بكل تجلياتها وتحدياتها، قيمها ونظامها الكوني الجديد وثورتها المعرفية بقدر لا يمكن إنكاره أو تجاهله في التآجيج من حدة الأزمة ومضاعفة مخاطرها وآثارها ، بالرغم من جذورها السوسيوثقافية والثقافية الموجودة في عمق المجتمع، كما عمل التطور المذهل الذي يشهده مجتمع المعرفة، خاصة في ميادين المعلوماتية والإتصال والتواصل على تعميق الهوية، أو الفجوة الثقافية والحضارية بين من يملكون الإقتدار العلمي والتقني السوسيوإقتصادي، وبين من يفتقرون لشروط الإندماج الفعّال في الرهانات والصراعات لمجابهة متغيرات المدّ العولمي.¹

يذهب الكثير من المحللين إلى الجزم أنّ هذا الإصلاح لم يكن أساسا نابعا من شعور داخلي بواجب الإصلاح والتغيير، بل كان نتيجة لضغوط خارجية من قبل الولايات المتحدة الأمريكية نحو تعديل المناهج والمقررات الدراسية ، باعتبارها على حسب قولها مسؤولة عن نشأة الإرهاب الدولي، خاصة منذ أحداث (الحادي عشر من سبتمبر 2001م)، حيث كثرت الإدعاءات التي وجهتها للدول العربية والإسلامية حول علاقة مناهجها التعليمية بالإرهاب، وأنها هي التي تقوم بتخريج جيل من الشباب الإرهابي، لذلك دعا النظام العالمي الجديد تلك الدول لتغيير مناهجها التعليمية.²

فضلا عن ضغوط صندوق النقد الدولي على الجزائر لتخفيض النفقات العمومية في شتى القطاعات، بما في ذلك الميدان التربوي والدعوة إلى خوصصتها، خاصة في الوقت الذي كانت فيه المدارس العمومية -رغم من التطور الكمي الذي عرفته- تشكو من ضعف لمستوى التحصيل الدراسي ، وانخفاض قيمة الشهادات الممنوحة في شتى المستويات ،إضافة إلى التسرب المدرسي الفادح ، وإقصاء مئات الآلاف من الشبان من المدرسة سنويا ، بدون منحهم أي تأهيل يتيح لهم الإندماج المهني أو الاجتماعي.

¹ مصطفى محسن، التربية و تحولات عصر العولمة "مداخل للنقد و الاستشراف"، المغرب، المركز الثقافي العربي، 2005، ص 7.
² علي أحمد علي يحيى الحمزي، مقاصد النظام العالمي الجديد لتغيير مناهج التعليم في بلدان العالم الإسلامي وأثره على الهوية الإسلامية، نقلا بتصرف بتاريخ 2013/11/22 <http://www.yemen-nic.info/contents/studies>

وعليه كان لابد من الإعراف بأنّ المدرسة الجزائرية ، لم تعد قادرة على الاستجابة لحاجات المجتمع المشروعة ولا على تلبية رغباته الحقيقية ، وفي ظل هذا الوضع المنذر بالخطر، والناجم إلى حدّ كبير عن غياب الرؤية الواضحة ، وعن سوء الترابط بين مختلف أطوار المنظومة التربوية، إزداد الوضع سوءا بسبب ضعف الإتصال بالمحيط المحلي من جهة، ونقص التفتح على المحيط العالمي من جهة أخرى، بالإضافة إلى العراقيل التي واجهت مسار السياسة الوطنية فيما يتعلق بديمقراطية التعليم بصورة خطيرة.

وكاستجابة للظروف التي أحاطت بالنظام السياسي الجزائري -ومنه البيئة التربوية- سواء على المستوى الداخلي أو الخارجي، كان لزاما على الدولة الجزائرية القيام بإصلاحات شاملة تمس القضايا الوطنية ذات الأهمية العظمى وهو ما اقتضى فتح ورشات كبرى. فبعد تنصيب اللجنة الوطنية لإصلاح العدالة ، جاء دور ورشة كبيرة أخرى ذات بعد وطني ، ونعني بذلك لجنة إصلاح المنظومة التربوية، خاصة أن التحدي التربوي يعتبر من أصعب التحديات وأكثرها تعقيدا. لكنه في الوقت نفسه من أكبر التحديات المفعمة بالأمل وأكثرها إثارة للحماس، فمستقبل الأجيال الصاعدة مرهون بنجاح هذا التحدي إذ على ضوئه يتحدد تطور مجتمعنا و انسجامه و توازنه .¹

المبحث الأول: ماهية المدارس الخاصة في الجزائر .

من خلال هذا المبحث سنحاول التعرف على ماهية المدارس الخاصة في الجزائر، عبر التعرض إلى نشأتها ، ومن ثم التطرق إلى تعريفها كما جاء في النصوص القانونية ، وتجدر الإشارة الى أنها تسمى في صلب هذه النصوص بمؤسسات التربية و التعليم الخاصة، كما سيتم توضيح المراحل التي تتم عبرها عملية إنشائها وفتحها .

المطلب الأول: تعريف المدارس الخاصة

قبل التطرق إلى تعريف المدارس الخاصة ، لابد لنا من التطرق ولو بإيجاز إلى نشأتها في الجزائر، وذلك لإيضاح المشهد التربوي الذي سبق عملية اعتمادها من قبل وزارة التربية الوطنية سنة 2005، حيث أن الأمر 35/76 المؤرخ في 16 أفريل 1976، نصّ على إحتكار الدولة للتربية والتعليم، وهو ما ترتب عليه إغلاق المؤسسات التي كانت تقوم بهذا النوع من التعليم غداة الإستقلال وتأميم هياكلها. علاوة على الإرادة الشرعية آنذاك لضمان تنفيذ السياسة الوطنية في مجال تكوين الفرد، فإنّ إغلاق المؤسسات الخاصة للتعليم والتكوين كان بهدف توحيد المنظومة التربوية² ، نظرا لضعف مساهمتها في الجهد الوطني المبذول في هذا المجال. لكن لوحظ رغم ذلك ظهور بعض مؤسسات القطاع الخاص في الميدان منذ سنوات

¹ بوبكر بن بوزيد، مرجع سابق الذكر ، ص9-11-12.

² مقابلة مع رئيس مكتب التعليم الخاص، وزارة التربية الوطنية، بتاريخ 2013/11/28 على الساعة 14:03 بمقر الوزارة.

التسعينيات. وعلى الرغم من الفراغ القانوني، وغياب المعطيات الرسمية حول تنظيمها وتسييرها، ومستوى كفاءتها وأدائها، استمرت هذه المؤسسات في استقبال التلاميذ الجزائريين، وهذه الوضعيات حتى وإن تم التغاضي، وغض الطرف عنها فقد أثارت التساؤلات حول مدى الالتزام بمبادئ الديمقراطية، ووحدة تكوين الفرد الجزائري¹، خاصة أن التحولات السياسية والدستورية التي شهدتها الجزائر في التسعينيات مثلت نمطا جديدا لإعادة بناء الدولة وصياغتها على أسس جديدة، وفق ما أقره دستور 1989 وأبرزته المتغيرات الجديدة التي طرأت على الحياة السياسية، بالإضافة إلى ما خلفته تجربة العشرية السوداء من الاختلالات الوظيفية في كل المجالات، خاصة المجال التربوي.

إن قراءة التحولات السياسية آنذاك بينت طبيعة النظام الذي لم يتخلص من عقلية الأحادية، ومن ثم كانت تلك التحولات مجرد آلية لإحداث تغييرات تساعد القوى الحاكمة على المحافظة على مكاسبها، ونعني بالتحولات ميلاد عدد كبير من الأحزاب السياسية، تجاوزت آنذاك الستين حزبا، إضافة إلى الجمعيات، التنظيمات النقابية، والصحف الحزبية التي كانت بمثابة روافد للأحزاب تساعدها على أداء أدوارها بالإضافة إلى الصحف الحرة، وعلى الجانب الآخر كانت السلطة السياسية تتحرك لهندسة الإقتصاد الجزائري عبر إصلاحات متعددة الجوانب، تمس البنوك والتجارة الخارجية، والمؤسسات الاقتصادية، وهنا تم إصدار قوانين تمكن من تجسيد هذه الإصلاحات في الواقع، وتفسح المجال للاستثمارات الخاصة الوطنية والأجنبية²، وعليه وفي ظل معطيات الإقتصاد الوطني الجديد فتح حقل التربية للإستثمار الخاص في أنظمتها الفرعية المختلفة وذلك للأسباب التالية:

1- شرعيته المعترف بها في أغلب دول العالم، علاوة على ذلك فإنها تستجيب للطلب الاجتماعي الملح في ظل الاختيار الحر للأسر، والأفراد على توفير وسائل التربية والتكوين لأبنائهم.

2- كما أن الحريات الفردية المعترف بها دستوريا تسمح بتأسيس هذا النوع من التعليم والتكوين.

3- تعتبر تسوية الوضعيات الكثيرة غير المعلن عنها في ميدان التربية من المستعجلات.

لكن بقي أن هذا الانفتاح استلزم شروطا مسبقة تمثلت فيما يلي:

1- خضوع القطاع الخاص للتربية والتعليم لنفس الأحكام التي ينص عليها قانون التوجيه، باعتباره جزء لا يتجزأ من النظام التربوي الوطني.

2- فتح التعليم للمبادرة الخاصة يتطلب تعزيز القطاع العمومي، حتى يتم إعداد الشروط لمنافسة سليمة وتعاون حقيقي³.

¹ الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، رئاسة الجمهورية، اللجنة الوطنية لإصلاح المنظومة التربوية، التقرير العام للجنة الوطنية لإصلاح المنظومة التربوية، الكتاب 1 الجزء الأول والثاني، دس، ص 166.

² عبد الرزاق صغور، بناء الدولة الحديثة في الجزائر، أطروحة دكتوراه، جامعة الجزائر بن يوسف بن خدة، كلية العلوم السياسية والإعلام، فرع تنظيم سياسي وإداري، 2008. ص 93-95.

³ التقرير العام للجنة الوطنية لإصلاح المنظومة التربوية، مرجع سابق الذكر، ص 167.

3- الهدف من فتح القطاع للخواص هو تخفيف أعباء الدولة، لكن يجب اتخاذ إجراءات صارمة وتطبيق مبدأ التحفظ، لأن المبادرة الخاصة قد تؤدي بطبيعتها إلى فسخ المجال لاعتبارات وتصرفات بعيدة عن الأهداف المتوخاة.¹

تناول الإصلاح التربوي لسنة 2000م، في أحد أهم بنوده مسألة التعليم الخاص في الجزائر، وعليه تم فتح المجال رسمياً للخواص للاستثمار في هذا القطاع الذي كان حكراً على الدولة، وذلك حسب ما نص عليه الأمر رقم 35/76 المؤرخ في 16 أفريل 1976 المتضمن تنظيم التربية والتكوين. على هذا الأساس أسس المشرع لمجموعة من النصوص القانونية، والتنظيمية يتم في إطارها إضفاء الطابع الرسمي على المدارس الخاصة، لكن مع اشتراط العمل ضمن ضوابط محددة وأطر واضحة من أبرزها: الالتزام بالمناهج والمقررات الوطنية، التدريس باللغة العربية، حماية للهوية الوطنية وخصوصيات الشخصية الجزائرية.

وعليه تمّ استحداث المديرية الفرعية للتعليم المتخصص، والتعليم الخاص بوزارة التربية الوطنية بمساعدة من مديريةية التعليم الثانوي العام، لكن تكلفت مديريةية التعليم المتخصص بمؤسسات التربية والتعليم الخاصة، إلى أن صدر المرسوم التنفيذي رقم 09-318 المؤرخ في 17 شوال 1430 الموافق لـ 06 أكتوبر 2009 الذي تضمن تنظيم الإدارة المركزية في وزارة التربية الوطنية، بحيث كلفت مديريةية التعليم الثانوي العام والتكنولوجي بمهام من شأنها التكفل والمتابعة لكل من التعليمين العمومي والخاص.²


وعلى هذا الأساس تعامل المدارس الخاصة نفس معاملة المدارس العمومية، إضافة إلى خضوعها للمراقبة في الجانبين البيداغوجي، الإداري و المالي.

يوضح الشكل 1، المخطط التنظيمي لوزارة التربية الوطنية عشية الإصلاحات التربوية، أما الشكل 2 فيبين المخطط التنظيمي الحالي للوزارة، والذي يضم المديرية الفرعية للتعليم المتخصص والتعليم الخاص.

¹ مرجع سابق الذكر، ص 167

² مقابلة مع رئيس مكتب التعليم الخاص. مرجع سابق الذكر

الشكل رقم 1: المخطط التنظيمي لوزارة التربية الوطنية عشية الإصلاحات.




النظام التربوي الجزائري - 2002

- المخطط التنظيمي لوزارة التربية الوطنية لسنة 2002م ، عشية الإصلاحات *

* وزارة التربية الوطنية ، " النظام التربوي الجزائري " ، الديوان الوطني للمطبوعات المدرسية ، الجزائر ، 2002 ، ص 39.

الشكل رقم 2: المخطط التنظيمي الحالي لوزارة التربية الوطنية .



المصدر: الموقع الرسمي لوزارة التربية الوطنية

من مهام المديرية الفرعية للتعليم المتخصص والتعليم الخاص :


- تنظيم التعليم الثانوي المتخصص وضبط أهدافه وتحديد مبادئه ، وتوجيهاته البيداغوجية والمشاركة في إعداد البرامج ، ومتابعة المسار الدراسي للتلاميذ.
- المشاركة في إعداد النصوص التنظيمية المتعلقة بالتعليم الثانوي المتخصص، والتدرس في مؤسسات التربية والتعليم الخاصة.
- المشاركة في وضع مخططات تعليم اللغة العربية ، واللغة الامازيغية ، والثقافة الأصيلة لفائدة أبناء الجالية الوطنية في المهجر.
- المشاركة في تقييم برامج التعليم الثانوي المتخصص، ومردود التلاميذ.
- تنظيم مشاركة الجزائر في الاولمبياد الجهوية ، والدولية للتعليم الثانوي.
- ضمان متابعة تنفيذ البرامج والمواقيت الرسمية للتعليم ، ودراسة الإقتراحات المتعلقة بالأنشطة الاختيارية في مؤسسات التربية والتعليم الخاصة.
- الإشراف على أشغال اللجنة لإنشاء مؤسسات التربية، والتعليم الخاصة ومتابعتها.¹

إذن شكّل على هذا الأساس اعتماد المدارس الخاصة أحد أهم الإجراءات التي قام عليها برنامج إصلاح المنظومة التربوية، وذلك بضبط الوضعية التعليمية ، والمجال التربوي الذي شهد تزايد عدد المدارس الخاصة بشكل فوضوي، في شتى ربوع الوطن دون أي رقابة إدارية و تربوية، الأمر الذي أجبر الدولة على إيجاد حل ناجع للمشكلة، كما أن ذلك أضحى ضرورة لا مناص منها ، واندرجه ضمن شروط تطور المجتمع الجزائري، الذي بات يتميز بمشاركة القطاع الخاص، أكثر فأكثر في التنمية الاجتماعية والاقتصادية².

والشكل رقم 3 يوضح التزايد الملحوظ الذي عرفته مؤسسات التربية والتعليم الخاصة، منذ السنة الدراسية 2006/2005 وهي السنة التي بدأت فيها عملية الإعتماد الفعلي لهذه المدارس.

¹ الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المرسوم التنفيذي 318-09 المؤرخ في 17 شوال 1430 الموافق ل أكتوبر 2009، يتضمن تنظيم الإدارة المركزية في وزارة التربية الوطنية. الجريدة الرسمية، العدد 58.
² بوبكر بن بوزيد، مرجع سابق الذكر، ص 225

الشكل رقم 3: منحني بياني يمثل تزايد عدد مؤسسات التربية والتعليم الخاصة في الجزائر.



تواجد مؤسسات التربية والتعليم الخاصة عبر التراب الوطني.¹

يوضح المنحنى البياني المبين في الشكل رقم 3، التطور الملحوظ الذي شهدته مؤسسات التربية والتعليم الخاصة، بدءاً من السنة الدراسية 2005-2006، حيث بلغ عدد مؤسسات التربية والتعليم الخاصة المعتمدة والتي تمارس نشاطها فعلياً، خلال السنة الدراسية 2008-2009، 142 مؤسسة.

وتجدر الإشارة الى أنه تم غلق مؤسسة واحدة خلال السنة الدراسية 2007-2008، واثنى عشر مؤسسة خلال السنة الدراسية 2008-2009 وهذا بسبب عدم استيفائها الشروط القانونية².

خلال السنة الدراسية 2011-2012 وصل عددها الى 192 مؤسسة ، ليبلغ 226 مؤسسة في 2013-2014.

لقد تطلب تطبيق عملية اعتماد المدارس الخاصة إنشاء إطار شرعي ملائم بهدف إعداد وإرساء النصوص القانونية التي تكفلت بتطبيقها وزارة التربية الوطنية وجاءت على الشكل التالي :

¹ مقابلة مع رئيس مكتب التعليم الخاص، مرجع سابق الذكر.

² بوبكر بن بوزيد ، مرجع سابق الذكر، ص 128.

- الأمر رقم 09-03 بتاريخ 13 أوت 2003 المعدل والمتّم للأمر 76-35 بتاريخ 16 أفريل 1976 المتعلقة بتنظيم التربية والتكوين.
- الأمر رقم 07-05 بتاريخ 23 أوت 2005 المحدد للقوانين التي تنظم التعليم في مؤسسات التربية و التعليم الخاصة.
- القرار الوزاري المحدد لدفتر الشروط المتعلق بإنشاء وفتح ومراقبة مؤسسات التربية والتعليم الخاصة.
- المرسوم التنفيذي رقم 05-232 بتاريخ 8 نوفمبر 2005 المحدد لشروط إنشاء وفتح ومراقبة المؤسسات التربوية والتعليمية الخاصة.
- القانون التوجيهي للتربية الوطنية رقم 08-04 بتاريخ 23 جانفي 2008، وينبغي الإشارة إلى أن هذه النصوص تخص كل أطوار التعليم (تحضيري، ابتدائي، متوسط، و ثانوي).¹

تعريف المدارس الخاصة :

عرف المشرع الجزائري المدارس الخاصة بأنها أي مدرسة ينشئها شخص طبيعي أو معنوي خاضع للقانون الخاص وتقدم تعليما بمقابل . وقد ورد هذا في المادة الثانية، من الفصل الأول المتعلق بإنشاء مؤسسات التربية والتعليم الخاصة، من الأمر الرئاسي رقم 05-07 المؤرخ في 18 رجب 1426 الموافق لـ 23 أوت 2005 ، حيث ورد نصها كما يأتي : « تعتبر مؤسسة خاصة للتربية والتعليم كل مؤسسة للتربية والتعليم ينشئها شخص طبيعي أو معنوي خاضع للقانون الخاص وتقدم تعليما بمقابل » .

كما تعمل المدرسة الخاصة بإصدار السجل التجاري والعمل ضمن ما يترتب عنه من إجراءات، حيث ورد ذلك في المادة السادسة من الأمر الرئاسي رقم 05-07 السالفة الذكر، حيث نصت المادة : « يجب أن تتقيد مؤسسة التربية والتعليم الخاصة بالتشريع والتنظيم الجاري بهما العمل، لا سيما في مجال السجل التجاري، وعلى المدرسة الخاصة أن لا تستعمل التسميات المخصصة لمؤسسات التربية والتعليم العمومية التابعة لوزارة التربية الوطنية، ويجب أن تكون تسميتها متنوعة بعبارة الخاصة »، كما ورد ذلك في أيضا في المادة 06 من المرسوم التنفيذي رقم 05-432 المؤرخ في 6 شوال 1426 الموافق لـ 8 نوفمبر 2005 المتضمن دفتري شروط إنشاء مؤسسات التربية والتعليم الخاصة .²

إن عملية إنشاء المدارس الخاصة لا تتم إلا برخصة من وزارة التربية الوطنية ، تمنحها إذا ما استوفت المدرسة كافة الإجراءات وكانت مواصفاتها مطابقة لما تضمنه دفتري الشروط، وهذا ما ورد بيانه في المادة

¹ بوبكر بن بوزيد، مرجع سابق الذكر، ص 225-226.
² الأمر الرئاسي رقم 07-05 ، مرجع سابق الذكر.

03 من الأمر الرئاسي 05-07 السالف الذكر، وهذا الإجراء من شأنه أن يقدم إحصائيات دقيقة لوزارة التربية الوطنية عن مختلف الجوانب المتعلقة بالمدارس الخاصة المعتمدة داخل الدولة.

كما يحدد المرسوم التنفيذي رقم 05-432 في الفصلين الثاني ، والثالث كل ما يتعلق بمسألتي التعليم والتمدرس داخل مؤسسات التربية والتعليم الخاصة، خاصة ما يتعلق بلغة التدريس وضرورة تطبيق البرامج الرسمية المعمول بها في مؤسسات التربية والتعليم العمومية، بالإضافة الى تحديد كل ما يتعلق بشروط التمدريس السليم من نظافة، أمن ، مدة العطل، المراقبة المستمرة، وشروط تحويل التلاميذ خاصة السن والمستوى.¹

أنواع المدارس الخاصة في الجزائر: تجدر الإشارة إلى أن المشرع الجزائري يفرق بين نوعين من المدارس الخاصة :

1/المدارس الخاصة الوطنية: والتي سبق الإشارة إليها وتعريفها حسب ما نصّ عليه الأمر الرئاسية رقم 03-09 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1424 الموافق لـ 13 أوت 2003، والذي كان أول قانون سمح بإنشاء المدارس الخاصة في الجزائر، حيث تخول المادة العاشرة منه لكل شخص طبيعي أو معنوي مؤهل، يخضع إلى القانون الخاص أن ينشئ مؤسسة تعليمية.

2/المدارس الخاصة الأجنبية: يخضع هذا النوع من المدارس لإجراءات خاصة به لا تخضع لها المدارس الخاصة الجزائرية، ويكون إنشاء مؤسسات التعليم الأجنبية بموجب اتفاق ثنائي بين الجزائر ودولة أخرى، وقد نصت المادة 24 من الفصل السادس المتضمن للأحكام الخاصة بمؤسسات التعليم الأجنبية من المرسوم الرئاسي 05-07 السالف الذكر على ما يلي: « يخضع إنشاء مؤسسات التعليم الأجنبية إلى اتفاق ثنائي مصادق عليه ». كما اشترط المشرع على هذه المدارس أن يكون نشاطها موجهاً فقط للأجانب ذوي الجنسيات الأجنبية ، وأن لا تستقبل تلاميذ جزائريين، إذ نصت المادة 25 من الفصل ذاته على مايلي : « لا يمكن لمؤسسات التعليم الأجنبية أن تستقبل تلاميذ من جنسية جزائرية إلا إذا كانت تلقن تعليماً يتطابق مع البرامج التعليمية الرسمية التي تقرها وزارة التربية الوطنية. »²

المطلب الثاني : دفتر شروط المدارس الخاصة

يحدد المرسوم التنفيذي 05-432 المؤرخ في 6 شوال 1426 الموافق لـ 8 نوفمبر 2005، شروط إنشاء مؤسسات التربية والتعليم الخاصة وفتحها ومراقبتها ، بحيث تتولى لجنة خاصة عملية دراسة طلبات الإنشاء التي تقدمها مؤسسات التربية والتعليم الخاصة -التي تنشأ- لدى مفتشية أكاديمية ولاية الجزائر أو

¹ مرجع سابق الذكر.
² المرجع نفسه.

مديرية التربية الوطنية للولاية ، وهذا ما حددته المادة 8 من المرسوم التنفيذي 05-432 المؤرخ في 6 شوال 1426 الموافق لـ 8 نوفمبر 2005 ، بحيث جاء نصها كما يلي : « تنشأ لدى مفتشية أكاديمية الجزائر أو مديرية التربية للولاية، موطن المؤسسة الخاصة، لجنة خاصة تتولى دراسة طلبات إنشاء مؤسسات التربية والتعليم الخاصة»¹

تبعاً للإجراءات الواردة في النصوص الرسمية الواردة في الأمر رقم 03-09 المؤرخ في 13 أوت 2003 المعدل و المتمم للأمر 67-35 المؤرخ في 16 أفريل 1976 والمرسوم رقم 04-90 المؤرخ في 24 مارس 2004، المحدد لشروط إنشاء وفتح ومراقبة مؤسسات التربية والتعليم الخاصة، والقرار الوزاري رقم 30 المؤرخ في 23 أكتوبر 2004 المتعلق بدفتر الشروط لإنشاء مؤسسات التربية والتعليم الخاصة، تمّ تحديد التدابير والترتيبات اللازمة قصد التكفل الأفضل والتحكم الفعال في مختلف المراحل العملية.²

وتمّ تحديد الترتيبات الخاصة بإنشاء اللجنة الولائية الخاصة، التي تعتبر هيكلًا تنظيميًا أساسيًا لمختلف العمليات المتعلقة بإنشاء وفتح مؤسسات التربية والتعليم الخاصة، وعليه يطلب من مفتش أكاديمية ولاية الجزائر، ومدير التربية للولايات تعيين أعضاء اللجنة الخاصة التابعين لقطاع التربية ، والذين يتم تعيينهم من طرف الولاية، وترسل مفتشية أكاديمية الجزائر ، ومديريات التربية للولايات القائمة الكاملة لأعضاء اللجنة الخاصة إلى الأمانة العامة لوزارة التربية الوطنية قصد إصدار قرار إنشاء هذه اللجنة وذلك في أجل لا يتعدى 30 يوما بعد استلام هذا المنشور طبقاً للمادة 18 من المرسوم المذكور .

يشترط في طلب الترخيص بالإنشاء أن يرفق بملف تقني يشمل شهادة مطابقة تسلم من قبل هيئة المراقبة التقنية للبناء، بعد أن يتقدم المؤسس بطلب الزيارة، بالإضافة إلى وثيقة تثبت دفع كفالة من المؤسس أو مسؤول المؤسسة المؤهل لتمثيل الشخص المعنوي لدى مفتشية أكاديمية الجزائر، أو مديرية التربية للولاية موطن المؤسسة الخاصة التي تراقب مدى مطابقته مع بنود دفتر الشروط.³

ونظراً لخصوصيات المؤسسات التعليمية، ينبغي تقديم ملفات الإنشاء إلى أمانة اللجنة الولائية الخاصة بمفتشية أكاديمية ولاية الجزائر، أو مديرية التربية للولاية أين تتواجد المؤسسة الخاصة، وذلك قبل نهاية شهر جانفي من كل سنة، مع العلم أن الاعتماد يصبح سارياً للمفعول في الدخول المدرسي الموالي ، ويتضمن ملف الإنشاء الوثائق التالية :

¹ الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، مرسوم تنفيذي رقم 05-432 المؤرخ في 6 شوال 1426 الموافق لـ 8 نوفمبر 2005 ، المتضمن دفتر شروط إنشاء مؤسسات التربية والتعليم الخاصة، الجريدة الرسمية، العدد 74

² الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الأمر الرئاسي 03-09 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1424 الموافق لـ 13 أوت 2003 ، المتعلق بتنظيم التربية والتكوين ، المتمم والمعدل للأمرية 76-35 الصادرة في 16 أفريل 1976، الجريدة الرسمية العدد 48.
³ مرجع سابق الذكر.

1- نسخة من دفتر الشروط موقعة من طرف المؤسس ومصادق عليها.

2- طلب إنشاء مؤسسة التربية والتعليم الخاصة ويحتوي على :

بطاقة معلومات عن صاحب المشروع ومدير المؤسسة الخاصة بحيث ترفق هذه البطاقة بالوثائق التالية :

بالنسبة لصاحب المشروع : نسخة مطابقة للقانون الأساسي إذا كانت للمؤسس صفة جمعية ، بالإضافة الى وثيقة تبيين رأس المال و مصادر التمويل.
بالنسبة لمدير المؤسسة الخاصة :

- شهادة الميلاد.

- شهادة السوابق العدلية.

- شهادة الجنسية الجزائرية المؤهل العلمي.

- شهادة تثبت تجربة المعني في ميدان التربية والتكوين.

- شهادة طبية تثبت قدرته الجسدية والعقلية.

3- بطاقة معلومات عن المؤسسة وفقا للنموذج - الملحق رقم 1 ، وترفق هذه البطاقة بنسخة من عقد الملكية أو الكراء .

4- بطاقة وصفية للمحلات طبقا للنموذج - الملحق رقم 2 المرفق.

5- محتويات الأنشطة الاختيارية المراد القيام بها .

تسلم أمانة اللجنة الخاصة للمعني وصل استلام الملف بعد مراقبة دقيقة للوثائق ، وتقوم اللجنة الولائية الخاصة بدراسة الملفات المقدمة في أجل لا يتعدى 30 يوما.

في حالة القبول ترسل اللجنة الولائية الخاصة - بعد إبداء رأيها- الملفات إلى الأمانة العامة لوزارة التربية الوطنية . و في حالة الرفض، ينبغي إبلاغ المؤسس كتابيا بالأسباب وإرسال نسخة من هذا الإشعار إلى الإدارة المركزية.¹

تتولى المصالح المركزية المعنية مراقبة الملفات و إنجاز قرارات الإنشاء للملفات المقبولة في الأجل المحددة ، ويتسلم المؤسس قرار الإنشاء أو الإشعار بالرفض من أمانة اللجنة الخاصة بمفتشية أكاديمية ولاية الجزائر أو بمديريات التربية للولايات حسب تواجد مؤسسة التربية والتعليم الخاصة.

والجدير بالملاحظة في هذا المجال، أن إنشاء ملحقات المؤسسة الخاصة يخضع لنفس الإجراءات المعمول بها بالنسبة لإنشاء مؤسسة التربية والتعليم الخاصة.²

كما حدد دفتر الشروط مجموعة من النقاط الهامة التي يجب مراعاتها عند تأسيس مدرسة خاصة من ضرورة توفر فناء للإستراحة ، يراعي مساحة تتراوح من 3 الى 5 كلم² لكل تلميذ، التدفئة بحيث يجب توفير

¹ الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، وزارة التربية الوطنية ، الأمانة العامة، منشور ،متعلق بمؤسسات التربية و التعليم الخاصة. رقم

552.

² مرسوم تنفيذي رقم 05-432 ، مرجع سابق الذكر.

التدفئة و/أو التبريد في جميع القاعات التي يستجيب تنصيبها للمقاييس المعمول بها في هذا المجال، كما تم تحديد كل ما يتعلق بالأثاث المدرسي ، القاعات والمرافق الرياضية.

أهم خطوات فتح مؤسسة التربية والتعليم الخاصة تتمثل في زيارة ميدانية للمؤسسة تقوم بها المصالح التقنية المؤهلة لمفتشيه أكاديمية ولاية الجزائر، أو مديريات التربية للولايات والمتمثلة في مديرية الصحة، مديرية التعمير والبناء والسكن ومصالح الحماية المدنية للولاية، وهذا من أجل المعاينة والوقوف على مدى توفر الظروف الملائمة لاستقبال التلاميذ، وتتم هذه العملية وفق الخطوات التالية :

- يقدم المؤسس طلبا إلى اللجنة الولائية لزيارة المؤسسة الخاصة بعد استلامه لقرار الإنشاء.
- تعد اللجنة المعنية تقريرا مفصلا عن مدى ملائمة الهيكل لمواصفات دفتر الشروط.
- تبلغ اللجنة الولائية الخاصة المؤسس بالتحفظات إن وجدت - في أجل لا يتعدى 8 أيام من تاريخ الزيارة.
- يرفع المؤسس التحفظات المسجلة في أجل لا يتجاوز شهرين من تاريخ الزيارة كأقصى أجل.
- وتقوم اللجنة الولائية الخاصة بإشعار المصالح المركزية المعنية بالموافقة على فتح المؤسسة الخاصة أو بالرفض مع إبراز المبررات التي تؤدي إلى سحب رخصة قرار الإنشاء¹.

المبحث الثاني: ظروف إضفاء الطابع الرسمي على المدارس الخاص في الجزائر

أحييت عملية إضفاء الطابع الرسمي على المدارس الخاصة في الجزائر بمجموعة من الظروف الداخلية و الخارجية والتي أثرت على البيئة ككل في الجزائر، ويمكن لنا تلخيصها فيما يلي :

المطلب الأول : الظروف الداخلية

يعد الأمر 35/76 المؤرخ في 16 أفريل 1976 المتحكم الأساسي في مقاليد التربية والتعليم في الجزائر، حيث نصّ على أن التربية و التكوين من اختصاص الدولة ، لكن مع التطورات والتغيرات التي شهدتها مجتمعنا منذ الاستقلال، ومع إصلاح المنظومة التربوية (2003 – 2004) تمّ إرساء التعليم الخاص بمقتضى الأمر 09/03 المؤرخ في 13 أوت 2003 المعدل و المتمم للأمر 35/76 المؤرخ في 16 أفريل 1976 ، والمتضمن تنظيم التربية والتكوين وهذا لـ :

- الاستجابة للتطلعات الجديدة للمجتمع الجزائري .
- اضطلاع التعليم الخاص بمهمة الخدمة العمومية، من خلال توفير خدمات تعليمية نوعية، وتخفيف أعباء الدولة عبر المساهمة في الجهد الوطني المبذول.

¹ مرجع سابق الذكر.

- احترام الحريات الفردية المعترف بها دستوريا، خاصة منها المتعلقة بديمقراطية التعليم، حيث أن من حق الأولياء اختيار نوع التعليم الذي يعطى لأبنائهم.
- رفع التحديات الداخلية والخارجية.¹

وبالنسبة للظروف التي ميزت عملية إعتقاد المدارس الخاصة في الجزائر، فهي تدور في فلك الإصلاحات التربوية التي بادر بها السيد رئيس الجمهورية عبد العزيز بوتفليقة، إثر انتخابه رئيسا للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، حيث قام بإنشاء اللجنة الوطنية لإصلاح المنظومة التربوية يوم 13 ماي 2000 ، تتألف من 157 عضوا تم اختيارهم من بين الشخصيات الوطنية البارزة، بالنظر إلى كفاءتهم المشهودة في عالم التربية والتكوين. مهمتها الأساسية إجراء تشخيص موضوعي شامل للنظام التربوي قصد الخروج بمقترحات وافية حول مشروع سياسة تربوية جديدة مندرجة في إطار مسعى شامل، متنسق ومنسجم.²

وقد طلب رئيس الجمهورية من اللجنة أن تعمل في جو صاف خال من الإعتبارات الذهنية الإيديولوجية أو الحزبية ، وأن يضعوا أعمالهم في مسعى عقلاني وموضوعي بعيد كل البعد عن أي تأويل أو حكم مسبق من شأنه أن يعكر نوعية ووجاهة التفكير، ثم بين أعضاء اللجنة أنه مقبل على إصلاح جذري وشامل للمدرسة الجزائرية بتطبيق سياسة تربوية متجددة مسجلة في الأجال ومطابقة للمحيط الداخلي والخارجي، وتستجيب لمتطلبات التنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وكذا لحاجات عصرنتها، مما يؤكد على أن الجزائر لا يمكن أن تبقى مهمشة خارج الحركة العالمية للتقدم، كما أنها مطالبة اليوم بالمساهمة في مجتمعات العلم والمعرفة ، شريطة أن تستثمر الوسائل الضرورية وأن تكيف مدارسها لتكون بوتقة للعلم والمعرفة ، كما جاء على لسانه أن المدرسة عندما تكون مواطنين وفيين لمبادئهم وقيمهم ستصبح عندئذ قادرة على التفتح على العالم الخارجي بدون عقد.³

وفي ختام أشغال اللجنة التي استغرقت تسعة شهور قدمت تقريرها في شهر مارس 2001 للسيد رئيس الجمهورية الذي عرضه بدوره لنظر الحكومة، ليكون محل دراسة معمقة امتدت على مدى خمسة اجتماعات تمس النقاط التالية :

¹ ،التقرير العام للجنة الوطنية لإصلاح المنظومة التربوية ، مرجع سابق الذكر،ص165.

*نصبت اللجنة الوطنية لإصلاح المنظومة التربوية في حفل رسمي ب قصر الأمم، حضره كل من السيد رئيس الأمة، السيد رئيس المجلس الشعبي الوطني، السيد رئيس المجلس الدستوري، السادة أعضاء الحكومة،السيد رئيس المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي، و السادة ممثلي الهيئات و إدارات الأمة، كما شارك فيه رؤساء الأحزاب السياسية، و الأمين العام للإتحاد العام للعمال الجزائريين، و المحافظ السامي للأمازيغية،و ممثلو الحركة الجمعوية.أكد فيها على الأولوية التي يمنحها لإصلاح التربية الذي يشكل على غرار إصلاح العدالة ورشة ذات بعد وطني.و أكد السيد رئيس الجمهورية أن التربية ترهن مصير الآتي من الأجيال، و ترهن في نفس الوقت مصير مجتمعا و انسجام توازنه، كما ترهن التنمية الاقتصادية و العلمية و التكنولوجية لوطننا و كذا إشعاع شخصيتنا و ثقافتنا في العالم. نقلا عن :نفس المرجع السابق الذكر ،ص 10.

² بوبكر بن بوزيد، مرجع يابق الذكر،ص 25

³التقرير العام للجنة الوطنية لإصلاح المنظومة التربوية ، مرجع سابق الذكر،ص11.

- الجوانب المتعلقة بتشخيص المنظومة التربوية وبالتحديات التي ينبغي عليها مواجهتها، وكذا المحورين الأول والثاني من محاور الإصلاح وهما إرساء منظومة للتكوين وتحسين مستوى التأطير من جهة وتجديد الفعل البيداغوجي ومجال المواد الدراسية من جهة أخرى (اجتماع الحكومة في 03 فيفري 2002).

- أما المحور الثالث في مشروع الإصلاح فيتعلق بإعادة تنظيم شامل للمنظومة التربوية (اجتماع الحكومة 06 فيفري 2002).

بينما خصصت النقطة الأخيرة في الاجتماع لفحص الإجراءات الخاصة بالتعليم العالي والبحث العلمي وكذا دراسة الإطار العام لتنفيذ الإصلاح، ثم تواصلت مناقشة مشروع الإصلاح في اجتماع آخر لمجلس الحكومة انعقد في 06 مارس 2002، حيث قرر السيد رئيس الحكومة تشكيل فريق عمل مكلف بضبط خطة عمل لتنفيذ الإصلاح التربوي، اعتمد هذا الفريق على خمسة عشر ورشة، وذلك على ضوء الأولويات التي حددتها اللجنة الوطنية لإصلاح النظام التربوي الجزائري.

عُرض ملف إصلاح المنظومة التربوية يوم 30 أبريل 2002م ، للنظر لدى مجلس الوزراء تحت إشراف رئيس الجمهورية، الذي اتخذ عدة قرارات تم إدراجها ضمن برنامج عمل الحكومة المصادق عليه من قبل المجلس الوطني الشعبي بتاريخ 27 جويلية 2002م وتتعلق القرارات التي أقرها المجلس في اجتماعه يوم 30 أبريل 2002 بثلاثة محاور كبرى يمكن إجمالها فيما يأتي¹:

- إصلاح مجال البيداغوجيا والذي يتضمن إصلاح البرامج التعليمية، إعداد جيل جديد من الكُتُب المدرسية، استعمال الترميز الدولي في العلوم الدقيقة والتجريبية ، وإدخال المصطلحات العلمية بلغة مزدوجة ابتداء من مرحلة التعليم المتوسط...إلخ.

- إرساء منظومة متجددة للتكوين وتحسين مستوى التأطير البيداغوجي والإداري ، وتضم كل ما يتعلق بتكوين معلمي وأساتذة الطورين المتوسط والثانوي، وتحسين مستوى التأطير، وإعادة تأهيل الأسلاك التعليمية.

- إعادة التنظيم الشامل للمنظومة التربوية والتي تضمنت التعميم التدريجي للتربية ما قبل المدرسة لفئة البالغين 5 سنوات، إضافة إلى تخفيض مدة التعليم في المرحلة الابتدائية من 6 إلى 5 سنوات.

كما جاء في أهم بنودها إضفاء الطابع القانوني على مدارس التعليم التابعة للقطاع الخاص. تلك هي بصورة وجيزة أهم الجوانب المهيكلة للإصلاح التربوي كما أقرتها السلطات العمومية آنذاك.²

يمكن تلخيص الظروف التي أدت إلى الإصلاح التربوي في الجزائر في جملة من الدوافع الداخلية والخارجية، وهي كالآتي :

¹ بويكر بن بوزيد، مرجع سابق الذكر، ص25،26.

² المرجع نفسه، ص 26،27،28،29.

أ- الظروف الداخلية :

لقد تباينت الدوافع الداخلية التي أدت إلى إصلاح المنظومة التربوية في الجزائر، ومنه إلى اعتماد التعليم الخاص، وإضفاء الطابع الرسمي عليه من دوافع تربوية، سياسية ، اقتصادية وحتى اجتماعية وثقافية.

1- **التربوية** : لقد شهد النظام التربوي الجزائري مجموعة من التحولات وعانى مجموعة من المشاكل والإختلالات ذات الطابع التربوي ، خاصة إبان العشرية السوداء والتي يمكن تلخيصها في ما يأتي :

- التحولات الكبيرة دوليا في عالم التربية.

- بروز أشكال ووسائل الاتصال الحديثة ، وتبلور ما يسمى باقتصاد المعرفة.

- التدهور البين في مستوى التلاميذ ، والذي يظهر في نتائج الامتحانات الرسمية.

- الانحرافات السلوكية داخل المؤسسات التعليمية.

- التحديثات الجزئية وتتالي تجارب الإصلاح ، مما سبب عدم الاستقرار في الأداء.

- استفحال ظاهرتي التسرب والرسوب المدرسيين.

- عدم الانسجام الأفقي والعمودي بين المواد والأطوار، والاقتصار على التقويم التحصيلي شكليا فقط بسبب هيمنة المعلم عليها ، وعدم إشراك التلميذ فيها .

- اعتبار المعارف وتلقينها، ثم استعادتها آليا في الامتحانات، هو الغاية من عملية التعلم.

- كثافة المادة العلمية في البرامج التعليمية، مما يحول دون تنفيذها أو التسرع في ذلك.

- اعتبار المؤسسة التعليمية، مجرد مكان لتلقي المعرفة، وقلة النشاطات الثقافية.

- عجز التلاميذ عن توظيف معارفهم ، لحل مشاكلهم الحياتية أو للتواصل الشفهي .¹

2- السياسية :

لقد وضعت الجزائر منذ الاستقلال الى اليوم تربوية أبنائها في صميم إنشغالاتها، وكرست جزءا كبيرا من مواردها في سبيل ذلك بحيث ظل الفعل السياسي يسعى للمحافظة على المقومات الأساسية للمجتمع

¹ مرجع سابق الذكر ،ص 29.

الجزائري منذ الستينات وحتى الثمانينات، وكان يعبر عن مرحلة زمنية مرت بها الجزائر، سادت فيها فلسفة سياسة معينة كانت فيها القيادة لحزب واحد هو حزب جبهة التحرير الوطني، واعتمدت فيها الاشتراكية منهجا للتغيير، وعرفت فيها البلاد نظام الاقتصاد الموجه، وأساليب التعبئة الجماهيرية لجمع الطاقات حول أهداف كل مخطط ، وكانت المدرسة الحجر الأساس لإعداد جيل المستقبل، وقد حققت الجزائر كثيرا من الإنجازات والمكاسب في ظل تلك الفلسفة، من توسع هياكل الاستقبال، وانتشار المدارس في كل جهات الوطن، كما بلغ نجاح ديمقراطية التعليم ومجانيته مدى كبيرا ، بحيث كان مبدأ إلزامية التعليم واقعا لا شعارا ، وعرف نظام التربية ضبطا قانونيا وتنظيما لاسيما بعد صدور أمرية 16 أفريل 1976 .

إلا أن التطور الكمي للتربية، الذي تحقق في ظرف تميز بالانفجار الديمغرافي واختيار مشروع تربوي ذي توجه ديمقراطي ، قد اصطدم بعقبات كثيرة بسبب بعض النقائص والاختلالات الوظيفية، مما أثر سلبا على المواد الدراسية ، ومردود المنظومة التربوية ككل كما أضر بالنتائج والمكاسب¹، وعليه ظهرت الحاجة لتحسين المردود التربوي، ولأن دستور 1996 جاء كاستجابة للتحويلات الاقتصادية الاجتماعية ، والثقافية ، وخصوصا منها السياسية التي عرفتھا البلاد ، والتي يعتبر من أهمها فتح المجال للتعددية السياسية بدءا من 1989، ذهبت الجهات الرسمية المسؤولة أمام هذه التحويلات، إلى أنه من المحتم على المشروع التربوي المستقبلي التكفل بالبعد الديمقراطي ، وتوعية النشء بأبعاد وأطر ممارسة الحريات الفردية ، ومن ثم تم تنفيذ مشروع للقانون التوجيهي للتربية الوطنية في فيفري 2008، والذي يرمي لتحقيق المبادئ المقررة بدستور 1996 والمعدل في 2008².

لقد جاءت الإصلاحات التربوية بدورها في إطار جملة من الإصلاحات متعددة الأبعاد، ضمن الإرادة السياسية للعهد الجديد ، وتمثلت في إصلاح العدالة لتعزيز دولة الحق والقانون ، ومواصلة إصلاح هياكل الدولة ومهامها ، وتطوير الشراكة بين الدولة والقطاع الخاص والمجتمع المدني.

3- الاقتصادية:

إن الحكومات في عصر العولمة لم تعد تتحكم تماما في اقتصادها الوطني، بحيث أن تنفيذ السياسات الوطنية أصبح يعتمد على التعاون مع الشركات والحكومات الأخرى. وأكثر من ذلك فإن الحكومات الآن لا يمكنها غلق حدودها لمواجهة مشاكلها ، كما أن القطاع الخاص أصبح يتحكم في الإعلان التجاري بصورة أكبر من ذي قبل. وأمام التغيرات الكبيرة في الاقتصاد ، بدأ الحديث عن كيفية تغيير التعليم ،

¹ بوبكر بن بوزيد، مرجع سابق الذكر، ص38.

² نفس المرجع، ص 30.

وتظهر بعض التقارير كيف أن التصحيح الهيكلي قد أثر على مدخلات ومخرجات النظم التعليمية، وقد استجابت معظم الحكومات للضغوط الخارجية ، كما ساهم بخصوصية التعليم ببعض الدول (منها الجزائر) وكذا التحول لاقتصاد السوق، وفتح المجال للتخصصات العلمية والمهنية (فمثلا للاستجابة لهذا التطور أدخلت مادة الإعلام الآلي بالسنة الأولى متوسط ، منذ الموسم الدراسي (2005/2004) .

إضافة إلى أن بناء الاقتصاديات الناجحة اليوم أصبح يعتمد على ما يعرف بالاقتصاد المؤسس على المعرفة، والذي لا يمكن إقامته بدون التحديث في الركائز التالية :

أ- **مناخ الأعمال:** من خلال المقدرة على جذب استثمارات الشركات من كل العالم ، وعبر توسيع وتعميق قطاع الخدمات، وإضفاء الاحترافية على النشاطات الاقتصادية.

ب- **النظام التربوي :** وذلك بإنتاج تقنيي المعرفة knowledge technologists وتعزيز التعليم المهني والتعليم مدى الحياة ، وتنويع التخصصات بالتعليم العالي.

ج- **تكنولوجيات الإعلام والاتصال:** وذلك بفتح قطاع الاتصالات، وجعله ذا تنافسية كبيرة، ورفع الكفاءات القاعدية في مجال المعلوماتية، وإنشاء الحكومة الإلكترونية.

د- **نظام الابتكار:** من خلال تمكين الروابط بين الشركات والجامعات، واستمالة المبدعين.

هـ- **المناخ السياسي :** بالحوار الوطني والانفتاح على العالم، وتنمية المجتمع المدني .¹

ولقد ساعد ارتفاع أسعار النفط في السوق الدولية إضافة لإيرادات الغاز، على تكوين راحة مالية نسبية ساعدت في دعم جميع ورشات الإصلاح الكبرى في الجزائر، التي أطلقها العهد الجديد للرئيس عبد العزيز بوتفليقة منذ توليه منصب رئيس الجمهورية في سنة 1999م ، ومن هذه الورشات ورشة إصلاح التربية والتكوين. قدر احتياطي العملات الأجنبية بالبلد بـ46 مليار دولار أمريكي في نهاية ماي 2005 ، مسجلا رقما قياسيا جديدا حسب ما أعلنه محافظ بنك الجزائر السيد محمد لكصاسي آنذاك، وقد شهد احتياطي الصرف نموا متواصلا قبل هذا حيث بلغ 43,1 مليار دولار في عام 2004م ، فيما كان قد بلغ 32,9 مليارا في عام 2003 وهي سنة بداية الإصلاح في التعليم الأساسي ، وكان احتياطي الصرف قبل الانتعاش نحو 04.4 مليار دولار قبل سنة 2000م ، قبل أن يعرف انفجارا منذ عام 2002م ليصل لأول مرة إلى 23 مليار دولار، وفي سنة 2010م صنف معهد الصناديق السيادية السويسري الجزائر في المرتبة 11 عالميا والأولى عربيا من حيث احتياطي الصرف بـ126,905 مليار دولار ، وصنفها مجلس

¹ مرجع سابق الذكر، ص 34

الذهب العالمي في المرتبة 23 عالميا في احتياطي الذهب بـ 173,6 طن، ومعهد بيترسون الدولي وضعها في المرتبة 13 عالميا بالنسبة للصناديق السيادية.¹

4- الاجتماعية :

تعتبر النظم التربوية نظما اجتماعية، خاصة أنها لم تعد مجرد خدمة استهلاكية، بل استثمارا في رأس المال البشري، وهي إحدى أكبر الرهانات التي يجب أن تضبط حركتها على وقع التغيرات العالمية وإفرازات الواقع الاجتماعي، بحيث تعتبر النظم التعليمية والتربوية جزءا من البناء الاجتماعي الكلي، تتفاعل معه بحيث تتأثرا به وتؤثرا عليه، وهي إن لم توفق في ضبط قدراتها على الفعل والإنجاز، بما يضمن استمرار المجتمع الذي تنتمي إليه تلاشت فعاليتها وانتهى بها الحال إلى إعادة النظر، وإلى صياغات أخرى تلبى حاجة المجتمع .

حتى إن التربية في معناها العام تعتبر فعلا اجتماعيا، بل أكثر من ذلك فهي تواصل للأفكار، فن وتقنيات، وهي تتضمن سيرورة تثقيف المجتمع، وعليه لا يمكن الحديث عن تربية فعالة إلا في ظل مجتمع ديمقراطي يوازن بين المتطلبات الاجتماعية وحقوق الافراد.

يقع النظام الاجتماعي ضمن حدود طبيعية وإقليمية، ويرتبط أفراده بعلاقات متبادلة ومصالح مشتركة، ولأن النظام التربوي يرتبط بها فإن النهوض بالمجتمع لا يكون إلا مصحوبا بالتجديد في ميدان التربية، وهذا ما يفسر حرص الجزائر في إطار الإصلاح على ضمان امتلاك التكنولوجيا، والتحكم بها وحشد الإمكانيات وتحريكها باتجاه التمكن، وينظر لمخرجات النظام التربوي اليوم بكثير من الاهتمام باعتبارها تعبير عن المردود التربوي وعلى ضوءها ترسم خطط الإصلاح في المجتمع الجزائري .

يأخذ النظام التربوي الجزائري خطه التصوري من مواثيق الدولة الجزائرية التي أشارت لمجموعة من التوجهات التي تحدد مسار التربية الوطنية وتضبط غاياتها ، والتي تلتقي مع العلوم والآداب والفنون حسبه يجب أن يكون التعليم العام موحدا، وأن يتم إصلاحه وفقا لمعايير واقعية، وهذا يقضي على الاختلافات في المحتوى والتوجه.²

إن التربية بحاجة دائما إلى صياغة جديدة شاملة وطرائق تربوية متطورة، وإلى وحدة واختيارات ومبادئ ومحتويات، ويتعين أن يكون التعليم جزائريا في برامج واتجاهاته، وذلك بالرجوع للتراث الشعبي الثري، وتمتين العلاقة بين المدرسة والبيئة الجغرافية والبشرية ومعرفة المحيط والواقع

¹ حفيظ صوابلي، الجزائر في المرتبة 11 عالميا والأولى عربيا من حيث احتياطي الصرف، نقلا بتصرف بتاريخ 28/01/2014 عن

www.elkhabar.com

www.korasat.com

² عبد الله العبادي، علاقة المدرسة بالمجتمع، نقلا بتصرف بتاريخ، 10/12/2013 عن

الاجتماعي والتجربة التاريخية والثورية باعتبار النظام التربوي يتجه لتهيئة الفرد للأمة لأداء دوره الاجتماعي كمواطن واع بواقعه الراهن.¹

5- الثقافية :

ينطلق مشهد المنظومة التربوية الوطنية من التأكيد على إثبات الهوية الجزائرية بمكوناتها الثلاثة (الإسلام، العروبة، والأمازيغية)، إلى جزارة الإطارات، فدمقرطة التعليم وتعريبه، مع الانفتاح على اللغات الأجنبية، ثم دعم الاتجاه العلمي والتقني فيه، وهو ما تجمع عليه أغلب الخطابات سواء في الجهة الرسمية أو عند الطبقة السياسية والمجتمع المدني.

وفي كلا المنحيين السياسي والتقني، وجب النظر للتعليم كعملية تغيير اجتماعي ثقافي، فالأجيال التي تعدها المدرسة، إنما تعد لواقع مختلف، يتسم بتنافس شديد للسيطرة في عصر العولمة، وحسبما أورد محمد عابد الجابري* فإن أمة الغد هي "الأمة السيبرانية" Sybernitic Nation، التي لا يعرف ولا يعترف أبنائها بمحددات الهوية في العالم التقليدي كالوطن والدين والانتماء العرقي والجغرافي.²

إذ تمارس الهيمنة الخارجية ضغطا كبيرا على المستوى الثقافي، خاصة وأن الأنظمة التعليمية ليست إبداعات محلية وإنما هي موروثات عن العهد الكولونيالي أو منقولة عن أنظمة الدول المتقدمة، مما يجعل المضامين والطرق المتبعة لا تلبي الحاجات الحقيقية لأغلبية أبناء الشعب، ولا تساعد على معرفة المشاكل وعلى حلها.³

لكن رغم ضغط العولمة لا يمكن لنا بأي حال من الأحوال نفي الهامش المفتوح للقيادات الوطنية، لتقرير المضمون الاجتماعي للتربية، خاصة إذا كانت مؤيدة شعبيا وصاحبة مشروع مجتمع حقيقي لا

¹ مرجع سابق الذكر، ص 36.

*محمدعابد الجابري 1935 - 2010 هو مفكر مغربي مشهور كان أستاذا للفلسفة والفكر العربي الإسلامي بكلية الآداب بجامعة محمد الخامس بالرباط التي حصل منها على دبلوم الدراسات العليا في الفلسفة، ثم دكتوراه الدولة في الفلسفة سنة 1970، وهي أول دكتوراه بالمغرب في مادة الفلسفة، وكانت بعنوان العصبية والدولة : معالم النظرية خلدونية في التاريخ الإسلامي، وقد تأثر كثيرا بابن رشد وأعاد نشر أعماله الرئيسية، ويعد من كبار الفلاسفة العقلانيين العرب المعاصرين، واشتهر خاصة بثلاثيته في نقد العقل العربي التي أعطى فيها دورا محوريا في إعادة قراءة العقل العربي وهي : تكوين العقل العربي، وبنية العقل العربي، والعقل السياسي العربي، وقد أحدثت جدلا واسعا بالأوساط الفكرية العربية.

*السيبرانية **Cybernetics** كلمة مأخوذة من الإغريقية "كبيرنيتيس" وتعني الموجه أو الحاكم أو القبطان، وهي علم حديث ظهر بداية الأربعينيات من القرن الماضي ويعتبر الرياضي الأمريكي نوربرت فاينر **Norbert Wiener**، من أهم مؤسسيه وقد عرفه على أنه : علم القيادة أو التحكم في الأحياء والآلات، ودراسة آليات التواصل في كل منهما ."

² مرجع سابق الذكر، ص 37.

³ عبد الله العيادي، مرجع سابق الذكر.

ينكمش على الذات، ولا يرفض التفتح على الآخر ، وفي نفس الوقت بعيد عن عقدة المغلوب، لذلك فإن مراعاة الواقع الثقافي وموجبات التنمية في الجزائر، هو عمل سيعزز دون شك من مكانة التعليم فيها.¹

المطلب الثاني : الظروف الخارجية

إن الظروف التي شهدتها المناخ العالمي إبان التسعينيات، ومطلع الألفينيات كان لها الأثر البالغ على كل دول العالم ، في كل المجالات خاصة الثقافية والتربوية ، ومنه فلقد أثرت على الجزائر ويمكن تلخيص هذه التأثيرات في العولمة وما أفرزته من تحولات وتغييرات ، بالإضافة إلى التعاون الدولي مع المنظمات الدولية في الميدان التربوي .

1- العولمة و تأثيراتها التربوية :

- مفهوم العولمة : لقد ذاع استخدام مصطلح العولمة وانتشر على نطاق واسع منذ بداية تسعينيات القرن العشرين لعلاقته بالمتغيرات السياسية ، الاقتصادية، الاجتماعية والثقافية العميقة التي يشهدها عالم اليوم.

كما يعد مصطلح العولمة Globalisation من المصطلحات المعاصرة الأكثر جدلا، والتي استعملها الباحثون والكتاب في مجالات مختلفة ، شملت السياسة ،الاقتصاد ،الاجتماع ، التربية ،الثقافة الأدب ،الإعلام والبيئة ، وهو يشير بشكل عام إلى الاعتماد المتبادل والمتزايد ، والمتسارع في العالم حيث تتحول النشاطات من المجالات المحلية الى المجال العالمي.

ومن التعاريف التي قدمت للعولمة أنها ليست مفهوما محايدا ، إذ أنه تم تطويره ليدعم ،ويشجع الفكرة المنادية بعالم بلا حدود و شركات بلا دول.²

أما من الناحية النظرية فتعني العولمة حسب البعض : « سيطرة الثقافة الغربية على سائر الثقافات وسيطرة الثقافة الغربية إنما تعني - بتحديد أكثر - سيطرة الثقافة الأمريكية ، أو ما يعبر عنه بأمركة العالم التي هي حقيقة تعاني منها أوروبا نفسها ».

كما يمكن تعريف العولمة بأنها : « بناء عالم واحد، أساسه توحيد المعايير الكونية، وتحرير العلاقات الدولية، السياسية والاقتصادية ، وتقريب الثقافات ونشر المعلومات» ، وقد تعرف كذلك بأنها « وضعية كونية جديدة تخترق كل المجالات، و تترك بصماتها بكل جوانب العيش».³

² أحمد غزال، اثر العولمة على الدولة القومية، مذكرة ماجستير، جامعة الجزائر بن يوسف بن خدة :قسم العلوم السياسية و العلاقات الدولية، فرع العلاقات الدولية، 2008، ص 21.
³ يوسف قدوري، مرجع سابق الذكر، ص 38

وفقا للتعريف الذي قدمه جاك هالاك في محاضرة نظمها مركز الدراسات التربوية الدولية بجامعة بريستول سنة 1998 تحت عنوان : إعادة بناء التربية والتحويلات في التربية . تحديات القرن 21.

“Educational Reconstruction and Transformation of Education. Challenges for the 21st Century”.

« العولمة هي توحيد لحرية أكثر في التجارة وفي السلع والخدمات مع تحرير حركة رؤوس الأموال».

خلال المحاضرة قام الأستاذ هالاك بتحديد الاختلافات بين المجالات المختلفة للنشاط التربوي، أين يمكن الاستفادة من الإصلاحات ، وهو يعتبر أن تكييف النظام التربوي مع متطلبات التوجهات الجديدة ليس السبيل الوحيد لذلك، بل لابد من التعديل في أدوار الأساتذة والمعلمين، وإعادة النظر في الشهادات وكل المستويات التعليمية، وأكثر من ذلك فهو يعتبر العولمة كمسار يتعذر اجتنابه، أين يجب على كل الدول أن تتبعه في النهاية.¹

على هذا الأساس تعد العولمة واحدة من الظواهر المعاصرة متعددة الأبعاد ، والتي امتد نطاقها لمجالات الحياة الإنسانية بمختلف الصور والأشكال والأساليب، وهناك أربعة عناصر أساسية أدت إلى بروز تيار العولمة وهي تحرير التجارة ، تدفق الاستثمارات الأجنبية المباشرة ، الثورة المعرفية والتكنولوجية وتعاضم دور الشركات متعددة الجنسيات.

- تأثيرات العولمة في مجال التربية :

لقد جلبت العولمة معها عبر ممارسات المنظمات العالمية نوعا من الثقافة التربوية العالمية التي تفرض نفسها كمعايير للتقييم ، وذلك في ما يخص تقييم المؤسسات والأفراد والتمويل وتدريب المعلمين والمناهج الدراسية وطرق التدريس والاختبارات ، فلقد أصبحنا اليوم نتحدث عن عولمة التربية التي تعني في ظاهرها ضرورة انفتاحها على التجارب التعليمية العالمية ، والاستفادة منها قدر الإمكان خاصة في ظل وجود قواسم مشتركة وأهداف متقاربة .

لكن أغلب من كتب في هذا الموضوع من الكتاب والمفكرين ، ومن لهم علاقة مباشرة بهذا المجال يكادون يجمعون على أن المقصود بعولمة التربية هو محاولة اختراق المنظومة التربوية للدول ، بغاية التأثير عليها وعلى برامجها، وتوجيه أنساقها وغاياتها بما يخدم مصالح دول بعينها .

¹ Anton de Gauwe, **Education and Globalization**, vol 16 ,n°2, April-june 1998. The IIEP Newsletter is available on Internet: <http://www.education.unesco.org/educprog/iiep/news/newslist.htm>

لقد كثر الحديث عن عولمة التربية ، وعن تربية العولمة ، خاصة مع بداية الألفية الجديدة التي شهدت نزوح عدد من الدول نحو تعديل برامجها التعليمية، في إطار منظومة وصفت بالإصلاحية ، ومهما تكن وجهة الأسباب والدوافع التي حركت هذه الأنظمة، فإن الحديث عن ضغوط خارجية تقف وراءها بات من الأمور المسلم بها عند الكثيرين وخاصة منهم معارضوا تيار العولمة، ولعل ما عمق هذا الاعتقاد ورسخه هو الكم الكبير من المفاهيم والمصطلحات التي أدرجت مؤخرا في مجال التربية والتعليم، من قبيل الحرفية الاحتراف، التأهيل ، التكوين، المهنية ، التمهين، الجودة، التجويد ، تحسين المردودية، رفع الأداء والكفاءة الكافية ، النجاعة ، الجدوى ، تبادل المعلومات ، إنتاج المعرفة وتحرير المبادرة ¹.

بروز اليونسكو في السنوات الخمسين الأخيرة كأقوى مؤسسة تربوية عالمية ، من خلال برامج منهجية متوالية مكنت من تدريب المعلمين ووضع المناهج الدراسية، بحيث غدت المرجعية التربوية الدولية الأولى، الأمر الذي أجبر الدول على ضرورة تعديل معاييرها بما يتفق مع المعايير العالمية ، ما أدى للضغط على الأجهزة المحلية خاصة للدول النامية، وانعكس ذلك في التخفيف من سيطرة الدولة على مؤسسات التعليم والبدء بتطبيق أساليب إدارية جديدة ، ومن أهم تأثيرات العولمة التربوية نذكر :

- تأكيد المواثيق الوطنية في مختلف دول العالم على أن التعليم، بغض النظر عن طبيعة النظام السياسي حق لجميع المواطنين وواجب عليهم ، كما أنه مسؤولية الدولة.

- الدراسات التي تمت أوضحت تشابها كبيرا بين معظم دول العالم ، فيما يخص نوع المواضيع المدرسة والوقت المخصص لكل موضوع، وخصوصا الدول المتقاربة ثقافيا وتاريخيا، مثل الدول العربية ومجموعتي الكومنولث والفرانكفونية .

- هناك توجه بارز لتدريس اللغات الأجنبية الرئيسية، ومواد الدراسات الاجتماعية بمفهومها العالمي .

- ظهور ما يسمى بمفهوم التربية العالمية أو الكوكبية Global Education، كمنهج صمم في الكثير من الأنظمة التربوية ، لمساعدة الطلاب على تجاوز رؤيتهم المحلية للقضايا الدولية ، وإدراكها خاصة في الجوانب الاقتصادية ، الأمنية، البيئية، الصحية والتربوية .

- الانتشار الواسع لمفاهيم الديمقراطية وحقوق الإنسان ، شاملا كل الأقليات العرقية والدينية والمرأة والطفل ، إضافة لتزايد تأثير الهيئات الدولية والمحلية ، المراقبة لتطبيقات حقوق الإنسان في العالم.

ومن المفاهيم والاتجاهات والممارسات التي تعكس عولمة التربية ، اعتبار التربية لاسيما التعليم العالي سلعة اقتصادية لها منتج ومستهلك ، شأنها في ذلك شأن سائر السلع الاقتصادية الأخرى، بحيث أن

التعليم العالي أصبح من السلع التي تضعها منظمة التجارة العالمية على طاولة المفاوضات، وأبرز ما أفرزته عولمة التربية مسار بولونيا Bologna Process ، للتعليم العالي بأوروبا 1999.

جاء في تقرير اللجنة الدولية لتطوير التربية سنة 1999، برئاسة السياسي الفرنسي جاك ديلاور أنه لا يجوز لصانعي السياسات أن يتركوا التربية لقوى السوق فقط ، أو لتنظيم ذاتي يصح الخلل وأنه على السلطات العامة أن تطرح خيارات واضحة ، بعد استشارات واسعة مع جميع المعنيين لأن التربية مصلحة عامة ، ويجب أن توفر للجميع بنوعية جيدة ومتطورة .¹

لكن هذا يدفع للتساؤل هل يعني ذلك تحول المدرسة إلى سوق للتكوين وفق متطلبات اقتصادية معينة وتخليها عن وظيفتها الأولى ذات الأبعاد التربوية المعرفية ؟ وهل يعني ذلك أيضا نهاية عصر الاستقلالية، التي حظيت بها المدرسة على مرّ السنين، وبداية خضوعها لسطوة رأس المال وتحكم المؤسسة الاقتصادية ؟

إذا كان تفتح المدرسة على محيطها أمرا مطلوباً ، خاصة إذا كان القصد منه هو مواجهة ظواهر مثل الفشل المدرسي والانقطاع المبكر عن التعليم ، واللامساواة الاجتماعية والفقر والبطالة والهجرة، فإن ذلك يجب أن لا يتم على حساب رسالتها المقدسة ، أو على حساب وظائفها السامية والنبيلة والتي من أهمها تثمين القيم الإنسانية وقواعد العيش المشترك وترسيخ الوعي بالهوية ، والمحافظة على الإرث الحضاري وعلى الذاكرة الجماعية وتنمية شخصية الناشئة بكل أبعادها المعرفية والوجدانية .²

في ظل النقد الكثيف الموجه للتعليم العربي ، والذي يرى جانب من الخبراء أنه أحد أهم البيئات الحاضنة لأفكار التطرف والإرهاب عالمياً، وفي ظل الدعوات الداخلية والخارجية المتصاعدة لإصلاحه وتحديثه ، يطرح الخطاب الغربي - وخاصة منه الأنجلو/أمريكي - مفرداته وآلياته باعتبارها الحل الأمثل لمشكلات التعليم، مستثمرا تفوقه التقني والاقتصادي في الترويج لها، غير أن النظر في ظروف نشأته وعوامل تطوره، يسمح لنا بتكوين موقف واع منه، وتداول مفاهيمه وتطبيقاته بموضوعية ورشادة، ليس باعتبارها علوماً حديثة آتية من عند المجتمعات المتقدمة، ولكن كتجارب اجتماعية بعضها موضوعي، والآخر ذاتي محلي غير قابل للعولمة .³

¹ يوسف قدوري، مرجع سابق الذكر، ص 40،39.

² وحيد رحيم، مرجع سابق الذكر .

³ مرجع سابق الذكر، ص 41

2- التعاون مع المنظمات الدولية :

يقصد بالتعاون الدولي في مجال التربية جميع المبادرات والنشاطات واجتماعات العمل والمؤتمرات التي يعقدها المربون والمنظمات التربوية عبر العالم للاستفادة من تجارب الأمم والشعوب، والدول المتقدمة، إضافة إلى تبادل الآراء والتجارب والأفكار التربوية، وإقامة مشروعات تعاون مشتركة في مجال العمل التربوي.

تطورت هذه المفهومات تطوراً تدريجياً عبر العصور، إذ كانت الأشكال الأولى للتعاون مقتصرة على نقل الخبرات بين جيل وآخر يليه ، وصولاً إلى قيام المؤسسات المتخصصة بنقل المعارف التربوية والقيام بالدراسات والأبحاث في هذا المجال، التي سرعان ما أدت إلى ظهور فكرة المؤتمرات التربوية التي تجتمع فيها النخبة من علماء التربية وباحثيها فيتبادلون ثمار خبراتهم ومعارفهم، وكانت تلك المؤتمرات محلية في البداية ثم تطورت فصارت تتسم بطابع أكثر شمولية لتغدو مؤتمرات وطنية ومن ثم قومية لتتبلور فكرة البعد العالمي لعلوم التربية ومفهوماتها وطرائقها فأصبح مُربُوا العالم يعقدون مؤتمرات دولية يناقشون فيها موضوعات في ميدان التربية. ومع زيادة الوعي على النطاق العالمي أدركت الدول المتقدمة أهمية مساعدة الدول الأقل تقدماً على الاستفادة من التجارب الدولية في التربية، مما عزز أهمية التعاون الدولي في مجال التربية ، والجزائر على غرار الكثير من الدول العربية تستفيد من التعاون مع منظمات دولية في مجال التربية من بينها منظمة اليونسكو UNESCO.

أ- التعاون مع اليونسكو :

انضمت الجزائر لليونسكو في 15 تشرين الأول/أكتوبر 1962م ، ويغطيها المكتب الإقليمي للمغرب العربي بالرباط .¹ وكانت ولادة بروتوكول الاتفاق الأول بين الجانبين حول الإصلاح التربوي خلال زيارة السيد كوشيرو ماتسورا* رئيس المنظمة آنذاك للجزائر في فيفري 2001م ، بدعوة من رئيس الجمهورية، بحيث شكل التحليل المشترك للحاجات والدعم التقني المرتبط بالطلب الجزائري لمرافقة الإصلاحات قاعدة الاتفاق لبرنامج دعم اليونسكو لإصلاح النظام التربوي الجزائري** (PARE)، الموقع خلال الندوة العامة للمنظمة في تشرين الثاني/أكتوبر 2003م ، مع وزير التربية الجزائري آنذاك أبو بكر بن بوزيد .²

سعى البرنامج لتحسين نوعية التربية والتكوين بالتركيز على إعادة تصميم البيداغوجيا ، وتبعاً لهذا جاء تجديد المناهج، وكتب الدليل المدرسية وتكوين المؤطرين وتوسيع الوصول للتكنولوجيات الحديثة

*كوشيرو أو كوشيرو ماتسورا: هو دبلوماسي ياباني، ولد عام 1937 فب طوكيو (اليابان)، شغل منصب سفير اليابان في باريس، ثم المدير العام لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلوم (اليونسكو) من 1999 الى 2009م، لتخلفه البلغارية ايرينا بوكوفا Irina Bokova

² يوسف قدوري، مرجع سابق الذكر، ص 42.

وضمنان توأمة أكثر للتربية مع مجتمع في قمة التحول، وكانت الحركة الحاسمة للجزائر اتجاه اليونسكو هي دعمها الفعال لمعاهدة الحفاظ على التراث الثقافي غير المادي، ما أكد التزامها كأول دولة عضو تصادق على المعاهدة سنة 2003 م .

كما وقعت الجزائر في 22 تشرين الثاني/أكتوبر 2007م بباريس اتفاق بايري 2 / "PARE 2" مع اليونسكو الذي شكل المرحلة الثانية لبرنامج دعم إصلاح المنظومة التربوية ، لتوسيع و تعزيز التعاون في مجال التربية ، من طرف السيد بن بوزيد وزير التربية الوطنية، و السيد ماتسورا مدير عام اليونسكو بحيث قام البرنامج على أربعة محاور رئيسية و هي :

إعداد مناهج دراسية جديدة للمرحلة الممتدة من 2007 الى 2009، و تطوير التعليم التحضيري، ووضع إستراتيجية وطنية لمحو الأمية ، وتعزيز التربية في مجال المواطنة، وتطوير كل الأعمال المباشرة في إطار المرحلة الأولى، مع إدراج مؤشرات النجاح، التي لم تؤخذ بعين الاعتبار في السابق، وكانت المرحلة الأولى من البرنامج (بايري1)، قد اعتمدت على خمسة محاور من بينها، إعداد المناهج التعليمية الجديدة وتكوين المكونين، وتقييم الكتب المدرسية وتطوير تكنولوجيات الإعلام والاتصال.

ب- التعاون مع اليونيسيف :

من مظاهر التعاون مع اليونيسيف ، إنجاز دليل منهجي في التقويم التربوي تحت إشراف مديرية التقويم و التوجيه و الاتصال بوزارة التربية الوطنية، عبر مديريتها الفرعية للتقويم .

وتمثل دعم هذه المنظمة الأممية إجمالا ، في تمويل عدد من المشاريع التربوية في إطار الإصلاح مثل مشروع المدرسة صديقة الأطفال والتربية الشاملة، والغرض منها هو إكساب التلاميذ بعض الكفاءات المتصلة بالحياة الاجتماعية ، والمواطنة والسلم والتسامح والتضامن ، كما مولت المنظمة كذلك بعض الدراسات حول تقييم اثر المقاربة بالكفاءات من خلال البرامج الدراسية الجديدة ، ومدى استفادة البنات من التربية والتعليم ، وأيضا حول التربية التحضيرية ، والعنف في الوسط المدرسي ، وأخيرا إنتاج وطباعة الوثائق¹.

ج- التعاون مع الاتحاد الأوروبي عبر برنامج ميديا 2 / 2 : MEDA PROGRAM

¹ مرجع سابق الذكر، ص 45.

تم إنشاء برنامج "ميدا" تبعا لقرارات مؤتمر برشلونة الأوروبي المتوسطي في نوفمبر 1995، ليهتم بإجراء التعديلات الهيكلية من خلال المبالغ المقتطعة من ميزانية الاتحاد الأوروبي، والموجهة إلى موازنة الدول التي أبرمت اتفاقات التعديل الهيكلي مع المؤسسات النقدية الدولية، ومساندة المرحلة الانتقالية وترقية القطاع الخاص، ومن المشاريع التي أمكن للبرنامج تمويلها، تدعيم التوازن الاجتماعي والاقتصادي في قطاعي الصحة والتربية والتنمية الريفية ومشاريع الإسكان .

ساند البرنامج خاصة دولتي تونس والمغرب، وبدرجة أقل الجزائر في المرحلة الثانية له، أغلق في سنة 2010 م بعد انتهاء الدعم ، لكنه كان سندا قويا للتكوين المتواصل لإطارات القطاع، وللتقويم والتوجيه وتحسين التسيير الاستراتيجي للمؤسسات التربوية .

د- التعاون مع برنامج الأمم المتحدة للتنمية *UNDP:

ساهم برنامج الأمم المتحدة للتنمية عبر مكتبه الجهوي الخاص بالدول العربية، في منح البلدان المشتركة (ومنها الجزائر)، دعما ماليا يقدر بمائتين وعشرين ألف دولار على مدى أربع سنوات، ويتكفل هذا المشروع بإجراء تحقيق حول التوجهات في الدراسة الدولية للرياضيات والعلوم ، والتي قامت بها الجمعية الدولية لتقويم الانجاز التربوي ، " The International Association for Evaluation of Educational Achievement ، أو المعروفة اختصارا بـ IEA وهي جمعية مكونة من عدة معاهد بحث وطنية ، ووكالات بحث حكومية متعلقة بالتربية ، وهي كذلك منظمة مستقلة تأسست سنة 1958م، مقرها أمستردام (هولندا)، والكثير من صناعات القرار التربوي تأثروا بدراساتها، وتركز على إجراء الدراسات البحثية لكفاءات التلاميذ والطلبة ، في المواد الأساسية كالرياضيات والعلوم والقراءة ، وقد أجرت منذ تأسيسها أكثر من 23 دراسة حول الانجازات الدولية في ميدان التربية ، وتقوم المنظمة أو الجمعية أيضا بإجراء دراسات لحساب الدول الأعضاء بها .¹

هـ-التعاون مع المكتب الدولي للتربية و التكوين : BIEF

هو جهاز دولي للاستشارة والتدخل بمجالي الأعمال والإدارة، وفي نظم التعليم والمنظمات غير الحكومية، يتألف من فريق متعدد الثقافات من حوالي ثلاثين خبيرا رفيعي المستوى، والمجال الرئيسي لتدخله هو هندسة التربية والتكوين، وقد توسع تدخله في السنوات الأخيرة إلى جوانب أخرى من إدارة الموارد البشرية، بما في ذلك تطوير الكفاءات وتسيير المشاريع ، والمكتب يستخدم اللغات التالية: الفرنسية، الهولندية ، الانجليزية ، الاسبانية ، العربية والبرتغالية .

¹ مرجع سابق الذكر، ص 46، 47.

* (UNDP) هو اختصار للعبارة الإنجليزية UNITED NATION DEVELOPEMENT PROGRAMME ، و ترجمته للغة العربية برنامج الأمم المتحدة للتنمية .

لقد استطاع المكتب انجاز عدة مهمات دولية في التكوين وصياغة البرامج والأنظمة التقييمية، ويعد دي كيتل وروجيرس من أعمدته، والاثنين معا وراء ما يعرف حاليا ببيداغوجيا الإدماج، وهي نوع من التحوير لبيداغوجيا الكفاءات .

تمت أولى التدخلات لهذا المكتب الدولي التربوي في شمال إفريقيا في الجمهورية التونسية ، حيث قام سنة 1994م بتهيئة بعض مكونات المنهج التربوي التونسي، وفي سنة 2002 م قام بتهيئة المنهج التربوي الجزائري حيث استطاعت الجزائر اللجوء لخدماته بالتنسيق مع اليونيسكو ضمن عملية إعادة ترتيب المناهج التربوية والتقييم والتكوين بمسمى تحوير البيداغوجيا .¹

من خلال كل ما سبق نلاحظ أنه قد تم إرساء التعليم الخاص بمقتضى الأمر 09/03 المؤرخ في 13 أوت 2003 المعدل والمتمم للأمر 35/76 المؤرخ في 16 أبريل 1976، والمتضمن تنظيم التربية والتكوين، وهذا للاستجابة للتطلعات الجديدة للمجتمع الجزائري. وعلى هذا الأساس عرف المشرع الجزائري المدارس الخاصة بأنها المؤسسات التي ينشئها شخص طبيعي أو معنوي، والتي تقدم تعليما بمقابل، وقد حدد كذلك كل ما يتعلق بجوانب إنشاء وفتح مثل هذه المؤسسات من طلب الرخصة إلى الإنشاء ثم الفتح وحتى خلال بدء نشاطها لتستمر مراقبة الجوانب البيداغوجية ، الإدارية والمالية بحيث يجب أن تتقيد مؤسسات التربية والتعليم الخاصة بالتشريع والتنظيم الجاري العمل بهما .

كما أحيطت عملية إضفاء الطابع الرسمي على مؤسسات التربية والتعليم الخاصة بجملة من الظروف الداخلية ، كدهور مستوى التلاميذ واستفحال ظاهرتي التسرب ، والرسوب المدرسيين في ظل ازدياد عدد التلاميذ وزيادة النمو الديمغرافي ، بالإضافة إلى الانحرافات السلوكية داخل المؤسسات التعليمية هذا من الناحية التربوية، كما ساعدت الراحة المالية التي ميزت تلك الفترة إقامة الإصلاحات، أما الناحية الاجتماعية فقد شهدت الانفتاح على التأثيرات الثقافية الجديدة أما الظروف الخارجية، فقد ميزها التحول الكبير في مجال التربية في النظريات والطرق والممارسات، إضافة إلى ثورة الاتصالات ، والعولمة وظهور قيم الديمقراطية واقتصاد المعرفة. لكن يجب أن نشير الى أن التغيير في المناهج التعليمية لمجرد الاستجابة لنظام العولمة لا ولن يحقق إصلاحاً تعليمياً ولا تربوياً ولا ثقافياً ، مالم يكن منبثقاً من ثقافة الأمة نفسها؛ وعيا منها بضرورة تأصيل، وصيانة ثوابت هذه الثقافة، وتجديد متغيراتها، بصورة تلاءم متطلبات الواقع المعاش، وتؤدي إلى التطور.

¹ يوسف قدوري، مرجع سابق الذكر، ص 48.

** (BIEF) هو اختصار للعبرة الفرنسية Bureau International D'Education et De Formation ، وترجمته للغة العربية المكتب الدولي للتربية و التكوين.

الفصل الثالث

إجراءات الرقابة وتحديات المدارس الخاصة في الجزائر

المبحث الأول: إجراءات الرقابة على المدارس الخاصة في الجزائر.

المطلب الأول: إجراءات الرقابة على التسيير البيداغوجي والإداري .

المطلب الثاني: إجراءات الرقابة على التسيير المالي .

المبحث الثاني: فرص ورهانات المدارس الخاصة في الجزائر.

المطلب الأول: الفرص التي تحضى بها المدارس الخاصة.

المطلب الثاني: الرهانات التي تواجه المدارس الخاصة.

إن وضع ضوابط قانونية والتأسيس لآليات رقابية لضبط نشاط التعليم الخاص في الجزائر يعتبر ضرورة أساسية لتنظيم ومراقبة نشاطه، بل ويمثل نقطة جوهرية تلعب دورا أساسيا في ضمان حسن سير العملية التعليمية فيها، كما أن هذا الأمر ضروري لتوحيد النظام التربوي لكي لا تظهر الاختلافات بين التعليم العمومي و التعليم الخاص.

سيتم التطرق في المبحث الأول إلى إجراءات الرقابة التي حددها التشريع التربوي في الجزائر للسهر على حسن سير العملية التعليمية في مؤسسات التربية والتعليم الخاصة، والتي تشمل الجانب الإداري، البيداغوجي ، والجانب المالي.

حيث يفترض في النظام التعليمي في أي بلد كان مهما اختلف نظامه السياسي أو إيديولوجيته ، أن يعبر عن مشروع مجتمع، وأن يكون المرآة العاكسة للنظام السياسي وتوجهاته ، ودور المشرع على هذا الأساس يكمن في سد أية محاولة للمس بمبادئ النظام التربوي، وذلك من خلال غلق المجال أمام أي تيارات دخيلة قد تستهدف المساس بمبادئ النظام التربوي الجزائري من خلال محاولة بث مقررات غير وطنية .

أما في المبحث الثاني من هذا الفصل فسيتم التطرق الى الفرص والرهانات التي تواجه المدارس الخاصة في الجزائر ، والتي قد تؤدي الى استمرار أو زوال هذا النوع من المدارس .

المبحث الأول: إجراءات الرقابة على نشاط المدارس الخاصة:

سيتم التعرض في هذا المبحث إلى الإجراءات التي سخرها المشرع لمراقبة نشاط التعليم الخاص في الجزائر، وعلى هذا الأساس فهو يفرق بين نوعين من الإجراءات: إجراءات الرقابة على التسيير البيداغوجي والإداري ، وإجراءات الرقابة على التسيير المالي وسيتم التعرض لأهم المواد المدرسة لذلك وتحليل فائدتها و أهدافها.

المطلب الأول : إجراءات الرقابة على التسيير البيداغوجي والإداري في المدارس الخاصة

تطالب المدارس الخاصة بالالتزام بالمناهج والمقررات التعليمية المعتمدة لدى وزارة التربية الوطنية، المعمول بها في مؤسسات التربية والتعليم العمومية ، إضافة الى التدريس باللغة العربية كشرط ضروري لاعتمادها ، كما يشترط احترام الحجم الساعي الأسبوعي للمواد المعتمدة في المدارس العمومية وهذا ما تؤكدته المواد 10 ، 08 من الأمر الرئاسي رقم 05-07 المؤرخ في 18 رجب 1426 الموافق لـ 23 أوت 2005 المحدد للقواعد العامة التي تحكم التعليم في مؤسسات التربية والتعليم الخاصة والتي وردت نصوصها كالآتي :

المادة 10: « يتعين على مؤسسات التربية والتعليم الخاصة تطبيق البرامج الرسمية للتعليم المعمول بها في مؤسسات التربية والتعليم العمومية التابعة لوزارة التربية الوطنية » .

المادة 08: « يجري التعليم في مؤسسات التربية والتعليم الخاصة بصفة إجبارية باللغة العربية، باستثناء تعليم اللغات الأجنبية في جميع المواد و في كل المستويات »¹.

إضافة إلى المادة 03 من المرسوم التنفيذي 05-432 المؤرخ في 6 شوال عام 1426 الموافق لـ 8 نوفمبر 2005، المحدد لشروط إنشاء مؤسسات التربية والتعليم الخاصة وفتحها ومراقبتها ، حيث جاء نصها كالآتي : « تلتزم المؤسسة الخاصة بتطبيق الحجم الساعي التعليمي المعمول به في مؤسسات التربية والتعليم العمومية التابعة لوزارة التربية الوطنية »².

لكن التشريع يمنح المدارس الخاصة هامشا ساعيا لتدريس مواد أخرى تسمى بالنشاطات الاختيارية وتطبقها هذه المدارس زيادة على برامج التعليم الرسمية ، المعتمدة من طرف وزارة التربية الوطنية، وذلك بعد الحصول على رخصة من الوزير المكلف بالتربية في بداية كل سنة دراسية ، كما نصت على ذلك المادة 11 من الأمر الرئاسي رقم 05-07 المؤرخ في 18 رجب 1426 الموافق لـ 23 أوت 2005 المحدد للقواعد

¹ الأمر الرئاسي رقم 05-07 ، مرجع سابق الذكر.
² مرسوم تنفيذي رقم 05-432 ، مرجع سابق الذكر.

العامة التي تحكم التعليم في مؤسسات التربية والتعليم الخاصة ، السالف الذكر حيث جاء فيها « يمكن لمؤسسة التربية والتعليم الخاصة ، زيادة على برامج التعليم الرسمية ، أن تقدم نشاطات اختيارية تربوية وثقافية بعد ترخيص من الوزير المكلف بالتربية الوطنية » .

يلاحظ من خلال هذا الإجراء أن التشريع يهدف الى التقليل من حرية المدارس الخاصة خارج المقررات الرسمية، والتي لا تكون إلا ضمن الإطار الذي ترخصه لها الوزارة، ومن أجل ضمان التزام المدارس الخاصة بهذه الضوابط في المجال البيداغوجي وضع المشرع آليتين لمراقبة عملها، إحداها مباشرة أما الثانية فهي غير مباشرة.

تتمثل الرقابة المباشرة في إخضاع مؤسسات التربية والتعليم الخاصة لعمليات التفتيش والمراقبة الإدارية والبيداغوجية، من طرف مفتشي وزارة التربية الوطنية كما نصت المادة 19 من الأمر الرئاسي رقم 07-05 السالف الذكر، بحيث: « تخضع مؤسسة التربية والتعليم الخاصة إلى المراقبة البيداغوجية والإدارية التي يمارسها موظفو التفتيش التابعون لوزارة التربية الوطنية »¹.

أما الرقابة غير المباشرة فتتمثل في إلزام مؤسسات التربية والتعليم الخاصة بإشراك تلاميذها في الامتحانات الرسمية ، التي تنظمها وزارة التربية الوطنية نهاية الأطوار التعليمية، وتعتبر هذه الاختبارات محطة تقييمية مهمة لأداء هذه المدارس ولتقدير نسبة النجاح فيها ، وهذا ما يكشف عن مدى التزامها بالمناهج والمقررات الرسمية ، وقد ورد هذا في المادة 20 من المرسوم الرئاسي 07-05 السالف الذكر، حيث نصت على: « يجب على مؤسسة التربية والتعليم الخاصة تحضير تلاميذها للمشاركة في الامتحانات الرسمية التي تنظمها وزارة التربية الوطنية » .

تم التأكيد على هذا الأمر أيضا في المرسوم التنفيذي 432-05 السالف الذكر في المادة 23 في الفرع الثاني منه، والمتضمن حقوق التلاميذ، حيث جاء فيها : « يجب على المؤسسة الخاصة أن تحضر تلاميذها للمشاركة في نفس الامتحانات التي تنظم لفائدة تلاميذ مؤسسات التعليم العمومية »².

أما عن العقوبات المترتبة في حال ما إذا أخلت المدرسة الخاصة بإحدى التزاماتها ، تلجأ وزارة التربية الوطنية إلى سحب رخصة الإنشاء منها، ويعتبر نشاطها غير رسمي، وإن استمرت في النشاط بعد ذلك يتعرض صاحبها لعقوبات تم تفصيلها في المادة 28 من الأمر الرئاسي رقم 07-05 حيث جاء فيها : « يعاقب بالحبس من ستة (6) أشهر إلى إثني عشر(12) شهرا و بغرامة من مائة ألف دينار (1000.000 دج) إلى

¹ أمر رئاسي رقم 07-05، مرجع سابق الذكر.
² مرسوم تنفيذي رقم 432-05، مرجع سابق الذكر.

خمسمائة ألف دينار (5000.000 دج) كل شخص استمر في ممارسة نشاط التعليم الخاص بعد سحب رخصة الإنشاء»¹.

إن تحديد العقوبات المترتبة في حال وجود المخالفات أمر مهم جداً، يساهم بشكل كبير في تحكم الوزارة الوصية بالوضع التعليمي في المدارس الخاصة، كما أن هذا الإجراء بالذات يوحد بين كامل تلاميذ الوطن سواء الذين يدرسون في مؤسسات التربية والتعليم الخاصة أو العمومية، من حيث تلقيهم لنفس المواد التعليمية، المقررات والمناهج الوطنية، كما يساهم ذلك في العمل على مساواتهم أمام فرص النجاح حين إجرائهم للاختبارات الرسمية المشتركة.

بالنسبة لأنواع الزيارات التفتيشية التي تخضع لها مؤسسات التربية والتعليم الخاصة ومحتواها فالملاحظ أنها لا تختلف عنها في المؤسسات التعليمية العمومية، بحيث تقوم نفس اللجنة التابعة لمديرية التربية أو الوزارة الوصية التي من صلاحياتها منح رخص الإنشاء والفتح، بزيارات تفتيشية كما جاء في المادة 12 من المرسوم التنفيذي رقم 05-432 المؤرخ في 08 نوفمبر 2005 والمتعلق بشروط إنشاء مؤسسات التربية والتعليم الخاصة، فتحها ومراقبتها. وتجدر الإشارة في هذا الصدد إلى أن هنالك نوعان من المفتشيات:

- مفتشية مديريات التربية .
- مفتشية وزارة التربية الوطنية، والتي سيتم التفصيل فيهما كالاتي .
- **أولاً : مفتشية مديرية التربية الوطنية**

تتولى هذه اللجنة التدقيق في كل ما يتعلق بالجانب البيداغوجي داخل المدارس الخاصة ، بدءاً من المناهج والمقررات المعتمدة بالإضافة إلى كل ما يتعلق بالعمل داخل الأقسام، إذ تقوم في البداية بتدقيق المخططات الشهرية والسنوية مع الإدارة، كما تراقب إنشاء حجم العمل الأسبوعي ومدى مطابقته للحجم الساعي المحدد من طرف وزارة التربية الوطنية، إضافة إلى التأكد من عدم وجود أنشطة أو مواد إضافية غير مرخص للمدرسة القيام بها.

تقوم اللجنة بعدها بمعاينة العمل البيداغوجي داخل الأقسام ، وتطلع على مختلف الوثائق البيداغوجية التي ينبغي أن يتقيد بها الأستاذ، والمتمثلة أساساً في :

- مذكرات تحضير الدروس .
- الدفتر اليومي .
- المخطط السنوي والشهري.

¹ أمر رئاسي رقم 07-05، مرجع سابق الذكر.

كما يقوم المفتش أيضا بمعاينة كراريس التلاميذ للتأكد من مطابقة العمل الميداني لما تم توصيفه على مستوى الإدارة، وفي ختام الزيارة التفتيشية يقدم المفتش ملاحظاته للمدير و يرفع تقريره في شكل استمارة الى وزير التربية الوطنية.

ثانيا: مفتشية وزارة التربية الوطنية :

تقوم مفتشية وزارة التربية الوطنية بتدقيق شامل في كل جوانب المدرسة، الإدارية، البيداغوجية حيث تسهر على التأكد من حيافة الإدارة لكامل السجلات والتمثلة في :

- ملفات التلاميذ والتي تضم: الحالة المدنية، الغيابات والتأخرات، النتائج المدرسية ، الدفتر الصحي المدرسي.
- سجل دخول و خروج التلاميذ و سجل القيد بالنسبة للطورين الأول و الثاني من التعليم الابتدائي.
- سجل مجالس الأقسام.
- سجل نتائج التلاميذ المدرسية.
- سجل محاضر تنصيب المدرسين والملف الإداري لكل مدرس.¹

تتولى اللجنة أيضا مهامها تتعلق بالتدقيق في الجانب البيداغوجي الذي يضم : المناهج ، المقررات والأنشطة الإختيارية، والملاحظ أن اللجنة تستعين بمشرفين تربويين يرافقونها حين القيام بمهامها، أو تقوم اللجنة بعمل نسخ عن مختلف الوثائق المعتمدة من مخططات، جداول، خدمات، نماذج ، مذكرات تحضير الدروس وغيرها لتسلمها فيما بعد إلى مختصين تربويين .

لكن مهام هذه اللجان لا تقتصر عند هذا الحد فقط، بل تمس جوانبا أخرى كمعاينة مرافق المؤسسة المختلفة للتأكد من مدى سلامتها وملاءمتها للعمل البيداغوجي، ومراقبة شروط النظافة والأمن وغيرها من الجوانب الأخرى التي ينص عليها دفتر الشروط ، وعلى هذا الأساس يكون عملها شاملا لمختلف جوانب مؤسسات التربية و التعليم الخاصة . كما تقوم هذه اللجان أيضا بتقديم ملاحظاتها لمدير المدرسة و ترفع تقريرها إلى وزارة التربية الوطنية.²


- الهدف من الزيارات التفتيشية لمؤسسات التربية والتعليم الخاصة:

يكمن الهدف الأساسي من الزيارات التفتيشية إلى الكشف عن التجاوزات التي يمكن أن تحدث داخل المدارس الخاصة، وفي حال تسجيل أي منها لا تقوم اللجنة باستصدار العقوبات مباشرة ، وإنما يتم منح مؤسسة التربية والتعليم الخاصة فرصة لتدارك النقائص المسجلة والإستجابة بتعديل، إضافة أو إلغاء

¹ مقابلة مع رئيس مكتب التعليم الخاص بوزارة التربية الوطنية، بتاريخ 2013/11/28 على الساعة 14:03 ، بمقر وزارة التربية الوطنية.
² مرجع سابق الذكر.

للخطأ الذي تم تسجيله، أما إذا كانت المفتشية تابعة لوزارة التربية الوطنية فإن التقرير الميداني لا يذهب مباشرة إلى مديرية التربية بل يسلم إلى وزارة التربية الوطنية أولاً، والتي تطالب بدورها مديرية التربية الوطنية أن تتخذ الإجراءات المناسب، كما تقوم وزارة التربية الوطنية بعد رصدها للأخطاء البيداغوجية و/أو الإدارية بتسطير لقاءات إعلامية وتكوينية لفائدة مديري، أو مؤسسي مؤسسات التربية والتعليم الخاصة.¹

الشكل رقم 4 : الإجراءات المتبعة في حالة وجود تجاوزات على مستوى مؤسسات التعليم الخاصة.



سيرورة الإجراءات في حال وجود تجاوزات على مستوى المدرسة الخاصة.²

¹ نفس المرجع.
² ياسين شريقي، مرجع سابق الذكر، ص 198.

إن الغرض الأساسي من إتباع هذه الإجراءات يكمن كما سبقته الإشارة، في منح مؤسسات التربية والتعليم الخاصة فرصة للعمل على تعديل أو تصحيح التجاوزات والأخطاء التي ترتكبها ، وهذا وعيا من وزارة التربية الوطنية بضرورة وضع ملف تطوير المدارس الخاصة من أولويات أجندتها من جهة واقتناع مدراء المدارس الخاصة على استحالة العمل الفردي في هذا المجال، من جهة أخرى¹.

المطلب الثاني: إجراءات الرقابة على التسيير المالي للمدارس الخاصة في الجزائر

وضع التشريع التربوي في الجزائر آليات عدة وضوابط صارمة لمراقبة مؤسسات التربية والتعليم الخاصة فيما يخص الإعلان عن مصادر تمويلها المختلفة، وهذا عند تأسيسها، وفي بداية كل سنة دراسية بالإضافة إلى الهبات والوصايا ، وهذا ما ورد ذكره في الفقرة الثالثة من المادة العاشرة من أمرية رئيس الجمهورية رقم 03-09 المؤرخة في 14 جمادى الثانية 1424 الموافق لـ 13 أوت 2003، والمتممة والمعدلة للأمرية 76-35 الصادرة يوم 16 أفريل 1976 المتعلقة بتنظيم التربية و التكوين حيث جاء فيها ما يلي : « .. كما يتعين عليها الإعلان عن تأسيسها سنويا، عن موارد ومبالغ تمويلها، بما في ذلك الهبات والوصايا، إلى الوزير المكلف بالتربية الوطنية ... » .

تم التأكيد أيضا وبنفس العبارة تقريبا على هذه النقطة في المادة 21 من الأمر الرئاسي 05-07 الصادر في 23 أوت 2005 حيث ورد فيها ما يلي: « يتعين على مؤسسة التربية والتعليم الخاصة، عند إنشائها وفي كل سنة، التصريح بمصادر تمويلها ومبالغها إلى الوزير المكلف بالتربية الوطنية، بما في ذلك الهبات والوصايا » .

لذا لا يمكن للمدارس الخاصة قبول الهبات والوصايا سواء أكانت من مؤسسات وطنية أو أجنبية إلا بعد الموافقة عليها من طرف الوزير المكلف بالتربية الوطنية، وهذا ما ورد ذكره في المادة 23 من الأمر الرئاسي 05-07 السالف الذكر، حيث نصت على : « لا يمكن لمؤسسة التربية والتعليم الخاصة أن تتلقى بأي شكل من الأشكال تمويلا أو هبات تقدمها جمعيات أو مؤسسات أو هيئات وطنية أو أجنبية ، دون موافقة مسبقة من الوزير المكلف بالتربية الوطنية »²

يهدف هذا التقيد في إجراءات التصريح بمصادر التمويل الداخلية والخارجية بصفة سنوية دورية إلى تسهيل عملية رقابة الدولة عليها، كما يلاحظ أنه يحول دون إمكانية التدخل الأجنبي الذي قد يهدد المصالح

¹ نسيم كروشي، المدارس الخاصة بين الوظيفة التعليمية والرقابة المهنية، نقلا بتصرف بتاريخ 2013/11/22 عن WWW.Vecos.net

² أمر رئاسي رقم 07-05، مرجع سابق الذكر .

الوطنية، كما أن هذا التصريح بمصادر التمويل المختلفة يندرج ضمن إجراءات تعامل الدولة مع القطاع الخاص عموماً بحيث يخول لها الاستفادة من الجبايات المختلفة على هذه الأموال والهبات والوصايا.¹

لكن يلاحظ أن وزارة التربية الوطنية لم تحدد سقف ربحي معين لمؤسسات التربية والتعليم الخاصة نظراً إلى أن وزارة التربية الوطنية تسعى إلى التحكم أولاً في الجانب البيداغوجي والإداري، وبعدها الجانب المالي الذي لا تركز فيه في الوقت الراهن إلا على ضرورة وجود السجل التجاري و دفع للضرائب.

وهذا ما يوحي بأن نشاط مؤسسات التربية والتعليم الخاصة ربحي أكثر منه تربوي ، وإذا غابت عنه الضوابط قد يؤدي إلى جعل العملية التعليمية فيها عملية لا أخلاقية ، وهذا لن يخدم بأي حال من الأحوال النظام التربوي الجزائري.

- إجراءات الرقابة على المدارس الخاصة الأجنبية:

إن المدارس الخاصة الأجنبية التي تتواجد بالجزائر غير مطالبة بالالتزام لا بالمناهج، ولا بالمقررات الوطنية، ولا بالتدريس باللغة العربية، كما أنها لا تخضع لنفس نظام التفتيش والمراقبة المعمول به لدى وزارة التربية الوطنية.

لكن في حالة ما إذا عملت على استقبال تلاميذ جزائريين فإنها في هذه الحالة مطالبة بالعمل وفقاً للمناهج والمقررات الوطنية ، وهنا تخضع لنفس إجراءات التفتيش والمراقبة التي تضبط المدارس الخاصة الجزائرية وقد ورد تفصيل ذلك في المادة 26 من الفصل ذاته حيث جاء فيها ما يلي: « تخضع مؤسسات التعليم الأجنبية التي تلقن تعليماً يتطابق مع البرامج التعليمية الرسمية الجزائرية إلى المراقبة الإدارية والبيداغوجية من مصالح التفتيش التابعة لوزارة التربية الوطنية».²

¹ ياسين شريفي، مرجع سابق الذكر، ص 144.

² مقابلة مع رئيس مكتب التعليم الخاص بوزارة التربية الوطنية بتاريخ 22/11/2013، على الساعة 11:34 بمقر وزارة التربية الوطنية .

المبحث الثاني: فرص ورهانات المدارس الخاصة في الجزائر

تشكل مسألة التعليم الخاص قضية بالغة الأهمية في مستوياتها الاجتماعية والسياسية والثقافية. فقد بدأ يطل في ظل التراجع الكبير الذي يشهده التعليم العمومي، وفي ظل الحاجة إلى مؤسسات تربوية جديدة قادرة على تلبية طموحات بعض الفئات الاجتماعية التي تعول عليه كثيرا، بحيث يمكنه حسب رأيهم أن يضمن لأبنائهم مستقبلا آمنا ومضمونا.

وعليه سنحاول في هذا المبحث التطرق ولو بصفة موجزة إلى الفرص والحظوظ التي يمكن أن تحضى بها المدارس الخاصة، استنادا إلى بعض الإحصائيات التي تتعلق بعدها، وعدد التلاميذ المنتسبين لها سنويا، إضافة إلى أننا سنحاول التعرف على الرهانات والتحديات التي تواجهها، على اعتبار أنها لا تزال من التجارب الجديدة، التي شهدتها الساحة التربوية الجزائرية.

المطلب الأول: الفرص التي تحضى بها المدارس الخاصة في الجزائر

من خلال دراستنا لملف المدارس الخاصة في الجزائر منذ 2003 إلى يومنا هذا، يظهر أنه وعلى الرغم من المظاهر الإيجابية التي يمكن أن يحدثها هذا النمط من التعليم، إلا أن انعزاله عن النظام في مجمله يحد من فعالية نشاطه¹، وعليه ما كان على وزارة التربية الوطنية إلا السهر على تطوير العلاقة بينها وبين المدارس الخاصة، خاصة بعدما اقتنعت بضرورة وضع ملف تطويرها من أولويات أجندتها من جهة، واقتناع مدراء المدارس الخاصة على استحالة العمل الفردي في هذا المجال، من جهة أخرى. حيث تكررت الدعوات إلى ضرورة التزام هذه المدارس بتطبيق البرنامج البيداغوجي الرسمي، مؤكدا سعي الوزارة إلى معالجة مختلف المشاكل التي تعاني منها هذه المدارس ومساعدتها في مهمتها التربوية².

لكن يجب ألا ننسى أن فتح التعليم للمبادرة الخاصة يتطلب حتما تعزيز القطاع العمومي، حتى يتم إعداد الشروط لمنافسة سليمة وتعاون حقيقي، بحيث يمكن أن يقدم التعليم الخاص بعض المزايا تتعلق بطرق التدريس، وتجسيد مبدأ الديمقراطية من حيث القدرة والاختيار، وعليه يجب أن نولي أهمية كبيرة لمسألة التنافس بين المدارس العمومية والخاصة، والتي قد تمثل الطريقة المثلى للارتقاء بالعملية التعليمية، شريطة ألا يعتبر هذا التنافس مشكلا في حد ذاته، بل بالعكس فهو إن وجد يمثل دليلا على حرص المعلمين على تقديم الخدمات التعليمية المثلى لأبناء الوطن، حيث يوفران مجالا للاختيار حسب الإمكانيات وحسب الرغبات لكافة فئات المجتمع، فنجد الخدمات التعليمية العامة بالتعليم العمومي، بينما

¹ اللجنة الوطنية لإصلاح المنظومة التربوية، مرجع سابق الذكر، ص 268.

² نسيم كروشي، مرجع سابق الذكر.

نجد الخدمات النوعية في التعليم الخاص، الذي يخوض في مجالات تعليمية حديثة أكثر مما هو عليه الحال في التعليم العمومي، وهذا الوضع يبدو أكثر بروزا في الدول الغربية ، حيث تطور التعليم على الصعيدين العام والخاص كنتيجة لحرص من طرف الدولة على توفير تعليم جيد سواء من خلال تحسين خدمات التعليم العام ،أو توفير الرقابة والصرامة الكافيتين بالنسبة للمؤسسات والمعاهد الخاصة ، التي لا تترك بدون رقابة ، بل تخضع لمعايير التعليم في البلد .

لذا نقول أن وجود التعليم الخاص الى جانب التعليم العام يجب أن يكون دعما وبديلا لمن يستطيع وليس نموذجا يجعلنا نكره التعليم العمومي في سبيل التعليم الخاص¹. ونجاح تيار الخصوصية لا ولن يتم إلا في إطار دعم القطاع العمومي، ليس في قطاع التربية والتعليم فقط بل في كل القطاعات الأخرى، ما يؤدي الى الانسجام والتكامل بين القطاعين، خاصة أن فتح التعليم للمبادرة الخاصة يهدف الى تخفيف أعباء الدولة عبر المساهمة في الجهد الوطني المبذول.

وعليه تحضى المدارس الخاصة في الجزائر بعدد من الفرص ، والحظوظ خاصة أنها تستقطب عددا متزايدا من التلاميذ في كل سنة، وهنا قد يتساءل البعض عن الأسباب التي تؤدي بأولياء الأمور الى إلحاق أبنائهم بالمدارس الخاصة على الرغم من أن الدولة توفر التعليم بالمجان لكل الفئات الاجتماعية، والجواب على ذلك أن اختيار المدارس الخاصة من طرف بعض الأولياء يرتكز في الأغلب على ثلاث أسباب أساسية تتعلق بالتربية، المستوى التعليمي وكذا مسألة تعليم اللغات.

- **التربية:** فأغلب التلاميذ في المدارس الخاصة من نفس الطبقة والدرجة تقريبا، المادية والتربوية، عكس العمومي الذي يضم خليطا من الطبقات وبعض الأولياء لا يريدون ذلك.

- **مستوى التعليم:** فالتعليم في الخاص أحسن والنتائج أفضل نسبيا، بفضل الوسائل المتوفرة وعدم وجود اكتظاظ داخل الأقسام 20 تلميذ مقابل 40 أو 50 في العمومي.

- **اللغات:** حيث نجد أن المدرسة الخاصة تعتمد منذ السنوات الأولى على تدريس اللغات : الفرنسية والانجليزية، إضافة إلى الإعلام الآلي، وهو ما يفضلهم عن العمومي. وهذه المعايير حسبهم هي التي تكون لدى التلميذ قاعدة متينة، تكون له سندا في الدراسات العليا². كما تعيش العائلات التي ينتسب أبناؤها الى المدارس الخاصة نوعا من الاستقرار الأسري، هذا على الرغم من أن النتائج الدراسية التي حققتها المدارس الخاصة اعتبرت مقبولة الى جيدة بالنسبة للطورين الأولين، لكنها بقيت ضعيفة وبعيدة عن تطلعات الجميع فيما يخص شهادة البكالوريا، كما يوضح الملحق رقم 6 ، بحيث قدرت نسبة النجاح حسب

إحصائيات للسنة الدراسية 2011/2010 بالنسبة للإبتدائي ب 59.46%، والمتوسط ب 69.62%، لكنها قدرت ب 38.91% بالنسبة لشهادة البكالوريا.

وعن الأسباب الكامنة وراء هذه النتائج، صرح لنا رئيس مكتب التعليم الخاص بوزارة التربية الوطنية أن المدارس الخاصة تحقق نتائج جيدة في التعليم الابتدائي، لكن تبقى النتائج في التعليم المتوسط والثانوي متوسطة إلى ضعيفة لأن التلاميذ المنتسبين الى الطورين الأخيرين هم في أغلبهم من الراسبين أو المطرودين من القطاع العمومي.¹

تبقى المدارس الخاصة وعلى الرغم من النقائص والسلبيات التي تواجهها ، ذات وزن وذات أهمية وهي تحضى بفرص معتبرة إذا ما أحسنت استغلالها، لأنها قضت ولو بنسب قليلة على عدة مشاكل منها : الاكتظاظ داخل الأقسام، امتصاص التسرب المدرسي، تخفيف الأعباء المالية للتعليم التي تتحملها الوزارة في كل سنة، كما أن وجودها يسمح بتنافس شريف في سبيل الرقي بالمنظومة التربوية، والمستوى التعليمي في الجزائر، كما يجب الإشارة أن أهميتها تكمن في أنها تعتبر كمشروع مساهم في تنمية الوطن، من خلال الاستثمار في رأس المال البشري، كما أن العملية التعليمية فيها تتميز بالليونة، فضلا عن الوسائل التي تتوفر عليها، والطرق الحديثة في التعليم التي يمكن لها استعمالها، ناهيك عن مناصب الشغل المختلفة التي توفرها ، وبذلك فهي تساهم في تنمية الاقتصاد الوطني.²


تشير الإحصائيات التي قدمتها لنا وزارة التربية الوطنية الى التزايد الملحوظ في عدد مؤسسات التربية والتعليم الخاصة عبر التراب الوطني منذ 2003 ، حيث قدر عددها خلال السنة الدراسية 2011/2010 ب 180 مؤسسة ليصل مع مطلع السنة الدراسية الحالية 2014/2013 الى 226 مؤسسة تربية وتعليم خاصة ، كما تم بيانه في الشكل رقم 3 ، السابق ذكره في المبحث الأول من الفصل الثاني .

ومن خلال الشكل الموالي (الشكل رقم 5)، يتبين لنا مكان تركزها وتزايدها عبر ولايات التراب الوطني.

¹ مقابلة مع رئيس مكتب التعليم الخاص، مرجع سابق الذكر.

² نسيم كروشي، مرجع سابق الذكر.

الشكل رقم 5 : أعمدة تكرارية توضح مكان تمركز مؤسسات التربية والتعليم الخاصة



تواجد مؤسسات التربية والتعليم الخاصة عبر التراب الوطني¹


من خلال الشكل رقم 5 ، توضح الأعمدة التكرارية مكان تركيز مؤسسات التربية والتعليم الخاصة عبر التراب الوطني، ويتضح على هذا الأساس أنها تتمركز بصفة كبيرة في الجزائر العاصمة ، حيث قدر عددها 138 مؤسسة، تتوزع حسب إحصائيات السنة الدراسية 2014/2013 إلى 28 مؤسسة في الجزائر شرق، و35 مؤسسة بالجزائر وسط ، ويرتفع العدد الى 75 مؤسسة بالجزائر غرب، ويعود السبب الرئيسي في ارتفاع تعداد مؤسسات التربية والتعليم الخاصة في الجزائر غرب الى توفر الأراضي للبناء، إضافة الى توفر أماكن شاغرة للكراء.²

تأتي في المرتبة الثانية مدينتا وهران وتيزي وزو بتعداد 13 مؤسسة تربية وتعليم خاصة لكل ولاية كما يوضح الملحق رقم 4. وللتوضيح أكثر قمنا بإعداد دائرة نسبية تبين مكان تمركز مؤسسات التربية والتعليم الخاصة عبر التراب الوطني بالنسب المئوية كما يوضح الشكل رقم 6.

¹ مقابلة مع رئيس مكتب التعليم الخاص، مرجع سابق الذكر.

² مرجع سابق الذكر.

الشكل رقم 6: دائرة نسبية توضح مكان تركيز مؤسسات التربية والتعليم الخاصة عبر التراب الوطني



تواجد مؤسسات التربية والتعليم الخاصة عبر التراب الوطني.¹

يوضح الشكل رقم 6، من خلال الدائرة النسبية أهم المدن التي تتمركز فيها مؤسسات التربية والتعليم الخاصة عبر التراب الوطني، بالنسب المئوية، وعليه تأتي الجزائر العاصمة في المرتبة الأولى بنسبة 62%، لتليها مدينتا وهران وتيزي وزو بنسبة 6%، وتتراوح بين 4% في كل من مدينة البليدة، بجاية، قسنطينة، عنابة، و 3 إلى 2% في كل من مدينتي بومرداس وباتنة.


والسبب وراء تمركز مؤسسات التربية والتعليم الخاصة في المدن الثلاث السابقة الذكر، يعود ربما الى ارتفاع عدد السكان في هذه المدن، حيث نلاحظ أن معظم المدن التي تتركز فيها مؤسسات التربية والتعليم الخاصة هي المدن الكبرى، الجزائر / وهران / تيزي وزو، بالإضافة الى ارتفاع المستوى المعيشي فيها. ومن ضمن العوامل التي تؤدي كذلك الى ارتفاع عدد مؤسسات التربية والتعليم الخاصة في مدينة ما دون الأخرى هو مقدار التطور التكنولوجي والتقني وحتى الاقتصادي، دون أن ننسى تأثير الثقافات السائدة في هذه المدن، فثقافة سكان مدينة الجزائر العاصمة أو وهران، غير ثقافة سكان مدن أخرى: كغرداية، الوادي، المدينة، معسكر والشلف التي تتراوح نسب وجود مؤسسات التربية والتعليم الخاصة فيها بين 0

¹ نفس المرجع.

الى 1% كما يوضح الملحق رقم 5 ، بحيث لا يزال سكان هذه المدن التي يقل أو ينعدم فيها وجود المدارس الخاصة يعيشون في ظل مجتمعات محافظة، أين توجد الزوايا والمساجد التي تحرص على الاهتمام بالتعليم، ومنه باللغة العربية والثقافة الإسلامية وتلقينها، فهي تقوم بمهمة تعليمية مكملة للمدارس العمومية

الى جانب التطور الملحوظ الذي تشهده مؤسسات التربية والتعليم الخاصة من حيث العدد، يظهر الشكل الموالي (الشكل رقم 7) ، تزايدا معتبرا في عدد التلاميذ المنتسبين إليها ، من سنة دراسية الى أخرى وهذا إن دل على شيء فإنه يدل على الدور الكبير الذي أصبحت تلعبه هذه المدارس الى جانب المدارس العمومية ، حيث أنها صبحت تمثل قبلة للكثير من أولياء التلاميذ، خصوصا من ذوي الدخل الجيد وحتى المتوسط ، وذلك في كل الأطوار التعليمية من التربية التحضيرية، الابتدائي، المتوسط والثانوي.

الشكل رقم 7: منحنى بياني يمثل تطور عدد التلاميذ المنتسبين لمؤسسات التربية والتعليم الخاصة منذ السنة الدراسية 2005/2006 الى غاية 2013/2014.



تطور عدد تلاميذ مؤسسات التربية والتعليم الخاصة.¹

¹ مرجع سابق الذكر.

من الواضح أن هذه المدارس بما هي عليه من شهرة وتميز وحضور، تستقطب أبناء النخبة في المجتمع الذين يملكون القدرة على تلبية متطلباتها واحتياجاتها المادية المرتفعة قياسيا. وفي دائرة هذه المعطيات تشهد الساحة التربوية الجزائرية إقبالا ملحوظا على هذه المدارس، إضافة الى الكثير من الآباء والأمهات من أبناء الطبقات الوسطى الذين يتحملون نفقات مادية كبيرة من أجل تعليم أطفالهم وتربيتهم في مدارس من هذا النوع، وإذا بحثنا في العوامل التي تؤدي الى ارتفاع عدد التلاميذ الذين ينتسبون في كل سنة الى المدارس الخاصة، دون المدارس العمومية، نلاحظ أنها تتعلق في مجملها بالمخرجات الضعيفة للتعليم العمومي، إضافة الى ظاهرة الإضرابات التي تهدد في كل مرة مستقبل التلاميذ، دون أن ننسى أهم سبب وهو الانتشار الكبير الذي عرفته ظاهرة الدروس الخصوصية في المجتمع الجزائري عبر السنوات الأخيرة، وما يترتب عليها من أعباء مالية، ونفسية ترهق كاهل الأولياء، لذا يفضل الكثير من الأولياء إلحاق أبنائهم بالمدارس الخاصة .

من خلال الاحصائيات المقدمة يظهر جليا أن المدارس الخاصة في الجزائر في تزايد مستمر، خاصة أن العملية التعليمية فيها تتميز بنوع من المرونة، والليونة، إذا ما قورنت مع المدارس العمومية، وهذا ما قد يمنحها العديد من الفرص والحظوظ لتثبت نفسها في خضم التحديات التي يعرفها المجتمع الجزائري لكن ليس كبديل عن التعليم العمومي، وإنما كشريك مهم وأساسي في الاستثمار في الرأس المال البشري لتحقيق التنمية المنشودة وتحقيق التطور والرفي .

المطلب الثاني : الرهانات التي تواجه المدارس الخاصة في الجزائر.

تشهد الجزائر كما سبقت الإشارة، على غرار الدول العربية تناميا ملحوظا في عدد المدارس الخاصة وفي عمق هذا النمو الكبير يلاحظ تزايد أعدادها بتسمياتها المختلفة ، وأعداد التلاميذ المنتسبين إليها، فأسماء بعض هذه المدارس أصبح شهرة وتميزا وحضورا في الوعي العام .

ونظرا للصورة المعقدة لطبيعة المدارس الخاصة، من حيث بنيتها وتكوينها ونشأتها وتنوعها واختلاف الإيديولوجيات الموجهة لنشاطها، فإن من أهم الرهانات والتحديات التي تواجهها أمرين أساسيين : أحدهما طبقي والآخر ثقافي ، فالمدارس الخاصة ترتبط جوهريا بوضعية التمايز الاجتماعي داخل المجتمع، وهي تمثل المجال الحيوي لأبناء الطبقات الاجتماعية العليا (النخبة) هذا من جهة، ومن جهة أخرى فإن الثقافة التي تبثها هذه المدارس والقيم التي توصلها ترتبط إشكاليا في أغلبها بالواقع الثقافي والأيدولوجي للدول الغربية، وهذا ما يحدث بالضبط بمدارسنا الخاصة ، بحيث يصر أولياء أغلب من يلتحق بالمدارس الخاصة على الدراسة باللغة الفرنسية، في حين تفرض الوزارة التقيد باللغة العربية كلغة تدريس، مما يجعل هذه المدارس بين المطرقة والسندان، ولذا فإن أغلب المدارس الخاصة تعتمد على اللغتين معا ومن السنوات الأولى.¹ وهذا ما يعكس حالة الاستلاب اللغوي التي يعيشها المجتمع الجزائري، الذي يهجر لغته الأصلية على أساس أنها لغة تخلف، لغة أدب وشعر فقط، ويفضل التكلم بالفرنسية لأنها لغة التطور.²

تواجه المدارس الخاصة على هذا الأساس، وعلى الرغم من حضورها الكبير في المجتمع مسألة التمايز الاجتماعي والتربوي، من خلال استطاعة فئة اجتماعية محددة أن تغطي نفقات تسجيل أبنائها فيها، والحصول على خدماتها التربوية دون الفئات الأخرى، وهذا بدوره يؤدي إلى تعميق الفوارق الاجتماعية والفئوية داخل المجتمع، حيث تحصل هذه الفئات على تعليم خاص ومميز قد يساعدها في تحقيق مزايا مجتمعية في نهاية الأمر، تتمثل في مزيد من الهيمنة الاجتماعية والثقافية في المجتمع ، وعليه فإن هذه الفئة متمثلة في النخبة تحرص على توفير شروط إعادة انتاجها ، في ظل الارتفاع الكبير للأقساط حيث تصل في بعض المدارس الخاصة إلى ما يزيد عن 15000.00 دج شهريا ، هذا في ظل امتناع الوزارة عن تحديد سقف ربحي معين يضبط نشاطها، بحجة أنها تسعى أولا الى ضبط الجوانب الإدارية والتسييرية ، والتحكم فيها ، وهذا ما يعزز الانطباع بأن هذه المدارس ربحية وذات طابع تجاري يرهق كاهل الآباء ماديا أكثر من كونها ذات وظيفة تربوية تعليمية هذا من جهة ، ومن جهة ثانية تقدم هذه المدارس في المجتمع بوصفها مؤسسات أيديولوجية تبث ثقافة غريبة مناقضة للمسلمات الثقافية التقليدية

¹ نسيم كروشي، مرجع سابق الذكر.
² عبد القادر حلوش ، مرجع سابق الذكر.

والإسلامية السائدة ، ما يجعلها في قفص الاتهام ، وما يجعلها مرغمة على تحسين صورتها أمام المجتمع.

لذلك يجب الإشارة الى أنه إذا ما أرادت المدارس الخاصة الاستمرار ، ومواجهة التحديات التي تواجهها، مع تحسين صورتها أمام المجتمع ، أن تبحث مع الدولة عن كيفية توجيه مبادراتها الخاصة دون أن تسهم في الإقصاء التربوي، كما يجب البحث عن آليات تكفل إحداث تمفصل فعال بين التعليمين من خلال المساهمة في إيجاد بيئات تعليمية آمنة وأمنة، وتهيئة منصات جاذبة للتفاعل الاجتماعي للارتقاء بمستوى عملية التعليم والتعلم ، وبمستوى التعليم ما قبل الجامعي، والسعي نحو تحقيق أهم نقطة وهي الانسجام مع قيم ومبادئ وأصالة مجتمعنا وتطوير التعليم تربويا واقتصاديا.

إذن نستنتج أن من بين أهم الرهانات التي تواجه المدارس الخاصة في الجزائر الفجوة الكبيرة بينها وبين المدارس العمومية، ما يستدعي تقليص هذه الفجوة من خلال الجوامع المشتركة بينهما وبخاصة فيما يتعلق بالسلوك ومنظومة القيم، بالإضافة الى المشاكل التي تواجهها الوزارة في تعاملها مع الخواص، منها عملية تحويل التلاميذ من التعليم العمومي الى الخاص ، أو العكس ، والتي تعرف تجاوزات خاصة ما يتعلق بمعدلات الانتقال، كذلك مسألة فتح الملحقات والتي تقوم بها هذه المدارس دون رخص، ونعني بها تمديد الأطوار التعليمية دون إعلام الوزارة الوصية . ولذا لا يزال على الوزارة العمل على ضبط نشاط هذه المدارس، ومراقبة أنشطتها وممارستها.¹

بدون أن ننسى الرهانات المترتبة عن العولمة ، حيث أن منظومة التربية والتعليم في الوطن العربي بوجه عام، وفي الجزائر بوجه خاص تواجه في الآونة الأخيرة، ضغوطا وتحديات كثيرة تمثلت في زيادة مستمرة للقوى الداخلية والخارجية المؤثرة على استقرارها، في ظل ما يشهده العالم من تغييرات جذرية في كافة المجالات، وعلى اعتبار أن التقدم العلمي والتقني الذي قلص المسافات بين الدول والأفراد والجماعات، أدى الى وجود بيئة دائمة التغيير، وشكل تهديدا حقيقيا للإنسان بمقدار ما جذب من فوائد وفرص، نجد أن المدارس الخاصة في ظل عولمة التربية ، وما ينتج عنها أكثر عرضة للإنزلاقات والانحرافات ، ما يجعلها تقع في فخ المحاكاة الجوفاء لمظاهر المدنية الغربية ونماذجها الحضارية ، على حساب القيم والمبادئ الأصيلة للمجتمع² خاصة أن السياسة التعليميّة في الجزائر تفتقد إلى الرؤية الواضحة المتكاملة للعملية التعليمية، إضافة الى سوء الترابط بين مختلف أطوار المنظومة التربوية³.

¹ مقابلة مع رئيس مكتب التعليم الخاص، مرجع سابق الذكر.

² محمد فرجون، الحدأة والتحديث في التربية، نقلا بتصرف بتاريخ 2013/12/22 عن

www.swma.net

³ بوبكر بن بوزيد، مرجع سابق الذكر، ص 9.

لذلك نؤكد على ضرورة العمل على إيجاد رؤى أخلاقية نبيلة للارتقاء بالمؤسسات التعليمية الخاصة الى مستوى رفيع من الأداء يوازن بين كافة أهدافها ، من تربية وتعليم وتحقيق أعلى مردود مادي ومعنوي¹.

الختامة

إذا كانت سيرورة إنتاج المعرفة في العلوم الاجتماعية بالذات - نظرا لطبيعة ودينامية وخصوصية الظاهرة الاجتماعية، لا تفضي بالضرورة إلى معرفة علمية دقيقة، قارة ونهائية بالواقع المبحوث كما هو الحال في مجال العلوم الدقيقة، وأن أقصى ما هو ممكن التوصل إليه في هذا المجال هو إنتاج، أو بناء معرفة نسبية بهذا الواقع، أو بالأحرى تشكيل شبكات معرفية لقراءة وفهم وتفسير، وتأويل الواقع الاجتماعي موضوع التساؤل ، فإن البحث في موضوع المدارس الخاصة في الجزائر، والذي تم من أجل الكشف عن قدرة التشريع التربوي في ضبط نشاطها خاصة أنها ظهرت في وقت كان التشريع لا يزال يؤكد فيه على أن التربية والتعليم هي من احتكار الدولة و مؤسساتها لا غير ، والأكثر من ذلك هو أنها استمرت دون وجود ضوابط أو قوانين.

إن التساؤل عن قدرة التشريع التربوي على ضبط نشاط المدارس الخاصة في الجزائر، جعلنا نتتبع المراحل التاريخية التي مر عبرها النظام التربوي الجزائري، بالتركيز على أهم المحطات والأحداث، وذلك للتعرف على مكونات وخصائص كل مرحلة، ومن ثم استخلاص أثرها على المراحل القادمة ، كما يمكننا ذلك من تتبع مسار التعليم الخاص الذي اتخذ عدة أشكال منذ فترة الحكم العثماني مرورا بفترة الاحتلال ، ليصل إلى الشكل الذي هو عليه اليوم.

إن ظهور المدارس الخاصة في الجزائر لم يكن مشروعاً (مقنناً) في البداية ،لأنه ظهر في الوقت الذي كان التعليم لا يزال من احتكار القطاع العمومي، ولكن مع صدور أمرية رئيس الجمهورية رقم 03-09 المؤرخة في 14 جمادى الثانية 1424 الموافق لـ 13 أوت 2003 تم العمل على إضفاء الطابع الرسمي عليه مع شرط خضوعه لنفس الأحكام التي ينص عليها قانون التوجيه ، باعتباره جزء لا يتجزأ من النظام التربوي الوطني، وقد جاءت هذه العملية في إطار الإصلاحات التربوية لسنة 2000م ، في الوقت الذي كانت فيه المدارس العمومية -رغم من التطور الكمي الذي عرفته- تشكو من ضعف لمستوى التحصيل الدراسي ، وانخفاض قيمة الشهادات الممنوحة في شتى المستويات ،إضافة إلى التسرب المدرسي الفادح ، وإقصاء مئات الآلاف من الشبان من المدرسة سنويا بدون منحهم أي تأهيل يتيح لهم الاندماج المهني أو الاجتماعي.

لقد سمحت هذه الإصلاحات بفسح المجال للاستثمارات الخاصة ، في ظل معطيات الاقتصاد الوطني الجديد، وفي ظل شرعية التعليم الخاص المعترف بها في أغلب دول العالم، علاوة على أن الحريات الفردية المعترف بها دستوريا تسمح بتأسيس هذا النوع من التعليم والتكوين. كما لا ننسى الأثر الكبير الذي أفرزته التقلبات العالمية في جميع ميادين الحياة السياسية، الاقتصادية، الاجتماعية، الثقافية، التربوية والتي أدت إلى عولمة التربية التي فرضت ضرورة انفتاحها على التجارب التعليمية العالمية ، كمحاولة لاختراق النظم التربوية للدول بغاية التأثير عليها وعلى برامجها، وتوجيه أنساقها وغاياتها بما يخدم مصالح دول بعينها .

تطلبت عملية اعتماد المدارس الخاصة إنشاء إطار شرعي ملائم ، يرسى لمجموعة من النصوص القانونية الضابطة، والمراقبة لنشاطها والتي تكفلت بتطبيقها وزارة التربية الوطنية، تهدف الى التحكم في سير العملية التعليمية، تمثلت في دفتر الشروط وما ترتب عنه من نصوص تضبط مراحل إنشاء وفتح مؤسسات التربية والتعليم الخاصة، إلى كل ما يتعلق بالرقابة على الجوانب الإدارية والتسييرية، وكذا الجوانب المالية، وانطلاقا من افتراضنا لعدم قدرة التشريع التربوي على ضبط نشاط المدارس الخاصة، تم الكشف من خلال البحث أنه وعلى الرغم من وجود إطار قانوني يضبط نشاط المدارس الخاصة، إلا أن ذلك لم يحل دون حدوث التجاوزات، كذلك التي تتعلق بفتح ملحقات جديدة، وإضافة أطوار تعليمية غير مدرجة في قرارات الإنشاء، بالإضافة الى التجاوزات التي تحدث بالنسبة لتحويل التلاميذ من التعليم العمومي الى الخاص، حيث كشفت ممارسات بعض المدارس الخاصة على تجاوزات تتعلق باستقبال التلاميذ في أقسام موالية لما كانوا عليه في العمومي، لأنها لا تشترط كشف النقاط، وهذا ما يدفع بالوزارة في كل مرة الى العمل على ضبط تلك التجاوزات .

لذلك فإن دور المشرع لا يتوقف عند حد التشريع والتأسيس لقواعد قانونية أمره، وإنما يستمر إلى حد متابعتها والكشف عن فعاليتها، ومن ثم تعديلها وتحسينها لتتلاءم مع التغيرات والتطورات التي يعرفها المجال التربوي، لأن الممارسة هي التي تكشف في كل مرة عن جوانب القصور، كما يجب أن نشير الى أهمية ضبط الجوانب المالية لمؤسسات التربية والتعليم الخاصة والاهتمام بها، لأنها أساس الاختلاف بين التعليم العمومي والخاص، ولأنها من النقاط الحساسة الممكن استغلالها من طرف بعض مدراء المدارس الخاصة وجعل العملية التربوية فيها ربحية، أكثر منها تربوية تعليمية. وقد مثلت هاته النقطة بالذات رهانا وتحديا مهما من بين التحديات التي تواجه المدارس الخاصة، إضافة الى مسألة التمايز الاجتماعي، من خلال استطاعة فئة اجتماعية محددة هي النخبة أن تغطي نفقات تسجيل أبنائها فيها، والحصول على خدماتها التربوية دون الفئات الأخرى، ما يؤدي بدوره إلى تعميق الفوارق الاجتماعية والفئوية داخل المجتمع، بحيث تحصل هذه الفئة على تعليم خاص ومميز يساعدها في تحقيق مزايا مجتمعية ، تتمثل في مزيد من الهيمنة الاجتماعية والثقافية في المجتمع ، وعليه ومن خلال هذا النوع من التعليم تحرص هذه الفئة على توفير شروط إعادة إنتاجها .

لكن وعلى الرغم من ذلك تحضى المدارس الخاصة بالعديد من الفرص والحظوظ، ترجمتها الإحصائيات السابقة الذكر، المتعلقة بالتطور الملحوظ لعددها عبر السنوات، وكذا تزايد عدد التلاميذ المنتسبين إليها، و لأنها قضت ولو بنسب قليلة على عدة مشاكل منها : الاكتظاظ داخل الأقسام، امتصاص التسرب المدرسي، تخفيف الأعباء المالية للتعليم التي تتحملها الدولة في كل سنة، كما أن وجودها يسمح بتنافس شريف في سبيل الرقي بالمنظومة التربوية، وعليه فقد ساعدنا البحث في الكشف على أن المشكل

الأساسي في النظام التربوي الجزائري يكمن في غياب مشروع مجتمع، وغياب فلسفة تربوية واعية لأهمية الاستثمار في رأس المال البشري، باعتباره السبيل الوحيد للارتقاء والتطور، وباعتباره الباقي وسط التقلبات والتغيرات التي تعرفها الساحة المحلية والدولية.

وفي الأخير يظهر من خلال البحث أن التشريع التربوي في الجزائر، ساهم بقدر كبير في ضبط نشاط مؤسسات التربية والتعليم الخاصة، لكن الواقع لا يزال يكشف عن بعض المشاكل تتعلق بعدم وجود أهداف موحدة لكل من التعليم العمومي والتعليم الخاص، حتى وإن كان النوع الثاني يقع عرضة الأهداف الربحية لبعض المدراء، إلا أننا وضحنا أن هذا لا يمنع من تشكل منافسة شريفة تؤدي إلى تحسين العملية التعليمية وتطويرها، ما يساهم في توفير مناخ تربوي عام يتميز بالعمل المشترك على تحقيق أهداف النظام التربوي وتجسيد مشروع المجتمع.

لذلك لا بد من إجراء دراسات سوسولوجية معمقة، للكشف عن الأداء التربوي لهذه المدارس، تساعد على العمل على إحداث منافسة سليمة بين التعليم العمومي والتعليم الخاص، كما نؤكد على مكانة التعليم الخاص وضرورة دعمه وحمايته من التحول إلى مؤسسات تهدد النظام التربوي.

قائمة المراجع

قائمة المراجع والمصادر:

أولاً: الكتب:

الكتب باللغة العربية :

- 1/ إسماعيل علي سعيد ، التعليم على ابواب القرن الحادي والعشرين، القاهرة: عالم الكتب، 1998.
- 2/ بن بوزيد بوبكر ، إصلاح التربية في الجزائر رهانات وانجازات، الجزائر: دار القصة للنشر، 2009.
- 3/ بني مصطفى هاني ، السياسات التربوية و النظام السياسي، عمان: دار جرير للنشر و التوزيع، 2007.
- 4/ تركي رابح ، أصول التربية و التعليم، ط2، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 1990.
- 5/ حلوش عبد القادر ، سياسة فرنسا التعليمية في الجزائر، الجزائر: شركة دار الامة للطباعة و النشر و التوزيع، 2010.
- 6/ زرهوني الطاهر ، التعليم في الجزائر قبل و بعد الاستقلال، الجزائر : المؤسسة الوطنية للفنون المطبعية، 1994.
- 7/ عشوي مصطفى ، المدرسة الجزائرية الى أين، الجزائر: دار الامة ، دس
- 8/ الكبيسي عامر خضير ، السياسات العامة:مدخل لتطوير أداء الحكومات، القاهرة :المنظمة العربية للتنمية الإدارية.
- 9/ محسن مصطفى ، التربية و تحولات عصر العولمة "مداخل للنقد و الاستشراف"، المغرب، المركز الثقافي العربي، 2005.
- 10/ هيئة التأطير، النظام التربوي و المناهج التعليمية، سند تكويني لفائدة مديري المدارس الابتدائية، الجزائر:المعهد الوطني لتكوين مستخدمي التربية و تحسين مستواهم ، 2004.

الكتب باللغة الأجنبية:

- 1- Ben meziane thaalbi, Ecole, Idiologie et droits de l’homme « le model algerien », Algerie:Casbah editions,1998.

ثانياً: المعاجم والقواميس:

شنان فريدة ، هجرسي مصطفى ، المعجم التربوي، LEXIQUE PEDAGOGIQUE، تصحيح: عثمان ايت مهدي، ملحقة سعيدة الجهوية للمركز الوطني للوثائق التربوية، وزارة التربية الوطنية، الجزائر 2009.

ثالثا: الوثائق الرسمية والقانونية:

1/ الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، وزارة التربية الوطنية ، الأمانة العامة، منشور ، متعلق بمؤسسات التربية و التعليم الخاصة ، رقم 552.

2/ الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، أمر رقم 07-05 مؤرخ في 18 رجب 1426 الموافق لـ 23 أوت 2005، يحدد القواعد العامة التي تحكم التعليم في مؤسسات التربية و التعليم الخاصة، الجريدة الرسمية العدد 59.

3/ الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، رئاسة الجمهورية، اللجنة الوطنية لإصلاح المنظومة التربوية، التقرير العام للجنة الوطنية لإصلاح المنظومة التربوية ، الكتاب 1 الجزء الأول والثاني، دس

4/ الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الأمر الرئاسي 09-03 المؤرخ في 14 جمادى الثانية 1424 الموافق لـ 13 أوت 2003 ، المتعلق بتنظيم التربية والتكوين ، المتمم والمعدل للأمرية 76-35 الصادرة في 16 أبريل 1976، الجريدة الرسمية العدد 48.

5/ الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المرسوم التنفيذي 09-318 المؤرخ في 17 شوال 1430 الموافق لـ أكتوبر 2009، يتضمن تنظيم الإدارة المركزية في وزارة التربية الوطنية. الجريدة الرسمية، العدد 58.

6/ الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، مرسوم تنفيذي رقم 05-432 المؤرخ في 6 شوال 1426 الموافق لـ 8 نوفمبر 2005 ، والمتمم دفتري شروط إنشاء مؤسسات التربية والتعليم الخاصة، الجريدة الرسمية، العدد 74 .

رابعا: الرسائل والمذكرات

1/ دخان نور الدين ، تحليل السياسات التعليمية العامة-نموذج الجزائر-، مذكرة ماجستير، جامعة الجزائر بن يوسف بن خدة: كلية العلوم السياسية و الاعلام، فرع التنظيم السياسي و الإداري، 2007.

2/ شريفي ياسين ، التخطيط الاستراتيجي المدرسي في ظل قانون المدارس الخاصة في الجزائر 2003 - 2008 ، مذكرة ماجستير ، جامعة الجزائر : قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، تخصص تنظيم سياسي وإداري ، ،2010.

3/ صغور عبد الرزاق ، بناء الدولة الحديثة في الجزائر، أطروحة دكتوراه، جامعة بن يوسف بن خدة، كلية العلوم السياسية والإعلام، فرع تنظيم سياسي وإداري، 2008.

4/ غزال أحمد، أثر العولمة على الدولة القومية، مذكرة ماجستير، جامعة الجزائر بن يوسف بن خدة :قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، فرع العلاقات الدولية، 2008.

5/ قدوري يوسف ، الإصلاحات الجديدة الشاملة للتعليم الاساسي 2003-2010 ، مذكرة ماستر، المدرسة الوطنية العليا للعلوم السياسية: قسم السياسة العامة المقارنة، تخصص السياسة العامة الاتجاهات الجديدة و العولمة، 2012.

خامسا : المجلات والجرائد:

باللغة العربية:

1/ شاطرباش احمد، التنشئة السياسية لتلاميذ المدرسة الجزائرية، المجلة الجزائرية للسياسات العامة، جامعة الجزائر 3: مخبر دراسات وتحليل السياسات العامة في الجزائر، العدد 01 ، سبتمبر 2011

2/ صوالي حفيظ ، الجزائر في المرتبة 11 عالميا والاولى عربيا من حيث احتياطي الصرف، نقلا بتصرف بتاريخ 28/01/2014 عن www.elkhabar.com

باللغة الأجنبية:

Anton de Gauwe, Education and Globalization, vol 16 ,n°2, April-june 1998.
The IIEP Newsletter is available on Internet:

<http://www.education.unesco.org/educprog/iiep/news/newslist.htm>

سادسا: المصادر والمواقع الالكترونية:

1/ بن عبد العزيز الفايز، فايز ،المدرسة التنشئة الاجتماعية، جامعة الملك سعود: كلية التربية، نقلا بتصرف 2013/10/13 عن موقع alhadidi.files.wordpress.com

2/ تطور التعليم ومؤسساته في الجزائر ، نقلا بتصرف بتاريخ 2013/10/21 عن موقع <http://salimprof.hooxs.com>

3/التعليم الخاص والعام تكامل أم تنافر، نقلا بتصرف بتاريخ 2014/02/12 عن موقع

<http://www.startimes.com>

4/خليفة عبد القادر ، بحث حول السياسة التعليمية الفرنسية في الجزائر،نقلا بتصرف 2013/10/12

<http://dzhost.yoo7.com>

5/ رحيم وحيد ، قراءة في عولمة التربية، نقلا بتصرف بتاريخ 2013/11/21 عن موقع

www.sakhana.com

6/علي يحيى الحمزي علي أحمد ،مقاصد النظام العالمي الجديد لتغيير مناهج التعليم في بلدان العالم الإسلامي وأثره على الهوية الإسلامية، نقلا بتصرف بتاريخ 2013/11/22

<http://www.yemen-nic.info/contents/studies>

7/عليوش امحمد ، كيف تسهم كل من المدرسة و الأسرة في تنشئة الأفراد و تنمية المجتمع، نقلا بتصرف 2013/11/13

<http://majala.educa.ma>

8/ العيادي عبد الله ، علاقة المدرسة بالمجتمع، نقلا بتصرف بتاريخ، 2013/12/10 عن

www.korasat.com

9/ فجوة كبيرة بين التعليم العام والخاص،نقلا بتصرف بتاريخ 2014/1/3 عن www.moe.gov.jo

10/ فرجون محمد ، الحدائة والتحديث في التربية، نقلا بتصرف بتاريخ 2013/12/22 عن

www.swma.net

11/ كروشي نسيم ، المدارس الخاصة بين الوظيفة التعليمية والرقابة المهنية، نقلا بتصرف بتاريخ 2013/11/22 عن

www.veecos.net

12/ لمححة وجيزة عن النظام التربوي.نقلا بتصرف 2013/10/9 عن موقع

<http://www.m28m.com>

13/ المعهد الوطني لتكوين مستخدمي التربية وتحسين مستواهم، التشريع المدرسي والقانون، نقلا

www.infpe.edu.dz

بتصرف بتاريخ 2013/10/13 عن موقع

14/ مفهوم السياسة التعليمية و أهميتها و أهدافها، نقلا بتصريف بتاريخ 2013/11/9، عن موقع منبر التربية

<http://www.minbr.com/list>

15/ هادف بوزيد ساسي، الازدواجية اللغوية في الجزائر المستقلة، نقلا بتصريف بتاريخ

<http://www.allesan.org>

2013/10/12 عن موقع

قائمة الملاحق

الملحق رقم 1 : (الإستمارة رقم 1) مأخوذ عن دفتر شروط مؤسسات التربية والتعليم الخاصة.

إستمارة رقم 1
بطاقة معلومات

(1)- المؤسس

1.1- بالنسبة للأشخاص الطبيعيين

اللقب:.....الإسم:.....

تاريخ ومكان الإزدياد:.....

الجنسية:.....

العنوان:.....

الهاتف:.....

العنوان الإلكتروني:.....

1.2- بالنسبة للأشخاص المعنويين:

الطبع الإجتماعي للمؤسسة:.....

اسم ولقب المسؤول المحول قفونا لتمثيل الشخصية المعنوية:.....

.....

تاريخ ومكان الإزدياد:.....

المهمة المكلف بها:.....

العنوان:.....

الهاتف:.....

تلكس أو فاكس:.....

العنوان الإلكتروني:.....

2- مدير المؤسسة:

الإسم واللقب:.....

تاريخ ومكان الإزدياد:.....

الحالة العائلية:.....

العنوان الشخصي:.....

العنوان الإلكتروني:.....

الشهادات الجامعية المحصل عليها:.....

(ذكر المؤسسات، سنوات التحصيل والتخصص)

الخبرة المهنية: (حدد الوظائف المشغولة في كل هيئة ومدتها).

* ارفاق الوثائق الآتية:

بالنسبة للمؤسس كشخصية معنوية أو طبيعية (

1- نسخة مطبقة للقانون الأساسي، ان كتبت جمعية.

2- وثيقة تبين رأس المال ومصادر التمويل:

بالنسبة للمؤسس كشخصية طبيعية ولمدير المؤسسة:

1- شهادة الميلاد.

2- شهادة السوابق الحنلية رقم 3.

3- شهادة الجنسية.

4- نسخ من الشهادات العلمية.

5- شهادة تثبت تجربة المعني في ميدان التربية والتكوين.

6- شهادة طبية تثبت القدرات البدنية والعقلية.



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، وزارة التربية الوطنية، دفتر الشروط المحدد لإنشاء وفتح ومراقبة مؤسسات التربية والتعليم الخاصة، أكتوبر 2004.

الملحق رقم 2: (الاستمارة رقم 2) مأخوذ عن دفتر شروط مؤسسات التربية والتعليم الخاصة.

استمارة رقم 2

تعريف المؤسسة

1- التسمية:

.....

2- موقع المؤسسة وعنوانها:

شارع: رقم:
بلدية: دائرة:
ولاية: رمز البريد:
الهاتف: التلكس: الفاكس:
المساحة الإجمالية: المساحة المبنية:

3- موقع الملحقة (الملحقات) إن وجدت (العنوان بالضبط).

شارع: رقم:
بلدية: دائرة:
ولاية: رمز البريد:
الهاتف: التلكس: الفاكس:

4- الوضعية القانونية للمحلات.

- ملكية خاصة: كراء: حالات أخرى:


5- أطوار التعليم المتوقع فتحها:

التعليم التحضيري: عدد التلاميذ المنتظر:
 الطور الأول و الثاني:
 الطور الثالث:
 التعليم الثانوي:

6- التوقيت المتوقع: صباحا مساء:

أرفقة:

دفتر الشروط، مصدر سابق الذكر.



| تواجد مؤسسات التربية والتعليم الخاص عبر التراب الوطني | | | | | | | | | |
|---|------|------|------|------|------|------|------|------|----------------|
| 2013 | 2012 | 2011 | 2010 | 2009 | 2009 | 2007 | 2006 | 2005 | الولايات |
| 2014 | 2013 | 2012 | 2011 | 2010 | 2008 | 2008 | 2007 | 2006 | |
| | | | | | | 1 | 1 | 1 | الشلف |
| 4 | 4 | 2 | 1 | 1 | 1 | | | | باتنة |
| 5 | 5 | 5 | 5 | 5 | 4 | 4 | 4 | 3 | بجاية |
| 8 | 8 | 8 | 5 | 4 | 4 | 4 | 3 | 3 | البلدية |
| 3 | 2 | 2 | 2 | 2 | 3 | 3 | 3 | 3 | تلمسان |
| 13 | 13 | 13 | 13 | 13 | 13 | 12 | 11 | 10 | تيزي وزو |
| 28 | 22 | 17 | 16 | 15 | 89 | 85 | 79 | 62 | شرق |
| 35 | 33 | 31 | 28 | 27 | | | | | وسط |
| 75 | 74 | 70 | 68 | 57 | | | | | غرب |
| 3 | 3 | 3 | 3 | 2 | 2 | 2 | 2 | 1 | جيجل |
| 6 | 6 | 5 | 4 | 3 | 2 | 2 | 2 | 2 | سطيف |
| | | | | | | 1 | 1 | 1 | سكيكدة |
| 10 | 9 | 7 | 8 | 7 | 6 | 6 | 6 | 4 | عنابة |
| 9 | 7 | 7 | 6 | 6 | 6 | 6 | 3 | 2 | قسنطينة |
| 1 | 1 | 1 | 1 | 1 | | | | | المدينة |
| | | | | | | 1 | 1 | 1 | معسكر |
| 13 | 13 | 11 | 10 | 8 | 5 | 5 | 5 | 5 | وهران |
| 6 | 5 | 5 | 5 | 4 | 3 | 1 | 1 | | بومرداس |
| 1 | 1 | 1 | 1 | 1 | 1 | 1 | 1 | 1 | الوادي |
| 2 | 1 | | | | | | | | تبيازة |
| 1 | 1 | 1 | 1 | 1 | 1 | 3 | 3 | | ميلة |
| 3 | 3 | 3 | 3 | 3 | 2 | | | | غرداية |
| 226 | 211 | 192 | 180 | 160 | 142 | 137 | 126 | 99 | مجموع المؤسسات |
| 17 | 17 | 16 | 16 | 16 | 15 | 16 | 16 | 14 | مجموع الولايات |

تواجد مؤسسات التربية والتعليم الخاص عبر التراب الوطني، المديرية الفرعية للتعليم المتخصص والتعليم الخاص.

الملحق رقم 5: يبين تطور عدد التلاميذ المنتسبين لمؤسسات التربية والتعليم الخاصة.

تطور عدد تلاميذ مؤسسات التربية والتعليم الخاصة

| المجموع | مراحل التعليم | | | | | | | | السنة الدراسية |
|---------|---------------|------|---------|------|-----------|-------|-------------------|------|----------------|
| | الثانوي | | المتوسط | | الابتدائي | | التهيئة التحضيرية | | |
| | إناث | ذكور | إناث | ذكور | إناث | ذكور | إناث | ذكور | |
| 13125 | 832 | 1137 | 657 | 2624 | 4112 | 2513 | 638 | 612 | 2006-2005 |
| | 1969 | | 3281 | | 6625 | | 1250 | | |
| 16560 | 1520 | 911 | 1920 | 1491 | 3957 | 4014 | 1520 | 1227 | 2007-2006 |
| | 2431 | | 3411 | | 7971 | | 2747 | | |
| 20762 | 1014 | 1620 | 1705 | 2413 | 4835 | 5533 | 1775 | 1867 | 2008-2007 |
| | 2634 | | 4118 | | 10368 | | 3642 | | |
| 23190 | 1212 | 1708 | 2222 | 3068 | 5447 | 6124 | 1599 | 1810 | 2009-2008 |
| | 2920 | | 5290 | | 11571 | | 3409 | | |
| 25663 | 1125 | 1353 | 2382 | 3515 | 6384 | 7371 | 1667 | 1866 | 2010-2009 |
| | 2478 | | 5897 | | 13755 | | 3533 | | |
| 31661 | 1208 | 2089 | 3267 | 4268 | 7672 | 8997 | 1929 | 2231 | 2011-2010 |
| | 3297 | | 7535 | | 16669 | | 4160 | | |
| 37962 | 1664 | 2638 | 3996 | 5045 | 9416 | 10474 | 2269 | 2460 | 2012/2011 |
| | 4302 | | 9041 | | 19890 | | 4729 | | |
| 41940 | 2272 | 3420 | 4245 | 5545 | 9064 | 11920 | 2647 | 2827 | 2013-2012 |
| | 5692 | | 9790 | | 20984 | | 5474 | | |
| 52771 | 3061 | 4064 | 5041 | 6526 | 13593 | 14551 | 2892 | 3043 | 2014-2013 |
| | 7125 | | 11567 | | 28144 | | 5935 | | |

تطور عدد تلاميذ مؤسسات التربية والتعليم الخاصة، المديرية الفرعية للتعليم المتخصص والتعليم الخاص.

الملحق رقم 6 : نتائج الامتحانات الرسمية بمؤسسات التربية والتعليم الخاصة.

نتائج الامتحانات الرسمية
خاصة بمؤسسات التربية و التعليم الخاصة
من 2005 - 2006
إلى 2010 - 2011

- نتائج البكالوريا :

| نسبة النجاح | السنة الدراسية |
|-------------|----------------|
| % 33,71 | 2006 – 2005 |
| % 32,50 | 2007 – 2006 |
| % 38,04 | 2008 – 2007 |
| % 27,44 | 2009 – 2008 |
| % 48,51 | 2010 – 2009 |
| % 38.91 | 2011 – 2010 |

- شهادة التعليم المتوسط :

| نسبة النجاح | السنة الدراسية |
|-------------|----------------|
| % 60,13 | 2006 – 2005 |
| % 26,85 | 2007 – 2006 |
| % 32,65 | 2008 – 2007 |
| % 46,27 | 2009 – 2008 |
| % 54,86 | 2010 – 2009 |
| % 69.62 | 2011 – 2010 |

- شهادة التعليم الابتدائي:

| نسبة النجاح | السنة الدراسية |
|-------------|----------------|
| % 80,00 | 2006 – 2005 |
| % 88,25 | 2007 – 2006 |
| % 89,00 | 2008 – 2007 |
| % 92,99 | 2009 – 2008 |
| % 94,44 | 2010 – 2009 |
| % 95.46 | 2011 – 2010 |

نفس المصدر السابق الذكر

